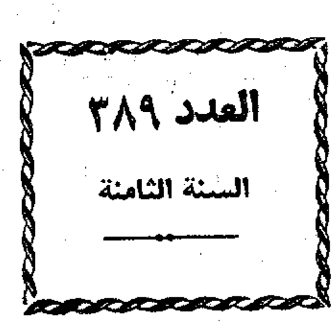




الاحـد
١٢ ربيع الاول ١٣٨٢
١٢ اغسطس ١٩٦٢

قانون رقم ١٩ لسنة ١٩٦٢

فى شأن المساعدات العامة

نحن عبد الله السالم الصباح أمير دولة الكويت

وافق المجلس التاسيسي على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

((البـــاب الاول))

فى مدى سريان القانون

(مادة ١)

تسري احكام هذا القانون على كل كويتي ذكرا كان أو انثى ، سواء كان من سكان المدن أو القرى أو الصحراء أو الجزر ، وسواء كان داخل الكويت أو خارجها اذا توافرت فيه الشروط المبينة فى هذا القانـون .

(مادة ٢)

يستثنى من تطبيق هذا القانون الكويتيات المتزوجات من غير الكويتيين ، الا اذا احتفظن بجنسيتهن الكويتية وترملن أو طلقن ، فيستحققن المساعدة هن ومن يعلن من الاولاد .

((البـــاب الثاني))

انواع المساعدات العامة وشروط الحصول عليها

(مادة ٣)

يقصد بالاسرة مجموعة مكونة من زوج وزوجـة وأولاد ، يعيشون فى معيشة واحدة أو بعض أفراد هذه المجموعة .

(مادة ٤)

يقصد بالاولاد ــ الاولاد المعولون الذين لا تزيد سنهم علـى ثمانية عشر عاما الا اذا ثبت استمرارهم فى التعليم ، والبنات المعولات حتى زواجهن .

(مادة ٥)

مستحقو المساعدات من الاسر والافراد هم الذين تنطبق عليهم شروط هذا القانون من حيث الدخل ــ اذا كانوا من الفئات الآتية : ــ

١ ــ الارامـل .

٢ ــ المطلقـات .

٣ ــ الايتام وهم من توفى والداهم او والدهم وتزوجت امهم ، أو مجهولو الوالدين .

٤ ــ الاشخاص العاجزين عن العمل عجزا كليا أو جزئيا .

٥ ــ الاشخاص الذين بلغوا سن الشيخوخة .

٦ ــ المرضى بالتدرن الرئوى او بالامراض الاخرى المانعة من القيام بالعمل الاصلي .

٧ ــ أرباب اسر الطلبة المستمرين فى تلقي العلم .

٨ ــ الحوامل والمرضعات المتزوجات من ازواج غير قادرين ماديـا .

٩ ــ أرباب الاسر العاجزين ماديا عن رعاية أسرهم .

وتجوز اضافة حالات اخرى بقرار من وزير الشئون الاجتماعية والعمل اذا اتضح ضرورة هذا الاجراء فى المستقبل .

(مادة ٦)

تتقرر المساعدة لرب الاسرة أو لاكبر افرادها سنا الذى يعيش معه باقي افراد الاسرة فى معيشة واحدة .

(مادة ٧)

١ ــ تستحق مساعدة الارملة كل سيدة توفي زوجها ولم تتزوج بشرط ان يقل سنها عن ستين عاما وسواء كان لها أولاد من زوجها المتوفي أو لم يكن .

٢ ــ اذا توفيت مستحقة مساعدة الارامل او تزوجت استحق اولادها مساعدة الايتام طبقا لشروط المادة الرابعة .

٣ ــ تستحق مساعدة المطلقات كل سيدة تقل سنها عن ســتين عاما طلقت من زوجها ولم تتزوج ، سواء كان لها منه أولاد أو لم يكن

٤ ــ يستحق مساعدة العجز الكلي أو الجزئي كل شخص تزيد سنه عن ثمانية عشر عاما ولا يبلغ ستين عاما ، سواء كان رجلا أو امرأة لازوج لها ، متى ثبت ان هذا العجز يمنعه عن القيام بعملـه الاصلى لكسب عيشه وعيش اسرته بناء على تقرير طبي معتمد تحدد فيه النسبة المئوية للعجز بحيث لا تقل عن ٥٠٪ .

٥ ــ يستحق مساعدة الشيخوخة كل رجل أو أمرأة لا زوج لها يثبت انه بلغ أو تجاوز سن الستين بشرط عدم قدرته على العمل بسبب الشيخوخة بموجب كشف طبي معتمد

٦ ــ يستحق مساعدة المرض كل رجل أو امرأة لا زوج لها اصيب بالتدرن الرئوى أو أى مرض آخر منعه مــن القيام بعمله الاصلي لكسب عيشه أو عيش اسرته ، سواء كان رب اسرة أو احد افرادها المشتركين فى اعالتها بموجب تقرير طبي معتمد •

٧ ــ يستحق مساعدة الطلبة كل رب اسرة يثبت عجزه ماديا عن رعاية اولاده الثابت استمرارهم فى التعليم فى المراحل التى تزيد على المرحلة الابتدائية بموجب شهادة رسمية مــن وزارة التربية والتعليم •

٨ ــ تستحق مساعدة الحوامل كل زوجة يثبت طبيا حملها فى ثلاثة شهور حتى الوضع اذا كان زوجها غير قادر ماديا على رعايتها هى واطفالها بالاستناد الى تقارير شهرية باستمرار حملها من مركز رعاية الامومة والطفولة الذى تتردد عليه الحامل •

٩ ــ تستحق مساعدة المرضعات كل زوجة يثبت عدم قــدرة زوجها على رعايتها ماديا خلال السنة الاولى لحياة الطفل بالاستناد الى تقارير شهرية بحالة الطفل من مركز رعاية الطفولة والامومة الذى تتردد عليه المرضع •

١٠ ــ يستحق رب الاسرة العاجز ماديا عن رعاية افراد اسرته ــ مساعدة لمدة اقصاها عامان يؤهل خلالها للاعتماد على نفسه فى اعالة اسرتــه •

(مادة ٨)

تصرف المساعدة شهريا ، ويجوز صرف جملة الاستحقاق دفعة واحدة ، على الا تزيد عن استحقاق عام واحد ، اذا ثبت امكــان استغلاله بما يعود على الاسرة بالنفع ، كما يجوز تجديد مســاعدة الدفعة الواحدة لسنة اخرى وذلك بقرار من وزير الشئون الاجتماعية والعمــل •

((البــاب الثالث))

تقدير المساعدة وتعديلها وسقوطها

(مادة ٩)

أ ــ الحد الاعلى للاسرة يتكون مــن أربعة افراد ، واذا تعددت الزوجات يحسبن فردا واحدا • ويصرف لرب الاسرة أحد عشر دينارا وربع ولكل فرد من الافراد الثلاثة الآخرين ثلاثة دنانير وسبعمائة وخمسون فلسا اذا كانت الاسرة تقيم بملكها •

ب ــ فى حالة الايتام تصرف سبعة دنانير ونصف لكل منهم ، بحد اعلى ستة وعشرين دينارا وربع وبحد ادنى احد عشر دينارا وربع وعلى الا تصرف علاوة عائلية

(مادة ١٠)

أ ــ فى حالة مساعدة الحوامل تكون المساعدة باسم الزوج ويصرف احد عشر دينارا وربع شهريا بناء على تقرير شهرى باستمرار الحمل من مركز رعاية الطفل الذى تتردد عليه الحامل •

ب ــ فى حالة مساعدة المرضع تكون المساعدة باسم الزوج، وتصرف خمسة عشر دينارا شهريا بناء على تقرير شهرى بحالة المرضع من مركز رعاية الطفل الذى تتردد عليه •

جـ ــ فى حالة مساعدة اسر الطلبة تكون المساعدة باسم رب الاسرة ، وتصرف عن الاولاد الذين يتلقون العلم فى المراحل الدراسية التى تعلو المرحلة الابتدائية ، باعتبار الطالب الاول احد عشر دينارا وربع وكل طالب مــن اخوته ثلاثة دنانير وسبعمائة وخمسون فلسا بحد اعلى قدره ستة وعشرون دينارا وربع •

(مادة ١١)

اذا بلغ عدد افراد الاسرة ســتة على الاقل ، وكان منهم أربعة اولاد او اكثر فى سن الاعالة تصرف زيادة على المقرر علاوة عائليــة قدرها ثلاثة دنانير وسبعمائة وخمسون فلسا •

(مادة ١٢)

يستحق طالب المساعدة ، سواء كان فردا او اسرة ، مساعدة كاملة اذا لم يكن له دخل • ويقصد بالدخل جميع الايرادات ســواء كانت مستمرة او متقطعة ومن أى مصدر • مع مراعاة نص المــادة (١٤ ب) •

(مادة ١٣)

اذا لم يكن للاسرة دخل ، وكانت تسكن بالايجار ــ منحت علاوة سكن تساوى ما تدفعه فعلا بحد اعلى لا يزيد على عشرة دنانير شهريا ، زيادة على استحقاقها فى المساعدة •

(مادة ١٤)

يحسب الدخل الناتج عن كسب عمل رب الاسرة أو أى نصيب يدفعه احد الافراد المشتركين فى اعالتها على الوجه التالي ، بعد خصم الايجار ان وجد بحيث لا يجاوز خمسة وعشرين دينارا شهريا : ــ

أ ــ يوزع الدخل على افراد الاسرة جميعا بالتساوى • فاذا زاد نصيب الفرد على دينارين شهريا يخصم الفرق مضروبا فى عدد افراد الاسرة من قيمة المساعدة المقررة للحالة •

ب ــ لا يحسب من الدخل الهبات والمساعدات التى يقدمها الاقارب غير الملزمين بالنفقة شرعا وكذلك الصدقات ، اما النفقة التى يؤديها القريب الملزم بالنفقة فيطبق عليها ما طبق على كسب العمل

جـ ــ يخصم بالكامل دخل الاسرة من الممتلكات المؤجرة للغير •

د ــ اذا تبين ان جملة المساعدة المستحقة للفرد أو الاسرة تقل عن احد عشر دينارا وربع شهريا ، وجب رفعها الى هذه القيمة •

هـ ــ ترفع الكسور لاقرب جزء من ارباع الدينار لصالح المستحق •

(مادة ١٥)

لايجوز الجمع بين مساعدتين وفى حالة استحقاق الاسرة لاكثر من مساعدة تصرف الاعلى قيمة .

(مادة ١٦)

أ ــ يجب على مستحق المساعدة تقديم بيان سنوى عن حالته العائلية والمالية وما أصاب الاسرة من تغيير خلال العام على الاستمارة المعدة لذلك .

ب ــ اذا وقع أى تغيير فى حالة الاسرة وجب على مستحق المساعدة التبليغ عنها فورا للوحدة الاجتماعية المختصة ، فاذا وقع التغيير فى حالة رب الاسرة فعلى أكبر افرادها التبليغ عنه .

(مادة ١٧)

تعدل المساعدة اعتبارا من الشهر التالي للتغيير فى حالة الاسرة ، دون ان تقطع الى ان يتم التعديل .

((البــاب الرابع))

طلب المساعدة واجراءات الربط

(مادة ١٨)

يقدم طلب المساعدة الى الوحدة الاجتماعية التى يقيم الطالب فى دائرة اختصاصها على الاستمارة المعدة لهذا الغرض ، وهى تصرف مجانا لطالبيها .

(مادة ١٩)

تقيد الطلبات بمجرد ورودها فى سجل خاص مرتبة بأرقــام مسلسلة تبعا لتاريخ استلامها ، وتعرض على مختار الحي لابــداء الرأي .

(مادة ٢٠)

تقوم الوحدة الاجتماعية بمراجعة الطلبات واستيفاء البيانات الناقصة وبحث الحالات ، ثم تحويلها الى الجهة المختصة بالوزارة مشفوعة بالرأي فى استحقاق الطالب للمساعدة ، وفى تقدير قيمتهــا فى حالة الاستحقاق .

(مادة ٢١)

على الجهة المختصة بالوزارة ان تقوم بفحص الطلبات بمجرد ورودها ، وتصــدر قرارا باستحقاق المساعدة وقيمتها ومدتها ، او برفض الطلب مع بيان الاسباب ، ويبلغ الطالب بالقرار فى مدى شهر من تقديم الطلب .

(مادة ٢٢)

تحسب المساعدات ابتداء من الشهر التالي لشهر تقديم طلب المساعدة .

(مادة ٢٣)

لطالب المساعدة الحق فى التظلم لوزير الشئون الاجتماعيــة والعمل من القرار الصادر برفض طلبه خلال اسبوعين من ابلاغه القرار ، ويبلغ الطالب بقرار الوزير خلال اسبوعين من تاريخ تقديم التظلم .

(مادة ٢٤)

يسلم لمستحق المساعدة بطاقة صرف تصرف له بموجبها المساعدة المقررة له على أقساط شهرية ، ويجــوز ان تصرف المساعدة لغير مستحقيها اذا اتضح ان المستحق لا يحسن التصرف فيها لحالتــه الصحية او العقلية أو لصغر سنه ، على الا تصرف الا لمن يؤتمن على تولي الانفاق على المستحق .

(مادة ٢٥)

اذا ثبت ان لمستحق المساعدة أقرباء ملزمين بالنفقة شرعا ، وجب صرف المساعدة أولا ثم السعي لالزام الاقرباء بسدادها بالطريق الودي او بمقاضاتهم نيابة عن المستحق .

(مادة ٢٦)

اذا غير مستحق المساعدة اقامته بصفة دائمــة ، وجب عليه ان يخطر بذلك الوحدة الاجتماعية التي كان يقيم فى دائرتها لتحويل استمارته الى الوحدة المختصة ، واجراء نقل اسمه الى دفاترها .

(مادة ٢٧)

يجب فى جميع الحالات تتبع حالة الاسرة كل ستة شهور على الاقل للتأكد مــن استمرار احتياجها الى المساعدة ، ويجب اثبات نتيجة التتبع ضمن مستندات استمارة صرف المساعدة .

(مادة ٢٨)

يجب ان يصدر قرار الربط متضمنا مدة صرف المساعدة التي يكون تقديرها طبقا لحالة المستحق بالتطبيق لاحكام هذا القانون ، وعلى الباحث توضيح الظروف التي تساعد الاسرة على الاعتماد على نفسها فى المستقبل . مع مراعاة نص البند العاشر من المادة السابعة .

(مادة ٢٩)

اذا تخلف مستحق المساعدة عن صرفها مدة تزيد على ثلاثــة شهور ، أعيد تتبع حالته . ويجوز اسقاط المساعدة اذا تخلف عــن الصرف ستة شهور بغير عذر مقبول ويكون ذلك بموجب قرار يصدر من الجهة المختصة بوزارة الشئون الاجتماعية والعمل .

(مادة ٣٠)

اذا تبين ان مستحق المساعدة قد أثبت بيانات غير صحيحة فى طلب المساعدة أو البيان السنوي المنصوص عليه فى المادة (١٦) يكون من شأنه الحصول على مبالغ لا يستحقها سقط حقه فى المساعدة .

(مادة ٣١)

يسقط حق مستحق المساعدة اذا ثبت انــه يحترف التسول ، ويجوز فى هذه الحالة وضعه فى احدى دور الرعاية الحكومية .

(مادة ٣٢)

لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل اتخاذ الاجراءات اللازمة لتأهيل أو تدريب مستحقي المساعدات ، كما يجوز لها الحاق الايتام بأحدى دور الرعاية ـــ فان رفض احدهم بغير عذر مقبول سقط حقه من المساعدة .

((الباب الخامس))

مساعدات الاغاثة والنكبات العامة والخاصة

(مادة ٣٣)

يقصد بالنكبات العامة حالات الحريق او الامطار او السيول او غيرها مما يكون له طابع جماعي .

(مادة ٣٤)

فى حالة الابلاغ عن نكبة عامة تشكل لجنة بقرار من وزير الشئون الاجتماعية والعمل او وكيل وزارتها لاتخاذ الاجراءات الضرورية لمواجهتها .

(مادة ٣٥)

فى حالة النكبة التي تصيب اسرة واحدة ولا تقع ضمن فئات المساعدات المبينة بهذا القانون ، تقوم وزارة الشئون الاجتماعية والعمل ببحث الحالة واتخاذ الاجراءات اللازمة لمواجهتها طبقا لظروف النكبة .

(مادة ٣٦)

ينشأ جهاز اداري مركزي للاغاثة بمقر وزارة الشئون الاجتماعية والعمل لمواجهة النكبات العامة والخاصة المتقدمة الذكر .

الباب السادس

احكام عامة

(مادة ٣٧)

يصدر وزير الشئون الاجتماعية والعمل القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون .

(مادة ٣٨)

على وزير الشئون الاجتماعية والعمل ووزير المالية والاقتصاد ـــ كل فيما يخصه ـــ تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

امير دولة الكويت

عبد الله السالم الصباح

صدر فى ٦ ربيع الاول ١٣٨٢

الموافق ٦ اغسطس ١٩٦٢

* * *

المذكرة التفسيرية
لقانون المساعدات العامة

من مظاهر تقدم المجتمع تماسكه ورعايته للافراد والجماعات المكونين له ــ رعاية تتناول شئون حياتهم المختلفة سواء ما كان منها متعلقا بمشاكلهم أو احتياجاتهم الاسرية أو الصحية أو الثقافية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو الترويحية • ذلك أن المجتمع الذي يؤمن بما للفرد من حق على الجماعة التي نشأ وتربى فيها ــ يكرس امكانياته ليتيح لهذا الفرد من السبل والوسائل والفرص مما يساعده على الاحتفاظ بقدره كانسان ، والتطور به ومساعدته في الحصول على مطالبه واحتياجاته ، التي لا يمكنه بطبيعة وضعه في المجتمع ــ أن يحققها دون معونة غيره ••• وهو ما نسميه بالتكافل الاجتماعي أو الضمان الاجتماعي •

وقد تميز المجتمع الاسلامي منذ فجر انبثاق الدين الحنيف بالحض على التعاطف والتآزر والتكافل الاجتماعي فقرر وحدة الاهداف الكلية للفرد والجماعة،ولم يترك مسئولية التكافل الاجتماعي للوجدان الفردي فقط ــ وانما جعله من أهم واجبات الدولة ــ لانها مسئولة عن فقرائها ومعوزيها أن ترزقهم بما فيه الكفاية ، فتتقاضى أموال الزكاة وتنفقها في مصارفها ، فاذا لم تكف فرضت على القادرين بقدر ما يسد عوز المحتاجين ، بلا قيد أو شرط ــ الا هذه الكفاية ــ وقد فرض عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ الزكاة للمفطوم والمسن والمريض فريضة من بيت المال •

وقد عرف المجتمع الكويتي التكافل الاجتماعي بين الافراد والاسر والجيران وأهل المهنة والصناعة ــ نتيجة لظروف المجتمع البدوية والبحرية ، التي كانت حافزا أساسيا في دفع الافراد والاسر الى التضامن والتكافل المشترك ــ الا أن التغيير الاجتماعي الذي غير من ملامح المجتمع القديم نتيجة لاستغلال ثروة البلاد البترولية ، وما صاحب هذا التغيير من تطورات في العلاقات الاجتماعية والاسرية ، ونتيجة لارتفاع تكاليف المعيشة وصعوبة قيام عدد كبير من الافراد بأعباء الاصول والفروع من أسرهم ــ ولان فئة من أفراد الشعب منعتها ظروفها الخاصة من الانتفاع بما أفاءه الله على هذا المجتمع من خير ورفاهية ــ فقد حلت الدولة محل الاسرة في وظيفة من أهم واجباتها ، وهي كفالة حد أدنى من المعيشة لتأمين الافراد والاسر الفقراء لاسباب خارجة عن ارادتهم ــ ضد مخاطر الحياة وأعبائها المتعددة ونكباتها المفاجئة •

ودولة الكويت ــ حينما تتبنى هذا القانون ، الذي يجعل المساعدة حقا لكل أسرة نزلت بها نازلة ، او اصابها مكروه قطع عنها ما كانت تتمتع به من دخل لاسباب طارئة أو طويلة الامد ــ فانها تتمشى مع وثيقة حقوق الانسان التي وافقت عليها الجمعية العمومية للامم المتحدة في ١٠/١٢/١٩٤٨ ــ والتي تنص في مادتها الثانية والعشرين على أن « لكل فرد كعضو في المجتمع الحق في الضمان الاجتماعي » ــ كما تنص في المادة الخامسة والعشرين أن « لكل فرد الحق في أن يعيش في مستوى معقول من المعيشة •• وكذلك حق الضمان في حالات التعطل والمرض والعجز والترمل والشيخوخة ، او غير ذلك من العجز عن تكسب العيش لاسباب لا يستطيع التحكم فيها • »

وبالرغم من أن نصوص قانون المساعدات العامة في الكويت واضحة الهدف والمضمون تفسر نفسها بنفسها ، الا أنها تنطوي على أسس اجتماعية انسانية وضعها المشرع في الحسبان في وضع القانون، وفي تطبيقه التجريبي الذي استمر منذ أوائل عام ١٩٥٩ ــ وهي : ــ

اولا ــ النظر الى اسباب الفقر وليس لمظاهره :

ينظر القانون الى الاسباب الحقيقية، والظروف المؤقتة أو طويلة المدى المسببة للحاجة والعوز ــ بغرض العمل على علاجها ، ومساعدة أرباب الاسرة على التغلب عليها ، حتى يعودوا الى سابق اعتمادهم على أنفسهم في كفالة أفراد أسرهم ، وكسب الدخل المناسب لمعيشتهم •

والقانون يؤكد في أكثر من موضع ضرورة الاتجاه الى التدريب والتأهيل والارشاد ، وكل ما من شأنه مساعدة أرباب الاسر على زيادة دخولهم ــ عن طريق استغلال قدراتهم الكامنة ، وتنمية مهاراتهم المكتسبة ، وتنويع خبراتهم المهنية •

والقانون ــ حينما يساعد أرباب الاسر العاجزين ماديا عن رعاية أفراد أسرهم (بند ٩ من المادة الخامسة) ــ لا يخرج عن الهدف الذي قرره ، وهو النظر الى الاسباب الموضوعية للحاجة ــ ذلك أنه يحدد هذه المساعدة بمدة لا تتجاوز العامين ، ويوجب على الاجهزة الفنية بوزارة الشئون الاجتماعية والعمل ــ الموجودة حاليا والتي يمكن أن تنشأ خصيصا في المستقبل ــ أن تقدم العون والارشاد ، الذي يضمن استغناء هؤلاء الافراد عن المساعدة المادية ، بما اكتسبوه من مهارات وخبرات تؤهلهم لاعمال أكثر دخلا • وهم لظروفهم التي يمكنهم أن يتحكموا فيها ــ أسعد حالا من أولئك الذين سببت حاجتهم ظروف خارجة عن ارادتهم ، كعدم القدرة على العمل لكبر السن ، أو للعجز الكلي ، أو لمرضهم واستنفاد مدخراتهم ، أو بسبب اليتم ، أو الترمل ، او الطلاق وعدم وجود العائل •

ثانيا ــ تغطية معظم الاخطار الرئيسية :

لا شك أن القانون المثالي للمساعدات هو الذي يغطي كل الاخطار الرئيسية التي تتعرض لها الاسرة ، او تقلل من قدرتها على

الاستمرار في رعاية الافراد المكونين لها — وقد صدر قانون المساعدات مغطيا الاخطار الرئيسية التي تتعرض لها الاسرة الكويتية ، ولم يترك من هذه الاخطار الا تلك التي يصعب عمليا اثباتها ، أو تلك التي لا تمثل جانبا هاما متكررا منها ، والاخطار التي يغطيها القانون هي : —

١ — فقد العائل : كما في حالة الارامل والايتام والمطلقات •

٢ — مرض العائل أو عجزه: كما في حالة العجز الكلي والجزئي، ومرض التدرن الرئوي وباقي المرضى المعيلين للاسر أو المشتركين في اعالتها •

٣ — عجز العائل ماديا عن مواجهة النفقات الخاصة : كما في حالة أسر الطلبة ، والحوامل ، والمرضعات ، والاسر الفقيرة — وهي حالات مؤقتة تزول بزوال السبب الذي يبرر المساعدة •

ثالثا رعاية الاطفال والامهات :

تدل الاحصائيات الدولية على أنه عادة ما يكون الاطفال والحوامل خمس مجموع الشعب تقريبا وهم لذلك يكونون قطاعا هاما في المجتمع يحتاج الى صنوف الرعاية المختلفة ، سواء كانت اجتماعية او صحية أو ارشادية • وقد تميز هذا القانون بالرعاية التي يبذلها للاطفال ، باعتبارهم ركن الاساس في مستقبل الامة ، والمعول عليهم لنهضتها — فقد اعتنى بالايتام ، سواء ممن توفي والداهم ، او مجهولي الوالدين وهم الذين يسمون باللقطاء ، أو ممن توفي والدهم وتزوجت والدتهم — وقرر ان تبذل لهم الدولة ما يعوضهم هذا الحرمان ، كما اعتنى أيضا بالطفل منذ تكوينه الاول — ففرض المساعدة للحوامل اللاتي يعجز أزواجهن عن رعايتهن ماديا ، بغرض مساعدتهن على تناول الغذاء الكافي الضروري لتغذية الطفل ، ومده بالعناصر الاساسية للبقاء والنمو ، نظرا لما تبين من أن الظروف المعيشية للام الحامل تؤثر الى حد كبير على رعاية الطفل وهو جنين• كما فرض المساعدة للام المرضع ولطفلها خلال العام الاول من حياته، باعتبار أن في تغذية والدته بالغذاء الصحي تغذية للطفل ومده بالعناصر الاساسية اللازمة له خلال عامه الاول • وفرض القانون أن تمنح مساعدة الحوامل بناء على كشف طبي يقرر الحمل وشهره ويستمر الصرف بالاستناد الى تقرير شهري باستمرار الحمل ، حتى تلجأ السيدات الى مراكز رعاية الطفل التابعة لوزارة الصحة العامة ، فيستفدن من الخدمات الصحية والارشادية التي تقدمها هذه المراكز للامهات الحاملات ، وحتى يتتبع المركز حالتهن الصحية منذ الحمل حتى الولادة ثم الرضاع ، وما يصاحب ذلك من عناية بالطفل — تجنبه الامراض وسوء التغذية وتزيد فرصه في حياة سليمة •

رابعا — تشجيع العلم :

ونظرا لما لاحظته وزارة الشئون الاجتماعية والعمل من ان بعض الطلبة ينصرفون عن مواصلة دراستهم نتيجة احتياج ارباب اسرهم الى معاونتهم في السعي على معاش الاسرة ، فقد نص القانون على منح مساعدات لاسر الطلبة الفقراء لرعاية اولادهم المستمرين في تلقي العلم في مستوى اعلى من المرحلة الابتدائية — حتى لا يلجأوا الى حرمانهم من التعليم وسحبهم منه في سن مبكرة ، للحاجة الى كسبهم في سوق العمل ، التي تغري الشباب بما تقدمه من فرص • كما كان القانون كريما في تقريره ان الاولاد الصبيان يعتبرون معالين ويحسبون من افراد اسرة المساعدات حتى سن الثامنة عشرة ، الا اذا ثبت استمرارهم في التعليم — ذلك ان حرمان رب الاسرة من نصيب ابنه في المساعدة اذا بلغ الثامنة عشرة وتهيأ للعمل ، يشجع رب الاسرة على دفعه الى العمل دون استكمال لتعليمه — كما اعتبر البنات معولات الى زواجهن،وبذلك اتاح لهن فرص التعليم حتى نهايته الا اذا تزوجن وخرجن بذلك من اسر والديهن الى اسر ازواجهن •

خامسا — تشجيع التكافل الاجتماعي بين الاقرباء سواء كانوا ملزمين بالنفقة الشرعية او غير ملزمين بها •

نص القانون على عدم حساب الدخل من الهبات والمساعدات التي يقدمها الاقارب غير الملزمين بالنفقة شرعا ضمن الدخل الذي يخصم من المساعدة (مادة ١٤ ب) ويهدف القانون من وراء هذا النص الى تشجيع الاقرباء والجيران والاصدقاء على رعاية الفقراء وتقديم المساعدات لهم عملا بالآية القرآنية المتكررة التي تمتدح من « في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم » وحتى لا يكون منحهم مساعدة الدولة مبررا لقطع هذه المساعدات التي تؤكد معاني التعاطف والتراحم والمودة بين الاقارب والجيران • كما اعتبر القانون ان النفقة التي تدفع من القريب الملزم بها شرعا لا تخصم بالكامل (مادة ١٤ ب) ويطبق عليها ما يطبق على كسب العمل بغرض تشجيع الاقرباء الملزمين بالنفقة شرعا على الاستمرار في دفع التزاماتهم ، والقيام بواجباتهم المفروضة عليهم شرعا دون اعتماد على مساعدة الدولة لاقربائهم ، وحتى يتمكن هؤلاء الاقرباء من سد نفقاتهم بالتعاون مع الاقرباء والمجتمع ••• فاذا لم يقم القريب الملزم بواجبه منحت المساعدة وقوضي القريب ليقوم بأداء النفقة المقررة عليه ، نيابة عن المستحق •

سادسا : تشجيع العمل ومكافحة البطالة :

يشجع القانون العمل ويدعو له ويتخذ من الاجراءات والتحفظات ما يكفل عدم اعتماد المستحقين للمساعدات على ما يتقاضونه منها اعتمادا يدعوهم الى التواكل والاستنامة : —

أ — فهو لا يخصم كسب العمل بكامله من المساعدة المقررة حتى لا يكون المستحق مخيرا بين العمل او الحصول على المساعدة ، او حتى يتساوى لديه الاثنان مع ما في العمل من مجهود يحببه في الكسل وتفضيل لمساعدة المجتمع — وانما نص القانون في المادة (١٤) على خصم يسمح به من كسب العمل لا يخصم من المساعدة وهو ديناران لكل فرد من افراد اسرة المساعدة ، وهو بذلك يساعد

المستحق على ان يرتفع دخله ومستواه المعيشى دون ان يصبح عالة على المجتمع ، ويراعى مقدار ما يتحمله من الاعباء العائلية .

ب ــ كما كفل القانون مكافحة البطالة بأن جعل المساعدة اقل من ان تفى بالاحتياجات الكاملة للاسرة ، حتى يكون فى هذا دافعا قويا للعمل لاستكمال النقص فى المساعدة . ولكنه من جهة اخرى راعى ان يكون مبلغ المساعدة كافيا للحاجات الاساسية لها ، حتى يمكن ان يعيش عليها العاجزون عن التكسب لظروف عجزهم التى لا دخل لهم فيها .

جـ ــ كما قرر القانون حق الوزارة فى اتخاذ الاجراءات اللازمة لتدريب وتأهيل مستحقى المساعدات على العمل ، فبالنسبة لحالات العجز يسعى التأهيل المهنى الى استغلال قدراتهم الاخرى التى لم يصبها العجز فى كسب عيشهم وعيش اسرهم ، ومن الضرورى ان نلاحظ ان الفئات التى يشملها القانون ليس من السهل عليها ــ نظرا لظروفها الخاصة ان تستفيد بالتوسع العمرانى والتجارى والصناعى وما يصاحبه من ازدياد فرص العمل القائمة على قدم وساق بالكويت .

أما بالنسبة لمن لا تكفى دخولهم الحالية المطالب المعيشية لاسرهم ، فقد قصر مساعدتهم على عامين ــ تبذل لهم الوزارة خلالها كل ما تستطيع من توجيه وتدريب وتعليم يرفع من مستواهم ويؤهلهم لتحسين دخولهم واعتمادهم فى المستقبل على انفسهم فى اعالة اسرهم ، بالاستفادة بظروف التنمية الاقتصادية والعمرانية المتطورة فى البلاد .

سابعا ــ مكافحة التسول :

ولما كانت الوزارة تهتم ايضا عن طريق جهازها المختص وهو مراقبة الخدمات الاجتماعية بمكافحة التسول ، لما فيه من حط للكرامة الانسانية ، وامتهان لما اودعه الله فى البشر من عزة النفس ــ ولما كان هذا القانون يكفل المساعدة لمعظم الفئات التى تحتاجها ــ فقد نص على حرمان مستحق المساعدة منها اذا تبين انه يمتهن التسول ، باعتبار ان هذا الجهد الذى يبذل فيها يمكن ان ينصرف الى التكسب بدلا من استغلال العجز فى استدرار عطف الجمهور وتشويه الحياة الاجتماعية . ولو انه اجاز الحاق المتسول باحدى دور الرعاية حتى لا يكون قاسيا لدرجة تدعو المتسولين الى التخفى والاستتار خلف التسول المقنع ، وحتى يمهد لعودة متعودى التسول الى الاعتداد بكرامتهم وعدم الاعتماد عليه كوسيلة لمعيشتهم .

ثامنا ــ المساعدة كحق مقرر :

نتيجة لازدياد التطور الفكرى ، وايمان الدول بمسئولياتها قبل الافراد واتجاهها الى تبنى فكرة حق الفرد قبل الدولة ــ صدرت تشريعات المساعدات تقررها حقا يؤخذ طبقا لقواعد واضحة ثابتة ، دون ان تكون فيه شبهة الصدقة او الهبة ، حتى تصان كرامة الناس ــ ولهذا فقد راعى القانون اثبات هذا الحق المقرر فى صياغته ، فهو يبدأ المواد التى تعدد الفئات المحتاجة بكلمة (يستحق) وعمل على تكرار وصف المنتفع بأنه مستحق اذا انطبقت عليه الشروط المبينة فى القانون ــ وتأكيدا لهذا المعنى وحتى يرسب فى الاذهان ان المساعدة حق وليست هبة ، منح القانون المتقدم بطلب المساعدة حق التظلم من رفض طلبه للوزير (مادة ٢٣) حتى لا تخضع المساعدة لتعسف فى الرأى ، او اضطهاد المستحقين وهم الفئة الضعيفة فى المجتمع التى تحتاج الى الرعاية والانصاف . ولذلك ايضا نص القانون على الشروط التى يجب توافرها للحصول على المساعدة كما حدد فئات المساعدات والمبالغ التى تصرف لتنتفي الصفة التقديرية التى تميز المساعدة الحكومية عن الاحسان الخاص .

تاسعا ــ تشجيع المنتفعين للاعتماد على انفسهم فى المستقبل :

قررت المادة الثامنة من القانون جواز صرف جملة استحقاق عام كامل دفعة واحدة ، اذا ثبت امكان استغلال المبلغ بما يعود على الاسرة بالنفع ، او بالقيام بالمشروعات التجارية او الصناعية البسيطة التى تساعد الاسرة على الاعتماد على نفسها بالتدريج . وفى هذا تيسير كبير وتشجيع للجانب البناء من المساعدات . وحتى لا تصبح المساعدة عاملا على الاتكال الدائم عليها وحتى يلفت القانون نظر الباحثين الاجتماعيين الى هذا التيسير ، وليكون حاضرا فى اذهانهم حينما يبحثون حالات الاسر المتقدمة بطلبات المساعدة ، فقد نص فى المادة (٢٨) منه على ضرورة قيام الباحث بتوضيح الظروف التى تساعد الاسرة على الاعتماد على نفسها فى المستقبل ، وتتوفر الاجهزة الفنية المختلفة لتنفيذ هذه الاقتراحات ، ويصبح هذا الايضاح ضرورة بالنسبة لحالات الاسر الفقيرة خلال العامين المقررين كحد اقصى للمساعدة .

عاشرا ــ التيسير على الساكنين بالايجار :

وقد راعى المشرع ان ييسر على الاسر التى تسكن بالايجار ، نظرا لارتفاع الايجارات بما يكاد يلتهم الجزء الاكبر من دخول الاسر محدودة الدخل ــ فراعى ان يخصم من دخول الاسر ما تدفعه من ايجار فعلا بحد اعلى قدره خمسة وعشرون دينارا شهريا ــ واستقطاع هذا المبلغ من مجموع دخول الاسرة يساعد الاسر ذات الدخول المحدودة على انتقاء السكن الصحى الذى يتفق مع مقتضيات الحياة العائلية السليمة .

كما راعى المشرع فئة المعدمين الذين لا دخول لهم فمنحهم ما يدفعونه من ايجار زيادة على مساعدتهم المقررة بحد اعلى لا يتجاوز عشرة دنانير شهريا حتى لا يقتروا على انفسهم فيتكدسون فى اضيق حيز يمكن استئجاره ، وفى هذا تهديد لكيان الاسرة ، ودفع لبعض افرادها للانحراف ، والخروج عن جادة الحياة العائلية الفاضلة .

قيمة المساعدات المختلفة

نوع المساعدة	تكوين الاسرة: رجل	زوجة	اطفال	المساعدة الكاملة: فلس	دينار	بيان	ملاحظات
شيخوخة	١	ـ	ـ	٢٥٠	١١		(أ) يخصم بالكامل من المساعدة دخل الاسرة من الاملاك المؤجرة للغير •
عجز	١	١	ـ	٠٠٠	١٥		(ب) اذا زاد نصيب الفرد من مجموع دخل الافراد للاسرة من كسب العمل أو النفقة الشرعية عن دينارين شهريا بعد خصم الايجار تخصم الفروق من المساعدة المقررة بحيث لا يتجاوز الايجار خمسة وعشرين دينارا شهريا •
مصدورين	١	١	١	٧٥٠	١٨		
أسر	١	١	٢	٥٠٠	٢٢		
فقيرة	١	١	٤	٢٥٠	٢٦	باضافة العلاوة العائلية	
الارامل	ـ	١	ـ	٢٥٠	١١		(جـ) يمنح الايجار للاسرة التي لا دخل لها بحد أعلى لا يزيد على عشرة دنانير شهريا•
	ـ	١	١	٠٠٠	١٥		مثال : اذا كان دخل رب الاسرة من عمله خمسة عشر دينارا شهريا وكان عدد أفراد أسرته ثلاثة (أي هو وزوجته وطفل) يكون حساب المساعدة كالآتي :
و	ـ	١	٢	٧٥٠	١٨		١٥÷٣=٥—٢×٣=٩
	ـ	١	٣	٥٠٠	٢٢		١٨ر٧٥٠—٩=٩ر٧٥٠ دينار
المطلقات	ـ	١	٥	٢٥٠	٢٦	باضافة العلاوة العائلية	او بالطريقة الآتية :
الايتام	ـ	ـ	١	٢٥٠	١١		٣ (عدد أفراد الاسرة) × ٢
	ـ	ـ	٢	٠٠٠	١٥		(الخصم المسموح به للعمل) = ٦
	ـ	ـ	٣	٥٠٠	٢٢		١٥ (الدخل) — ٦ = ٩
	ـ	ـ	٤	٢٥٠	٢٦	لا تضاف العلاوة العائلية	١٨ر٧٥٠(المساعدة المقررة)— ٩ = ٩و٧٥٠ دينار شهريا •
اسر الطلبة	ـ	ـ	١	٢٥٠	١١		اسر الطلبة المستمرين فى تلقي العلم فى المراحل التي تعلو المرحلة الابتدائية • بشهادة من وزارة التربية والتعليم
	ـ	ـ	٢	٠٠٠	١٥		
	ـ	ـ	٣	٧٥٠	١٨		
	ـ	ـ	٤	٥٠٠	٢٢		
	ـ	ـ	٥	٢٥٠	٢٦	باضافة العلاوة العائلية	
حوامل	ـ	١	ـ	٢٥٠	١١	مبلغ ثابت لا يتغير بعدد	* المساعدة باسم الزوج من ثلاثة شهور حتى الوضع بشهادة من مركز رعاية الطفل •
مرضعات	ـ	١	١	٠٠٠	١٥	أطفال الاسرة	* المساعدة باسم الزوج خلال السنة الاولى لحياة الطفل بتقارير شهرية من رعاية الطفل •

قانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٦٢
فى شأن الجمعيات التعاونية

نحن عبد الله السالم الصباح أمير دولة الكويت

وافق المجلس التأسيسي على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

((الباب الاول))

انشاء الجمعيات التعاونية

(مادة ١)

يقصد بالجمعية التعاونية كل جمعية ينشئها اشخاص طبيعيون او اعتباريون طبقا لاحكام هذا القانون بصفة مستمرة لمدة معينة وبرأس مال غير محدد، ويكون غرضها الارتفاع بالمستوى الاقتصادى والاجتماعي لاعضائها عن طريق اتباع المبادىء التعاونية وعلى الاخص ما يأتـي :

أ ـ ان تكون العضوية اختيارية .

ب ـ ان يكون باب العضوية مفتوحا لكل من تنطبق عليه الشروط الواردة فى النظام الاساسي للجمعية .

جـ ـ ان يتساوى الاعضاء فى الحقوق والواجبات دون نظر لما يمتلكونه من أسهم .

د ـ الا تحصل اسهم رأس المال على فائدة تزيد على ٦٪ من قيمتها الاسمية .

هـ ـ ان يكون توزيع الارباح على أساس حجم معاملات كل عضو مع الجمعية .

و ـ الا تتدخل الجمعية فى الامور الدينية او السياسية .

(مادة ٢)

لا تثبت الشخصية الاعتبارية للجمعية التعاونية ، ولا يجوز لمؤسسيها التعاقد أو اجراء المعاملات باسمها الا اذا سجلت وشهر نظامها طبقا لاحكام هذا القانون . وتتولى وزارة الشئون الاجتماعية والعمل تسجيل الجمعيات التعاونية وشهر قيامها متى انطبقت عليها الشروط الواردة فى هذا القانون .

(مادة ٣)

للجمعيات التعاونية المشهرة بموجب هذا القانون ان تستأجر وتشترى وتبيع وان تجرى جميع التصرفات القانونية على الاراضي والمباني فى منطقة عملها او فى اى منطقة اخرى فى الكويت .

(مادة ٤)

لا يجوز لغير الجمعيات المكونة طبقا لاحكام هذا القانون ان تضمن اسمها كلمة تعاون او مشتقاتها .

(مادة ٥)

يشترط لقيام اى جمعية تعاونية توافر الشروط الآتية : ـ

أ ـ الا يقل عدد المؤسسين عن خمسة عشر شخصا .

ب ـ الا تقبل فى عضويتها من حكم عليه فى جريمة مخلة بالشرف او الامانة ، الا اذا كان قد رد اليه اعتباره .

جـ ـ ان يشمل اسم الجمعية ما يدل على صفتها التعاونية ، وغرضها الاساسي ، ومقرها .

د ـ ان تتقيد بالشروط والنظم والاجراءات المنفذة لهذا القانون والقوانين والقرارات التى تصدرها الدولة .

(مادة ٦)

يجب لانشاء جمعية تعاونية ان يجتمع المؤسسون فى هيئة جمعية تأسيسية لوضع نظام مكتوب ، موقع منهم ، ومشتمل على البيانات الآتية على الاخص : ـ

أ ـ اسم الجمعية ومقرها بالكويت ، والغرض او الاغراض التى انشئت من أجلها ومدتها .

ب ـ اسماء الاعضاء المؤسسين والقابهم وجنسياتهم ومهنهم وسن كل منهم .

جـ ـ شروط العضوية فى الجمعية ، وحقوق الاعضاء ومسئولياتهم المالية ، وكيفية انسحابهم او فصلهم .

د ـ نظام مجلس الادارة وعدد اعضائه والجمعيات العمومية ، وهيآت المراقبة المالية واختصاص كل منها ، ومدة عملها ، وطرق انتخاب الاعضاء الذين تتكون منهم ، وطرق عزلهم ومن يمثل الجمعية قانونا .

هـ ـ ثمن السهم وكيفية تسديده ، والحد الاعلى لامتلاك الاسهم ، وبداية ونهاية السنة المالية للجمعية ، ونظام تكوين المال الاحتياطي ، وكيفية توزيع الارباح وتسوية الخسائر ، ومدى امكانية غير الاعضاء الاستفادة من تسهيلات الجمعية .

و ـ كيفية تعديل نظام الجمعية او ادماجها ، او تقسيمها او تكوين فروع لها .

ز ـ قواعد حل الجمعية اختياريا ، والجهة او الجهات التى تؤول اليها اموالها عند الحل .

وتسترشد الجمعيات التعاونية فى وضع نظمها الاساسية بالانظمة النموذجية التى تعدها وزارة الشئون الاجتماعية والعمل .

(مادة ٧)

تكون اسهم الجمعية التعاونية اسمية ، وغير قابلة للتجزئة ، ولا يجوز الحجز عليها الا وفاء لديون الجمعية .

(مادة ٨)

ينشأ فى وزارة الشئون الاجتماعية والعمل سجل خاص للجمعيات التعاونية يبين فيه اسم الجمعية ، ومقرها ، واغراضها ، وعدد اعضاء

مجلس ادارتها ، واسم رئيس المجلس ، وامين الصندوق ، ومن يمثلها قانونا ، وبداية ونهاية سنتها المالية .

وتتولى الوزارة شهر الجمعية التى يتم تسجيلها بنشر ملخص نظامها فى الجريدة الرسمية دون مقابل .

وتسرى احكام هذه المادة على كل تعديل يطرأ على نظامها الاساسي .

(مادة ٩)

تنظر وزارة الشئون الاجتماعية والعمل فى تسجيل الجمعية التعاونية بناء على طلب يقدم من المؤسسين خلال ثلاثين يوما من تأسيس الجمعية ، ويرفق بالطلب المستندات الآتية :

أ ــ ثلاث نسخ من النظام الاساسي بعد اقرارها وتوقيعها من المؤسسين .

ب ــ نسختان من محضر جلسة الجمعية التأسيسية التى تم فيها اختيار عضو او اكثر للسعي فى تسجيلها .

ج ــ كشف من نسختين باسماء المؤسسين ومهنهم وجنسياتهم ومحل سكن وسن كل منهم .

د ــ بيان بعدد وقيمة الاسهم التى اكتتب فيها المؤسسون وما سدد منها فعلا ، واسم امين الصندوق المؤقت الذى يحتفظ بها .

(مادة ١٠)

لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل رفض طلب تسجيل الجمعية خلال شهر واحد من تاريخ تقديم المستندات المنصوص عليها فى المادة السابقة ، مع بيان اسباب الرفض ، ولها ان تدخل على النظام الاساسي من التعديلات ما تراه ضروريا للمصلحة العامة .

وللمؤسسين التظلم من قرار الرفض او التعديل امام وزير الشئون الاجتماعية والعمل واللجان التى يعينها لذلك خلال خمسة عشر يوما من تاريخ اعلانهم برفض التسجيل او تعديل النظام الاساسي . ويعتبر القرار الصادر فى التظلم نهائيا غير قابل للطعن .

(مادة ١١)

لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل رفض اجراء تعديل على النظام الاساسي للجمعية ولو اقرته جمعية عمومية غير عادية ، اذا كان هذا التعديل يمس حقوق الاعضاء الحاليين او السابقين ، او مسئولياتهم قبل الغير ــ وللجمعية التظلم من قرار الرفض امام وزير الشئون الاجتماعية والعمل او اللجان التى يعينها لذلك ــ خلال خمسة عشر يوما من تاريخ اعلانهم بقرار الوزارة ، ويعتبر القرار الصادر فى التظلم نهائيا غير قابل للطعن .

(مادة ١٢)

لا يجوز تعليق قبول العضوية فى الجمعية التعاونية على الاكتتاب بأكثر من سهم واحد . ولا يجوز ان يملك العضو الواحد من الاسهم اكثر من خمس رأس مال الجمعية المكتتب به . ولا يجوز ان تزيد مسئولية الاعضاء عن قيمة الاسهم المكتتب بها فى الجمعية الا بموافقة جمعية عمومية غير عادية .

(مادة ١٣)

لكل عضو ان ينسحب من الجمعية التعاونية طبقا للاجراءات التى ينص عليها نظامها . ويكون له حينئذ ان يسترد قيمة ما ساهم به . ناقصا ما تكون قد تكبدته الجمعية من خسائر فى السنة المالية التى انسحب خلالها ــ طبقا للحساب الختامي المصدق عليه من الجمعية العمومية .

(مادة ١٤)

فى حالة وفاة العضو يجوز لكل او بعض ورثته الاستمرار فى الجمعية واكتساب عضويتها اذا انطبقت عليهم شروطها ، او الانسحاب منها . وفى حالة الانسحاب تصرف للورثة عائدات آخر عام توفي خلاله العضو ، بالاضافة الى رد ما سدد من ثمن الاسهم طبقا لنص المادة (١٣) من هذا القانون .

((الباب الثانى))

ادارة الجمعيات التعاونية

(مادة ١٥)

لا يجوز لاى عضو مهما كان عدد الاسهم التى يمتلكها ان يكون له اكثر من صوت واحد فى ادارة الجمعية او جمعيتها العمومية .

(مادة ١٦)

لا يجوز ان يكون عضوا فى مجلس ادارة الجمعية التعاونية من يزاول نفس نشاطها ، او تتعارض مصالحه مع مصالحها .

(مادة ١٧)

يكون لكل جمعية تعاونية مجلس ادارة يدير شئونها لا يقل عدد اعضائه عن ثلاثة ولا يزيد على تسعة ــ ويحدد نظام الجمعية الاساسي اختصاص مجلس الادارة ونظامه وعدد اعضائه ، وطرق انتخابهم وسقوط عضويتهم ، وتجديدها ومواعيد اجتماعاته والاغلبية الضرورية لصحة قراراته ، وتنظيم سجلاته .

(مادة ١٨)

لا يجوز لعضو مجلس الادارة ان يتعاقد باسم الجمعية التعاونية الا بتفويض من مجلس الادارة .

(مادة ١٩)

يكون لكل جمعية تعاونية مراقب للحسابات من غير اعضائها ، تعينه الجمعية العمومية وتحدد مكافأته ، ويشترط ان يكون محاسبا قانونيا ويتولى فحص دفاتر الجمعية وحساباتها ومستنداتها وجرد خزائنها ، ومخازنها واعتماد ميزانيتها .

وعليه ان يقدم للجمعية العمومية تقريرا سنويا عن حالة الجمعية ومركزها المالى ، وان يوافي وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بنسخة من هذا التقرير قبل موعد اجتماع الجمعية العمومية العادية بأسبوعين على الاقل .

(مادة ٢٠)

لمجلس الادارة ان يعين بعد موافقة الجمعية العمومية مديرا من اعضاء الجمعية او غيرهم يقوم بتصريف شئونها المالية والادارية ، وتعين الجمعية العمومية اجره او مكافأته ويكون مسئولا عن تصرفاته قبل مجلس الادارة الذى يحدد اختصاصاته وواجباته وحقـوقه . ويحظر عليه ان يقوم لحسابه بأي عمل من الاعمال التى تزاولهـا الجمعية او تتعارض مع مصالحها .

(مادة ٢١)

عـلى مجلس ادارة كـل جمعية تعاونية ان يقـدم للجمعية العمومية العادية تقريرا عن مشروعات الجمعية الحالية والمستقبلة ، يحدد فيه مركزها المالي .

وعلى مجلس الادارة ان يوافي وزارة الشـئون الاجتماعية والعمل بنسخة من هذا التقرير قبل موعد الجمعية العمومية العادية باسبوعين على الاقـل .

(مادة ٢٢)

يجب ان تحتفظ كل جمعية تعاونية بالدفاتر والسجلات الآتية على الاخص : ـ

١ ـ دفتر العضوية ، ويحتوى بيانات عن كل عضو ، واسـمه وجنسيته ، ومحل اقامته وعمله ، وما يملكه من اسهم ، وتاريخ بداية عضويته او انسحابه او فصله .

٢ ـ الدفاتر التجارية التى ينص عليها قانون التجارة .

٣ ـ دفترين باجتماعات مجلس الادارة والجمعيات العمومية .

(مادة ٢٣)

يبين نظام الجمعية اختصاصات الجمعية العمومية وقواعد دعوتها ومواعيد اجتماعاتها وطريقة التصويت فيها والنصاب القانوني لصحة انعقادها .

(مادة ٢٤)

لا يجوز ان يشترك فى مناقشات الجمعية العمومية لاى جمعية أي عضو يرتبط معها بعقد او معاملة تتناولها المناقشات .

(مادة ٢٥)

لا يجوز ان يعرض عـلى جمعية عمومية عادية او غير عادية موضوعات لم تدرج فى جدول اعمالها فى الموعد الذى يحدده نظامها ، او لم يمض على عرضها على جمعية عمومية غير عادية ستة أشـهر على الاقـل .

(مادة ٢٦)

يجوز لاعضاء الجمعية العمومية ان يرسلوا رأيهم كتابة ، او ان ينيبوا عنهم غيرهم من اعضائها ، بشرط الا ينوب العضو عن أكثر من عضو واحد ، وينوب عن القصر والمحجوز عليهـم اوصياؤهم والقامة عليهم ، فيما عدا الجمعيات التعاونية المدرسية .

(مادة ٢٧)

على كل جمعية تعاونية ان تخصص مبلغا من صافي ارباحهـا السنوية لا يقل عن ١٠٪ ليصرف على الخدمات الاجتماعية والثقافية والترفيهية لاعضائها او فى منطقة عملها .

(مادة ٢٨)

يجوز ان تصرف لاعضاء مجلس الادارة مكافآت عن خدماتهم الممتازة للجمعية اذا اقرت ذلك جمعية عمومية عادية ، بشرط الا تجاوز مجموع هذه المكافآت ١٠٪ من صافي الارباح السنوية للجمعية .

(مادة ٢٩)

على مجلس الادارة ان يدعو الجمعية العمومية غير العـادية للانعقاد اذا طلب منه ذلك :

١ ـ خمس اعضاء الجمعية التعاونية الذين يحق لهم حضور الجمعية العمومية طبقا لنظام الجمعية .

٢ ـ اكثر من نصف عدد اعضاء مجلس الادارة .

٣ ـ مراقب الحسابات المعتمد من الجمعية العمومية .

٤ ـ وزارة الشئون الاجتماعية والعمل .

(مادة ٣٠)

لا يصدر أي من القرارات الآتية الا من جمعية عمومية غير عادية يحضرها اكثر من نصف الاعضاء وبموافقة ثلثي الحاضرين :

أ ـ تعديل نظام الجمعية .

ب ـ اندماج الجمعية فى جمعية اخرى .

جـ ـ حل الجمعية قبل الاجل المعين لهـا .

((الباب الثالث))

حل الجمعية وتصفيتها

(مادة ٣١)

للجمعية العمومية غير العادية على الوجه المبين فى المادة السابقة ان تصدر قرارا بحل الجمعية حلا اختياريا وتعين مصفيا او اكثر وتبين سلطتهم والمدة اللازمة للتصفية وتحدد مكافآتهم .

(مادة ٣٢)

لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل ان تحل الجمعية حلا اجباريا فى الاحوال الآتية :

١ ـ اذا نقص عدد اعضائها عن خمسة عشر عضوا .

٢ ـ اذا فقدت اكثر من نصف رأس مالها او كان استمرارها داعيا للخسارة .

٣ ـ اذا ثبت تكرار اخلالها بالتزاماتها المالية ، او اهدافها التعاونية .

٤ ـ اذا تدخلت فى الامور الدينية او السياسية .

(مادة ٣٣)

يكون حل الجمعية اجباريا بقرار من وزير الشئون الاجتماعية والعمل ، ويتضمن من يتولون التصفية وتعيين اجورهم او مكافآتهم .

ولذوى الشأن الطعن فى هذا القرار امام المحكمة الكلية خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية •

(مادة ٣٤)

لا يوزع على الاعضاء من المتبقى بعد التصفية اكثر مما دفعوه فعلا من قيمة اسهمهم • فاذا تبقى شىء من الارباح اودع فى وزارة الشئون الاجتماعية والعمل لاستعماله فى خدمة اهالي منطقة الجمعية، او فيما ينص عليه النظام الاساسي للجمعية •

(مادة ٣٥)

لوزير الشئون الاجتماعية والعمل بدلا من حل الجمعية ــ اذا رأى ذلك فى مصلحة الاعضاء او الجمعية ــ ان يعين بقرار مسبب مجلس ادارة مؤقت للجمعية التعاونية، يتولى الاختصاصات المنصوص عليها فى نظامها الاساسي •

((الباب الرابع))

الاعفاءات التعاونية

(مادة ٣٦)

يجوز بقرار من مجلس الوزراء اعفاء بعض او كل الجمعيات التعاونية من بعض او كل الرسوم الجمركية او غيرها من الرسوم •

((الباب الخامس))

العقوبات

(مادة ٣٧)

مع عدم الاخلال بأية عقوبة اشد ينص عليها قانون الجزاء او أى قانون آخر يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ستة اشهر وبغرامة لا تزيد على مائة وخمسين دينارا أو باحدى هاتين العقوبتين : ــ

أ ــ المؤسسون واعضاء مجلس الادارة والمديرون ومراقبو الحسابات والمصفون الذين تعمدوا فى اعمالهم او حساباتهم او تقاريرهم المبلغة الى الجهات المختصة او الجمعية العمومية اثبات وقائع كاذبة او ارقام غير صحيحة عن حالة الجمعية او تعمدوا اخفاء كل او بعض الوقائع او المستندات المتعلقة بهذه الحالة •

ب ــ اعضاء مجلس الادارة والمديرون الذين تعمدوا توزيع فوائد او عائد لم تؤخذ من الارباح الحقيقية للجمعية •

جـ ــ اعضاء مجلس الادارة الذين اصدروا اسهما بقيمة تقل عن قيمتها الاسمية او تزيد عليها •

د ــ اعضاء مجلس الادارة او المصفون الذين وزعوا على الاعضاء موجودات الجمعية على خلاف ما يقضي به القانون •

(مادة ٣٨)

يعاقب بغرامة لا تجاوز مئتي دينار اعضاء مجلس الادارة ومديرو أية جمعية تعاونية زاولت نشاطا تعاونيا قبل تسجيلها وشهرها طبقا لاحكام هذا القانون او بعد صدور قرار وزير الشئون الاجتماعية والعمل بحلها طبقا للمادة ٣١ من هذا القانون •

ويعاقب بالعقوبة ذاتها كل من استعمل فى مكاتباته او لوحات محله او فى اى اعلان عن مشروع او عمل تسمية توهم الجمهور بأن هذا المشروع او العمل تعاوني او ان المحل جمعية تعاونية ويحكم ايضا بازالة الاسم ونشر الحكم على نفقة المحكوم عليه فى احدى الصحف اليومية •

(مادة ٣٩)

يعاقب بغرامة لا تجاوز خمسين دينارا كل من خالف أى حكم آخر من احكام هذا القانون او اللائحة التنفيذية الصادرة تنفيذا له •

((الباب السادس))

احكام عامة

(مادة ٤٠)

تتولى وزارة الشئون الاجتماعية والعمل الرقابة والتفتيش على نشاط الجمعيات التعاونية واعمالها وحساباتها للتحقق من سيرها وفق احكام القانون والنظام الاساسي •

ويتولى المفتشون المندوبون لهذا الغرض من الوزارة ضبط المخالفات والجرائم المنصوص عليها فى هذا القانون واللائحة التنفيذية وتبليغها للجهات المختصة •

(مادة ٤١)

يجوز للجمعيات التعاونية المشهرة طبقا لهذا القانون ان تكون فيما بينها اتحادات تعاونية ، او جمعيات اخرى تخدم اغراضها ، على ان تحتفظ كل منها بنشاطها وشخصيتها الاعتبارية • ويكون لهذه الاتحادات والجمعيات الشخصية الاعتبارية متى سجلت واشهرت طبقا لاحكام هذا القانون •

(مادة ٤٢)

على الجمعيات التعاونية القائمة وقت صدور هذا القانون ان تتقدم بطلب التسجيل والشهر ، طبقا لاحكام هذا القانون فى خلال شهرين من تاريخ العمل به والا اعتبرت منحلة ، وتقوم وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بتصفية اموالها ، وتعيين الجهة التى تؤول اليها •

(مادة ٤٣)

يصدر وزير الشئون الاجتماعية والعمل اللائحة التنفيذية اللازمة لتنفيذ احكام هذا القانون •

(مادة ٤٤)

على وزير الشئون الاجتماعية والعمل تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية •

امير دولة الكويت
عبد الله السالم الصباح

صدر فى ٦ ربيع الاول ١٣٨٢
الموافق ٦ اغسطس ١٩٦٢

قانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٢
بنظام السلكين الدبلوماسي والقنصلي

نحن عبد الله السالم الصباح أمير دولة الكويت
وافق المجلس التاسيسي على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه واصدرناه .

الفصل الاول
بعثات التمثيل الدبلوماسي والقنصلي

(مادة ١)

تنشأ بعثات التمثيل الدبلوماسي وتلغى بمرسوم بناء على اقتراح وزير الخارجية وموافقة مجلس الوزراء .

وتشمل هذه البعثات :

أ) السفارات

ب) المفوضيات

جـ) مكاتب الوفود الدائمة للكويت بالخارج

(مادة ٢)

دائرة اختصاص أعضاء بعثة التمثيل الدبلوماسى هى اقليم الدولة أو الدول المعتمدين لديها .

(مادة ٣)

تنشأ بعثات التمثيل القنصلي وتلغى بقرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الخارجية .

وتحدد دائرة اختصاص كل بعثة قنصلية بقرار من وزير الخارجية .

وتشمل هذه البعثات :

أ) القنصليات العامة

ب) القنصليات

جـ) نيابة القنصليات

(مادة ٤)

ترتب وظائف السلكين الدبلوماسي والقنصلي على الوجه الآتي :

أ) سفير فوق العادة ومفوض

ب) مندوب فوق العادة ووزير مفوض أو قنصل عام

جـ) قائم بالاعمال او مستشار او قنصل من الدرجة الاولى

د) سكرتير أول او قنصل من الدرجة الثانية

هـ) سكرتير ثان أو نائب قنصل

و) سكرتير ثالث أو سكرتير قنصلية أو ملحق

وقد بينت مرتبات هذه الوظائف وعلاواتها ومدد الترقية فى الجدول المرافق لهذا القانون .

(مادة ٥)

يعتبر وكيل وزارة الخارجية فى درجة سفير ، ويعتبر وكيل وزارة الخارجية المساعد فى درجة وزير مفوض .

ويتولى وظائف مديرى الادارات موظفون من درجة وزير مفوض، ويتولى وظائف وكلاء الادارات موظفون من درجة مستشار . ويجوز أن يتولى الموظفون من درجة مستشار أو سكرتير أول أعمال مدير الادارة أو وكيلها بالنيابة بالتوالي .

(مادة ٦)

توزع وظائف السلكين الدبلوماسي والقنصلي على البعثات الدبلوماسية والقنصلية بالخارج وعلى ادارات الوزارة بقرار من وزير الخارجية بعد موافقة لجنة شئون السلكين .

ولا يجوز أن يزيد عدد الموظفين الذين يعملون فى احدى بعثات التمثيل الدبلوماسي أو القنصلي على العدد المقرر لها بالقرار السابق الاشارة اليه سواء كانوا معينين بصفة دائمة أو مؤقتة أو منتدبين .

(مادة ٧)

يصدر وزير الخارجية قرارا بالتعليمات الدبلوماسية يبين فيه واجبات الموظف الدبلوماسي وقرارا بالتعليمات القنصلية يبين فيه واجبات الموظف القنصلي واختصاصاته وكذلك التعليمات المالية والادارية التى تسير البعثات على أساسها فى الخارج .

(مادة ٨)

يجوز بمرسوم منح رئيس بعثة التمثيل الدبلوماسي الذى فى درجة مندوب فوق العادة ووزير مفوض لقب سفير فوق العادة مفوض ، وذلك بصفة مؤقتة وفى هذه الحالة يصرف له بدل التمثيل المقرر للسفراء .

(مادة ٩)

يجوز بمرسوم ــ فى البلاد التى بها بعثة تمثيل دبلوماسي ــ أن يعهد الى رئيس البعثة باختصاصات الاعمال القنصلية ، وفى هذه الحالة يمنح لقب قنصل عام بالاضافة الى لقبه الاصلي ، ولرئيس البعثة بهذه الصفة أن يعهد باختصاصات الاعمال القنصلية كلها أو بعضها الى أحد أعضاء البعثة الدبلوماسية التابعين له .

(مادة ١٠)

فى حالة غياب رئيس بعثة التمثيل الدبلوماسي أو القنصلي أو وجود ما يمنعه من مباشرة عمله فى دائرة اختصاصه ، يحل محله عضو بعثة التمثيل الدبلوماسي أو القنصلي الذى يليه فى الوظيفة ، وفى هذه

الحالة يمنح لقب قائم بأعمال البعثة الدبلوماسية أو القنصلية بالنيابة ويمنح بدل انابة بنسبة من بدل التمثيل المقرر لرئيس البعثة بشرط الا تقل مدة النيابة عن أسبوع •

(مادة ١١)

يجوز بمرسوم أن يعهد الى شخص من غير أعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلي بالقيام بأعباء وظيفة دبلوماسية بصفة مؤقتة أو باداء مهمة خاصة ، وفى هذه الحالة يمنح لقب سفير فوق العادة مفوض أو لقب مندوب فوق العادة ووزير مفوض ، وتحدد المكافأة التى تمنح له بمرسوم •

(مادة ١٢)

يقوم رئيس بعثة التمثيل الدبلوماسي بالاشراف والتفتيش على أعمال القنصليات المنشأة فى دائرة اختصاص الدولة المعين بها ، وله اصدار التعليمات لجميع موظفي تلك القنصليات فى الحدود التى تنص عليها التعليمات •

(مادة ١٣)

يجوز بمرسوم اسناد رعاية المصالح الكويتية فى بلد أو أكثر الى الممثل القنصلي لبلد صديق كما يجوز بمرسوم تعيين قناصل أو نواب قناصل فخريين فى البلاد التى يكون للكويت فيها مصالح هامة ، ويكون للقنصل الفخرى الاختصاصات القنصلية المشار اليها فى هذا القانون •

(مادة ١٤)

تنشأ فى وزارة الخارجية لجنة تسمى « لجنة شئون السلكين الدبلوماسي والقنصلي » وتتألف من :

وكيل وزارة الخارجية   رئيسا

مدير الادارة المشرف على شئون الموظفين •

ثلاثة من مديرى الادارات الاخرى الاقدم خدمة فى وظائف السلكين الدبلوماسي والقنصلي •

واذا غاب وكيل الوزارة أو قام مانع به يتولى الرياسة الوكيل المساعد ويتولى أعمال سكرتيرية اللجنة مراقب قسم شئون الموظفين ولا يكون له صوت معدود فى المداولات •

وتنعقد اللجنة بحضور الرئيس أو من ينوب عنه وأغلبية الاعضاء الآخرين وتصدر القرارات بالاغلبية المطلقة للاعضاء الحاضرين وعند التساوي يرجح الجانب الذى فيه الرئيس •

وتتولى هذه اللجنة الاختصاصات المخولة للجنة شئون الموظفين طبقا لقانون الوظائف العامة المدنية وذلك بالنسبة الى موظفي السلكين الدبلوماسي والقنصلي •

كما تتولى الاختصاصات الاخرى المخولة لها طبقا لهذا القانون•

الفصل الثاني

التعيين فى وظائف السلكين الدبلوماسي والقنصلى

(مادة ١٥)

يكون التعيين فى وظائف السفراء المفوضين والمندوبين فوق العادة والوزراء المفوضين أو عزلهم منها بمرسوم •

ويكون تعيين رؤساء البعثات من درجة قائم بالاعمال أو قنصل عام أو قنصل أو عزلهم بمرسوم كذلك ، ويكون التعيين فى سائر الوظائف الدبلوماسية أو القنصلية أو العزل منها بقرار من وزير الخارجية •

ويكون التعيين فى وظيفة ملحق لمدة سنة على سبيل الاختبار ، فاذا ثبتت صلاحيته للعمل بالسلكين الدبلوماسي والقنصلي يمنح لقب سكرتير ثالث أو سكرتير قنصلية بقرار من وزير الخارجية بعد موافقة لجنة شئون السلكين •

(مادة ١٦)

يشترط فيمن يعين فى احدى وظائف السلكين الدبلوماسي والقنصلي الشروط الآتية :

١) أن يكون كويتي الجنسية

٢) أن يكون متمتعا بالاهلية المدنية الكاملة

٣) أن يكون محمود السيرة حسن السمعة لم يسبق الحكم عليه بعقوبة جناية أو بعقوبة جنحة فى جريمة مخلة بالشرف أو الامانة ما لم يكن قد رد اليه اعتباره •

٤) الا يكون قد فصل من الخدمة بحكم قضائي أو بقرار من مجلس التأديب ولم يمض على صدوره ثماني سنوات ميلادية على الاقل •

٥) أن يكون حاصلا على شهادة جامعية أو شهادة عالية معترف بها بشرط أن تتفق الدراسة للحصول على ايهما وطبيعة الوظيفة •

ولوزير الخارجية أن يستثني من هذا الشرط بناء على توصية لجنة شئون السلكين الدبلوماسي والقنصلي •

٦) الا يكون متزوجا بغير عربية منتمية بجنسيتها الى بلد عربي •

٧) أن تثبت لياقته الصحية للخدمة فى البلاد الاجنبية أو بالديوان العام •

وذلك فيما عدا من يعين فى وظائف السفراء أو الوزراء المفوضين، وتحدد شروط اللياقة الصحية بالاتفاق مع ديوان الموظفين ووزارة الصحة العامة •

(مادة ١٧)

يجوز تعيين غير الكويتيين من العرب المنتمين الى بلد عربي فى وظائف السلكين الدبلوماسي والقنصلي بصفة مؤقتة طبقا للاحكام الواردة فى هذا القانون وقانون الوظائف العامة المدنية اذا لم يوجد من يصلح لها من الكويتيين بشرط استيفاء باقى الشروط المنصوص عليها فى المادة ١٦ من هذا القانون وبعد موافقة لجنة شئون السلكين الدبلوماسي والقنصلي .

(مادة ١٨)

يكون التعيين فى وظيفة ملحق أو سكرتير قنصلية من بين الناجحين فى امتحان مسابقة يحدد تاريخه ومكانه وشروطه ومواده ونسبة النجاح فيه فى اعلان ينشر فى الجريدة الرسمية ويعين أعضاء اللجنة التى تشرف على الامتحان بقرار من وزير الخارجية بناء على اقتراح لجنة شئون السلكين . كما يشترط الا تقل سن المرشح للوظائف المشار اليها عن ثماني عشرة سنة ميلادية ، ويرتب الناجحون فى امتحان المسابقة فى قائمة حسب درجة الاسبقية فيه ، واذا تساوى اثنان أو أكثر فى الترتيب قدم الاقدم فى التخرج فالاكبر سنا ، ويكون تعيينهم فى الوظائف الشاغرة حسب الترتيب الوارد فى القائمة بعد اعتمادها من وزير الخارجية ، وتبقى القائمة صالحة لمدة سنتين من تاريخ اعلان نتيجة الامتحان لتعيين المقيدين فيها بشرط ان تتوافر فيهم شروط التعيين المنصوص عليها فى المادة ١٦ .

(مادة ١٩)

عند التعيين لاول مرة فى احدى وظائف السلكين الدبلوماسي والقنصلي الدائمة او المؤقتة يمنح الموظف أول مربوط الدرجة المعين بها .

(مادة ٢٠)

يكون التعيين فى وظائف السلكين الدبلوماسي والقنصلي بطريق الترقية من الوظيفة التى يشغلها الموظف الى الوظيفة التى تليها مباشرة حسب الجدول الملحق بهذا القانون .

ويجوز التعيين مباشرة فى نصف الوظائف الشاغرة من غير موظفي السلكين الدبلوماسي والقنصلي متى توافرت فى المرشح الكفاية لشغل الوظيفة والشروط الاخرى المنصوص عليها فى المواد السابقة وبشرط موافقة لجنة شئون السلكين وذلك فيما عدا من يعين رأسا بمرسوم فى وظائف السفراء والوزراء المفوضين .

ويجوز نقل الموظفين المعينين حاليا بالحلقة الاولى أو الثانية بكادر الوظائف المدنية بوزارة الخارجية أو الوزارات والمصالح الاخرى الى وظائف السلكين الدبلوماسي والقنصلي فى الدرجات المماثلة لدرجاتهم الاصلية بالتطبيق للاحكام السابقة ، ويحتفظ كل منهم بماهيته الحالية وموعد علاوته الدورية .

واستثناء من تلك الاحكام يجوز تعيينهم بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض وزير الخارجية وبعد موافقة لجنة شئون السلكين فى الوظيفة الدبلوماسية أو القنصلية المعادلة للدرجة المالية التى تلى درجتهم اذا اقتضى صالح العمل .

(مادة ٢١)

يحلف أعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلي قبل اشتغالهم بوظائفهم اليمين بالصيغة الآتية :

« أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا »

« لدولة الكويت ولاميرها ولقوانينها »

« وأن أؤدى أعمال وظيفتي »

« بالذمة والشرف وأن احافظ على »

« أسرارها . »

ويؤدى السفراء فوق العادة المفوضون والمندوبون فوق العادة والوزراء المفوضون والقناصل العامون والقائمون بالاعمال والقناصل المستشارون عند تعيينهم لاول مرة فى وظائفهم ، هذه اليمين أمام حضرة صاحب السمو الامير بحضور وزير الخارجية ، ويحلف باقي أعضاء السلك الدبلوماسي والقنصلي هذه اليمين عند تعيينهم لاول مرة فى الوظيفة الدبلوماسية أو القنصلية أمام وزير الخارجية .

وعند تعذر الحلف أمام سمو الامير أو وزير الخارجية تؤدى اليمين كتابة بصفة مؤقتة ويبعث بها الى وزارة الخارجية .

الفصل الثالث

الاقدمية والترقية والعلاوات

(مادة ٢٢)

يعتبر موظفو السلكين الدبلوماسي والقنصلي المعينون بوظائف دائمة أو مؤقتة بالديوان العام أو البعثات التمثيلية الدبلوماسية أو القنصلية أو مكاتب الوفود الدائمة بالخارج وحدة واحدة فيما يتعلق بتطبيق أحكام هذا القانون .

(مادة ٢٣)

يقدم الرئيس المباشر لكل موظف دبلوماسي أو قنصلي (من ملحق الى درجة مستشار) ، دائم أو مؤقت تقريرا فى نهاية شهر يناير من كل عام عن عمل الموظف وسلوكه خلال العام الميلادي السابق ثم تعرض التقارير على مدير الادارة التى يعمل بها الموظف أو على رئيس البعثة الدبلوماسية أو القنصلية أو مكاتب الوفود الدائمة أو القائم بأعمالها بالنيابة لابداء رأيه وملاحظاته على ما جاء بالتقرير . ثم تعرض التقارير على لجنة شئون السلكين لتقدير درجة كفاية الموظف بتقدير ممتاز أو جيد أو مقبول أو ضعيف .

ويجب على اللجنة أن تفصل فى تلك التقارير قبل نهاية شهر مارس من كل عام .

واذا كان الموظف منتدبا للعمل فى وظيفة غير وظيفته الاصلية ، يعد التقرير السنوى عنه بمعرفة رئيسه المباشر فى الجهة المنتدب اليها اذا زادت مدة الندب على ستة شهور والا فان رئيسه المباشر بالجهة المنتدب منها هو الذى يتولى تقديم التقرير السنوى عنه .

ويعلن الموظف الذى يقدم عنه تقرير بتقدير ضعيف بصورة منه . ويجوز له أن يتظلم من هذا التقدير خلال خمسة عشر يوما من اعلانه . ويعرض التظلم على لجنة شئون السلكين فى أول اجتماع لها لاتخاذ قرار فيه على أن يتم الفصل فى التظلم خلال شهرين على الاكثر من تاريخ تقديمه .

(مادة ٢٤)

تجوز الترقية بين موظفي السلكين الدبلوماسي والقنصلي الى الدرجة التالية لدرجة كل منهم مباشرة بشرط أن يكون الموظف قد أمضى المدة المقررة للترقية وعند الترقية يرتب المرقون طبقا لاقدميتهم فى درجتهم السابقة وتعرض كشوف الترقيات على لجنة شئون موظفى السلكين من درجة ملحق حتى درجة قائم بأعمال أو المستشار أو القنصل من الدرجة الاولى للموافقة عليهـا ولاعتمادها مـن وزير الخارجية .

ولا تجوز ترقية الموظف المقدم عنه تقرير بتقدير ضعيف خلال السنة التى قدم فيها التقرير وذلك حتى يقدم عنه تقرير بتقدير أعلى من ذلك . والموظف الذى يقدم عنه تقرير بتقدير مقبول يجوز تخطيه فى الترقية بالاقدمية بشرط أن يكون المرقى بدلا منه حاصلا على تقدير جيد على الاقل .

وتجوز الترقية بالاختيار للكفاية فيما لا يزيد على ربع الوظائف الشاغرة فى كل درجة ابتداء من درجة سكرتير ثان أو نائب قنصل ويشترط أن يكون من وقع عليه الاختيار قد أمضى سنتين على الاقل فى درجته وأن يكون كويتي الجنسية وحاصلا على تقدير ممتاز فى التقريرين المقدمين عنه فى السنتين الاخيرتين . ويكون الاختيار بين المستوفين لهذه الشروط بالاقدمية فيما بينهم .

وعند الترقية يبدأ باستيفاء النسبة المخصصة للاقدميـة وفى حساب هذه النسبة تعتبر كل سنة مالية وحدة قائمة بذاتها أما الترقية الى وظائف السفراء والوزراء المفوضين وبينها فكلها بالاختيار للكفاية .

(مادة ٢٥)

تعتبر الترقية نافذة من تاريخ المرسوم أو القـرار الوزارى الصادر بها ويمنح المرقى أول مربوط الدرجة المالية المرقى اليها أو علاوة واحدة من العلاوات الدورية أيهما أكبر . ولا يجوز ارجـاع الترقية على تاريخ المرسوم أو القرار الوزارى الصادر بها .

الفصل الرابع

النقل والندب والاجازات

(مادة ٢٦)

يكون نقل الموظف الدبلوماسي أو القنصلي من الديوان العام الى احـدى البعثات التمثيلية الدبلوماسية أو القنصلية أو مكاتب الوفود الدائمة بالخارج أو منها الى الديوان العام بمرسوم بالنسبة الى السفراء والوزراء المفوضين والقناصل العامين والقائمين بالاعمال والقناصل الاصليين وبقرار من وزير الخارجية بعد موافقة لجنـة شئون السلكين بالنسبة لغيرهم .

وينقل الى الديوان العام موظفو البعثات التمثيلية الدبلوماسية والقنصلية أو مكاتب الوفود الدائمة من درجة ملحق حتى درجة مستشار متى أمضوا فى الخارج خمس سنوات متتالية على الاكثر ويجوز مدها بسنة واحدة بموافقة لجنة شئون السلكين ، ولا يجوز نقلهم الى الخارج ثانية الا بعد مضي مدة لا تقل عن سنتين بالديوان العـام .

ويجوز النقل بين الموظفين المعينين بالوظائف الدبلوماسية الى الوظائف القنصلية أو بالعكس فى ذات الدرجة المالية المعادلة لدرجته المالية الاصلية فى الوظيفة المنقول منها .

(مادة ٢٧)

يجوز ندب موظفي السلكين الدبلوماسي والقنصلي للعمـل فى جهة اخرى غير مقر عملهم الاصلي ، ويكون ندب السفراء أو الوزراء المفوضين والقائمين بالاعمال الاصليين بمرسوم .

ويكون ندب سائر موظفي السلكين الدبلوماسي والقنصلي بقـرار مـن وزير الخارجية . ويصرف للموظف المنتدب المرتبات المستحقة له لدرجته بالجهة التى بها مقر وظيفته الاصلية أو بالجهة المنتدب للعمل بها ايهما أكثر ويجوز أن يصرف له عن مدة الندب بدل سفر بواقع الفئة المحددة لدرجته المالية بالبلد المنتدب للعمل بها .

ويجوز بموافقة لجنة شئون السلكين ندب موظفي الوزارات والمصالح الاخـرى بالكويت للعمـل باحـدى وظائف السلكين الدبلوماسي والقنصلي بالديوان أو بالخارج بشرط الا تزيد مدة الندب على ثلاثة أشهر .

وتتحمل ميزانية وزارة الخارجية ماهياتهم ومرتباتهم المقـررة لمثل نظرائهم بالسلك الدبلوماسي أو القنصلي فى ذات الدرجة المالية الخاصة بكل منهم .

وفى كل الاحوال لا تزيد مدة الندب على ثلاثة أشـهر ينقل بعدها الموظف الى الجهة المنتدب اليها اذا اقتضى صالح العمل ذلك

ويجوز لوزير الخارجية اصدار قرار بندب أحد موظفي السلكين الدبلوماسي والقنصلي بوزارة الخارجية للعمل باحدى الوزارات والمصالح بالكويت ، بشرط موافقة لجنة شئون السلكين ولمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر ينقل بعدها الموظف الى الوزارة او المصلحة المنتدب للعمل بها اذا رؤى بقاؤه بها وأن يخصم على ميزانيتها بماهية الموظف ومرتباته المقررة له بوزارة الخارجية طيلة مدة الندب .

(مادة ٢٨)

يعامل موظفو السلكين الدبلوماسي والقنصلي فيما يتعلق بالاجازات بمقتضى الاحكام الواردة بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٦٠ الخاص بالوظائف العامة المدنية والقوانين المعدلة له والقرارات الصادرة تنفيذا له .

وفى كل الاحوال لا تحسب مدة الاجازة الممنوحة للموظفين الدبلوماسيين والقنصليين بالخارج ضمن مدة الاجازة المصرح بها لهم بشرط الا تزيد تلك المدة عن المدة اللازمة بأقرب طريق .

الفصل الخامس

التاديب

(مادة ٢٩)

لوزير الخارجية تنبيه أعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلي الى ما يقع منهم مخالفا لواجباتهم أو مقتضيات وظيفتهم ، ويكون التنبيه شفاهة أو كتابة واذا تكررت المخالفات اقيمت الدعوى التأديبية . وكذلك الشأن اذا وقع من الموظف ما يخل بشرف الوظيفة .

ولا يجوز توقيع عقوبة على الموظف الا بعد اجراء تحقيق كتابي معه تسمع فيه أقواله ويحقق دفاعه ، ويتولى التحقيق فيما ينسب الى موظفى السلكين الدبلوماسى والقنصلى رئيسهم المباشر أو من يندبه وزير الخارجية أو كيل الوزارة من أعضاء السلكين لاجراء التحقيق المطلوب . واذا اقتضى الامر احالة التحقيق الى مجلس التأديب المختص يصدر وزير الخارجية قرارا بتشكيل المجلس ويرفع الدعوى التأديبية على الموظف ويتضمن القرار بيان التهم المنسوبة الى الموظف ويجب ابلاغه بالقرار وبتاريخ الجلسة المحددة لمحاكمته قبل التاريخ المحدد لانعقاد المجلس بثلاثة أسابيع على الاقل .

ولوزير الخارجية وقف الموظف عن عمله احتياطيا اذا اقتضت مصلحة التحقيق ذلك بشرط الا تزيد مدة الوقف على ثلاثة أشهر وتنتهي المدة بانتهاء التحقيق ولا يتجدد أمر وقفه عن العمل بسبب المخالفات نفسها التى تكون موضع التحقيق الاول الا بناء على أمر مجلس التأديب اذا تقرر احالة القضية اليه .

ولا يترتب على وقف الموظف عدم صرف ماهيته أو مرتباته ما لم يقرر مجلس التأديب خلاف ذلك .

(مادة ٣٠)

لرئيس بعثة التمثيل الدبلوماسي أو القنصلي أو مكاتب الوفود الدائمة بالخارج عند وجود أسباب خطيرة أو موجبة للاستعجال أن يوقف مؤقتا أي عضو من أعضاء البعثة الدبلوماسية أو القنصلية التابعين له ، على أن يخطر وزير الخارجية فى الحال بذلك وللوزير الغاء الايقاف أو مده مع مراعاة ما نص عليه فى المادة السابقة .

(مادة ٣١)

للعضو المحال الى المحاكمة التأديبية فى جميع الاحوال أن يطلع على التحقيقات التى أجريت عن المخالفات المنسوبة اليه وعلى جميع الاوراق المتعلقة بها وله أن يأخذ صورا منها وان يطلب التقارير المقدمة عن كفايته أو أية تقارير أخرى يرى أنها فى صالح دفاعه كما له أن يحضر جلسة المحاكمة وأن يدافع عن نفسه كتابة أو شفهيا وان يوكل محاميا عنه .

واذا لم يحضر العضو المحال الى المحاكمة التأديبية فى الميعاد المحدد للجلسة ، أو لم يوكل عنه محاميا ، يجوز فى اجراءات التحقيق والمحاكمة فى غيبته والحكم فى الدعوى بعد التحقيق عن صحة اعلانه بها .

واستقالة العضو المحال الى المحاكمة التأديبية لا تمنع من استمرار الدعوى التأديبية ضده .

(مادة ٣٢)

يكون حكم مجلس التأديب نهائيا ويجب أن يشتمل على الأسباب التي بنى عليها ، وأن يوقعه الرئيس وجميع أعضائه وينطق به فى جلسة تعقد لهذا الغرض .

(مادة ٣٣)

اذا ثبت بعد ذلك أن المخالفات التى كانت منسوبة الى عضو السلك الدبلوماسى أو القنصلى كانت تنفيذا لأمر كتابى صادر له من رئيسه المباشر بالرغم من تنبيهه الى المخالفة ، يجوز لوزير الخارجية أو لوكيل الوزارة أن يأمر باعادة التحقيق أو باعادة المحاكمة التأديبية .

(مادة ٣٤)

العقوبات التى يجوز توقيعها على موظفى السلكين الدبلوماسى والقنصلى هي :

١) الانذار ، ولا يجوز توقيعه أكثر من ثلاث مرات خلال اثنى عشر شهرا .

٢) الخصم من المرتب لمدة لا تزيد على ١٥ يوما فى المرة الواحدة ، ولا يجوز توقيعه أكثر من مرتين خلال اثنى عشر شهرا .

٣) الوقف عن العمل مع الحرمان من الماهية والمرتبات الأخرى لمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر .

٤) تأجيل ميعاد استحقاق العلاوة الدورية لمدة ستة أشهر .
٥) الحرمان من العلاوة .
٦) خفض المرتب .
٧) خفض المرتب والوظيفة معا .
٨) العزل من الوظيفة ، مع حفظ الحق فى معاش التقاعد أو المكافأة أو مع الحرمان منها كلية أو من جزء منها .

ويجوز لوزير الخارجية أو لوكيل الوزارة بعد التحقيق فى المخالفات المنسوبة الى الموظف توقيع احدى العقوبتين الاولين على موظفى السلكين الدبلوماسي والقنصلى من درجة ملحق الى درجة مستشار ويكون القرار فى ذلك مسببا .

ولا يجوز توقيع احدى العقوبات الأخرى الا بقرار من مجلس التأديب .

(مادة ٣٥)

اذا كانت المخالفة منسوبة الى أحد السفراء أو الوزراء المفوضين أو القائمين بالأعمال الأصليين يشكل مجلس التأديب على الوجه الآتي : ـ

١) وزير العدل — رئيسا

اعضاء:
٢) رئيس محكمة الاستئناف العليا
٣) رئيس ديوان الموظفين
٤) النائب العام
٥) السفير وكيل للوزارة
٦) مدير الادارة السياسية
٧) مدير احدى الادارات الأخرى

(مادة ٣٦)

يكون تأديب باقي موظفي السلكين الدبلوماسي والقنصلي من اختصاص مجلس تأديب يشكل فى وزارة الخارجية على الوجه الآتي : ـ

١) مندوب فوق العادة وزير مفرض — رئيسا

اعضاء:
٢) احد رؤساء النيابة
٣) مندوب عن ديوان الموظفين

(مادة ٣٧)

لا يكون انعقاد أى من المجلسين صحيحا الا اذا حضره جميع الأعضاء واذا كان أحدهم غائبا أو قام به مانع حل محله من يقوم بعمله وتصدر قرارات المجلس بأغلبية الأصوات ، وللمجلس عقد الجلسات بصفة سرية اذا اقتضت المصلحة العليا ذلك . ولمجلس التأديب من تلقاء نفسه أو بناء على طلب العضو المحال الى المحاكمة ، أن يأمر باستيفاء التحقيق وأن يعهد به الى أحد أعضاء المجلس ويكون اداء الشهادة أمام المجلس بعد حلف اليمين ، وتسرى على الشهود الأحكام الخاصة بمن يؤدون الشهادة أمام المحاكم .

(مادة ٣٨)

يتحدد الاختصاص لمجلس التأديب تبعا لدرجة الموظف وقت رفع الدعوى التأديبية ، واذا تعدد الموظفون المسئولون عن المخالفة أو المخالفات المرتبطة ببعضها ، وكانوا خاضعين بحسب درجاتهم لمجالس تأديبية مختلفة كان المجلس المختص بمحاكمة أعلى هؤلاء الموظفين درجة هو المختص بمحاكمتهم جميعا .

(مادة ٣٩)

تسرى الأحكام الخاصة بوقف الترقية للموظف الدبلوماسى والقنصلى الذى توقع عليه احدى العقوبات التأديبية بالتطبيق لأحكام المواد من ١٣٣ الى ١٣٧ من القانون رقم ٧ لسنة ١٩٦٠ الخاص بالوظائف العامة المدنية وتعديلاته .

الفصل السادس

انتهاء الخدمة

(مادة ٤٠)

يعتبر مستقيلا من وظيفته من يتزوج من أعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلى بغير عربية منتمية بجنسيتها الى بلد عربى وتنتهي الخدمة من تاريخ عقد الزواج ولا يسقط حق الموظف فى المعاش أو المكافأة فى هذه الحالة .

(مادة ٤١)

تسرى على موظفى السلكين الدبلوماسى والقنصلى الأحكام الخاصة بانتهاء الخدمة المنصوص عليها فى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٦٠ الخاص بالوظائف العامة المدنية والقوانين المعدلة له والقرارات الصادرة تنفيذا له .

(مادة ٤٢)

اذا توفي أحد أعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلى أثناء تأدية وظيفته فى الخارج أو توفي وهو فى أجازة فى الخارج فى غير مقر عمله الأصلي ، يصرف لزوجته أو الى ورثته الشرعيين مبلغ يعادل مجموع ما كان يصرف له من ماهيته ومرتبات لمدة ستة شهور ، وتنقل رفاته الى الكويت اذا رغبت فى ذلك أرملته أو ورثته وتتكفل الحكومة بنفقات التحنيط ونقل الرفات الى الجهة التى تدفن فيها بالكويت وتكون نفقات سفر أفراد عائلته الذين يعملون معه أو يقيمون معه بالخارج الى الكويت على نفقة الدولة .

واذا توفي أحد أفراد عائلة عضو السلك الدبلوماسى أو القنصلى الذين يعولهم ويقيمون معه فى الخارج ، تتكفل الحكومة بنفقات التحنيط ونقل الرفات الى الجهة التى تدفن فيها بالكويت .

الفصل السابع

أحكام عامة

(مادة ٤٣)

فيما عدا ما نص عليه فى هذا القانون يكون لرئيس البعثة الدبلوماسية أو القنصلية فى دائرة عمله الاختصاصات المخولة لوكيل الوزارة طبقا للقوانين واللوائح .

(مادة ٤٤)

لا يجوز لموظف السلكين الدبلوماسى أو القنصلى أن يفضى بأية معلومات عن عمله ويظل التزامه بالكتمان قائما حتى بعد انتهاءخدمته.

(مادة ٤٥)

يمنح موظفو السلكين الدبلوماسى والقنصلى بالديوان العام والبعثات التمثيلية فى الخارج بدل تمثيل حسب مقتضيات كل وظيفة ـ وتحدد فئات البدل بلائحة تصدر بمرسوم . وتنظم اللائحة كذلك ما يستحقه موظفو السلكين الدبلوماسي والقنصلي والموظفون الاداريون والكتابيون والمستخدمون بالبعثات التمثيلية بالخارج من علاوة اجتماعية وبدل انابة ومصاريف تعليم وعلاج وانتقال وبدل سفر ومرتب نقل وغيرها وقواعد صرف كل منها .

(مادة ٤٦)

يكون سكن رؤساء البعثات الدبلوماسية والقنصلية وما يلزم من مياه وانارة على نفقة الدولة ، وتخصص لهم سيارة وسائق على حساب الدولة ، وينظم ذلك فى اللائحة المشار اليها فى المادة السابقة .

وفيما عدا هؤلاء يستحق موظفو السلكين الدبلوماسى والقنصلى بدل السكن وبدل السيارة المقرر لنظرائهم بالديوان العام بالتطبيق لقانون الوظائف العامة حسب درجة كل منهم .

(مادة ٤٧)

فيما عدا الاحكام المنصوص عليها فى هذا القانون تسرى على موظفي السلكين الدبلوماسي والقنصلي أحكام القانون رقم ٧ لسنة ١٩٦٠ الخاص بالوظائف العامة المدنية والقوانين المعدلة له والمراسيم والقرارات الصادرة تنفيذا له .

(مادة ٤٨)

يكون الملحقون الفنيون خاضعين لاشراف رئيس البعثة التمثيلية فى دائرة اختصاصها فيما يتعلق بصلاتهم بالهيئات المحلية وعليهم أن يطلعوه على تقاريرهم قبل ارسالها الى الوزارة التى يتبعونها والتى لها حق التوجيه والاتصال المباشر بهؤلاء الملحقين الفنيين . وتتحمل الوزارات والمصالح التابع لها مكاتب الملحقين الفنيين بالبعثات التمثيلية بالخارج جميع نفقات تلك المكاتب وماهيات ومرتبات موظفيها ومستخدميها .

(مادة ٤٩)

على وزير الخارجية ووزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون ويعمل به من يوم نشره فى الجريدة الرسمية .

امير دولة الكويت

عبد الله السالم الصباح

صدر في ٦ ربيع أول ١٣٨٢
الموافق ٦ اغسطس ١٩٦٢

جـدول
الوظائف والمرتبات
لاعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلي

الوظيفـة	المرتب الشهري				العلاوات السنوية		المدة اللازمة للبقاء فى الوظيفة كحد أدنى
	فلس	دينار	فلس	دينار	فلس	دينار	
١) سفير فوق العادة ومفوض	—	—	—	٣٣٥	مرتب ثابت		غير مقيدة بقيد زمني
٢) مندوب فوق العادة ووزير مفوض أو قنصل عام	—	—	—	٣٠٠	مرتب ثابت		غير مقيدة بقيد زمني
٣) قائم بالاعمال أو مستشار أو قنصل من الدرجة الاولى	٣٧٥	٢١٩	٦٢٥	٢٧٥	٢٥٠	١١	سنتان
٤) سكرتير أول أو قنصل درجة ثانية	٨٧٥	١٨١	٣٧٥	٢١٩	٥٠٠	٧	سنتان
٥) سكرتير ثان أو نائب قنصل	١٢٥	١٤٨	٨٧٥	١٨١	٧٥٠	٦	ثلاث سنوات
٦) سكرتير ثالث أو سكرتير قنصلية أو ملحق	—	١٢٠	١٢٥	١٤٨	٦٢٥	٥	ثلاث سنوات

قانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٦٢

فى شأن انضمام دولة الكويت الى اتفاقيتى المنظمة المالية الدولية ومؤسسة التنمية الدولية

نحن عبد الله السالم الصباح امير دولة الكويت .

وافق المجلس التاسيسى على القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه واصدرناه

(مادة ١)

تنضم دولة الكويت الى المنظمة المالية والدولية طبقا للاحكام المنصوص عليها فى اتفاقية المنظمة التى وافق عليها مجلس مديرى البنك الدولي للانشاء والتعمير فى ١١ أبريل سنة ١٩٥٥م . والمرفقة ترجمتها بهذا القانون والى مؤسسة التنمية الدولية طبقا للاحكام المنصوص عليها فى اتفاقية المؤسسة التى وافق عليها مجلس مديرى البنك الدولى للانشاء والتعمير فى اول اكتوبر سنة ١٩٥٩م . والمرفقة ترجمتها بهذا القانون .

(مادة ٢)

يفوض وزير المالية والاقتصاد فى ان يكتتب باسم دولة الكويت فى حصة فى رأس مال المنظمة المالية الدولية طبقا لاحكام المادة الثانية قسم ٣ من الاتفاقية الخاصة بها وفى رأس مال مؤسسة التنمية الدولية طبقا لاحكام المادتين الثانية والثالثة من الاتفاقية الخاصة بها .

(مادة ٣)

تفوض وزارة المالية والاقتصاد فى جميع معاملات دولة الكويت مع المنظمة المالية الدولية طبقا للمادة الرابعة قسم ١٠ من الاتفاقية الخاصة بها . ومع مؤسسة التنمية الدولية طبقا للمادة السادسة قسم ١٠ من الاتفاقية الخاصة بها .

وتفوض وزارة المالية والاقتصاد ايضا فى حفظ ودائع المنظمة طبقا للمادة الرابعة قسم ٩ من الاتفاقية الخاصة بها وودائع المؤسسة طبقا للمادة السادسة قسم ٩ من الاتفاقية الخاصة بهــا .

(مادة ٤)

تتمتع المنظمة المالية الدولية بالمركز القانوني والحصانات والمزايا المنصوص عليها فى المادة السادسة من الاتفاقية الخاصة بها كما تتمتع مؤسسة التنمية الدولية بالحصانات والمزايا المنصوص عليها فى المادة الثامنة من الاتفاقية الخاصة بها .

(مادة ٥)

على الوزراء ــ كل فيما يخصه ــ تنفيذ هذا القانون ويعمل به من يوم نشره فى الجريدة الرسمية .

عبد الله السالم الصباح
امير دولة الكويت

صدرفي ٦ ربيع أول ١٣٨٢
الموافق ٦ أغسطس ١٩٦٢

قانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٢

فى شأن انضمام دولة الكويت الى اتفاقيتي صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للانشــاء والتعمــير

نحن عبد الله السالم الصباح امير دولة الكويت .

وافق المجلس التاسيسى على القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه واصدرناه .

(مادة ١)

تنضم دولة الكويت الى الاتفاقيتين الخاصتين بانشاء صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للانشاء والتعمير ، الواردة أحكامهما فى الملحقين (أ و ب) على التوالى ، والى القرار النهائي للمؤتمر المالي النقدي المنعقد فى ، برتون وودز ، بالولايات المتحدة الامريكية من (الى ٢٢ يوليو سنة ١٩٤٤م) . وقــد الحقت النصوص الاصلية وترجمتها بهذا القانون .

(مادة ٢)

يفوض وزير المالية والاقتصاد فى أن يحصل ــ عن طريق القرض أو بأى وسيلة أخرى مناسبة ــ وأن يدفع لحساب دولــة الكويت الاقساط المستحقة الدفع من آن لآخر لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي للانشاء والتعمير وذلك طبقا للقرارات الخاصة بانضمام دولة الكويت لعضوية هاتين المؤسستين ، وطبقــا للاتفاقيتين الخاصتين بانشائهما .

(مادة ٣)

تفوض وزارة المالية والاقتصاد فى تولي جميع معاملات دولــة الكويت مع كل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للانشاء والتعمير ، وذلك طبقا للبند الاول من المــادة الخامسة من اتفاقية الصندوق ، والبند الثاني من المادة الثالثة من اتفاقية البنك .

وتفوض وزارة المالية والاقتصاد ايضا فى حفظ ودائع صندوق النقد الدولي وذلك تطبيقا للبند الثاني من المادة الثانية من اتفــاقية الصندوق ، كما تفوض فى حفظ ودائع البنك الدولي للانشاء والتعمير ، وذلك طبقا لاحكام البند الثاني من المادة الخامسة من اتفاقية البنك .

(مادة ٤)

يصدر وزير المالية والاقتصاد ــ بالتعاون مع الوزراء الآخرين عند اللزوم ــ القرارات اللازمة للقيام بالتزامات الدولة طبقا لاتفاقية الصندوق واتفاقية البنك وقرارى العضوية .

(مادة ٥)

يتمتع الصندوق والبنك بالمركز القانوني والحصانات والمزايــا المنصوص عليها فى المادة التاسعة من اتفاقية الصندوق والمادة السابعة من اتفاقية البنك .

(مادة ٦)

على الوزراء كل فيما يخصه ــ تنفيذ هذا القانون ويعمل به من يوم نشره فى الجريدة الرسمية .

امير دولة الكويت
عبد الله السالم الصباح

صدرفي ٦ ربيع أول ١٣٨٢
الموافق ٦ أغسطس ١٩٦٢

قانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٢
فى شأن الاندية وجمعيات النفع العــام

نحن عبد الله السالم الصباح أمير دولة الكويت .

وافق المجلس التاسيسى على القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه واصدرناه .

((البــاب الاول))

انشاء الجمعيــة أو النــادى

(مادة ١)

فى تطبيق احكام القانون يقصد بجمعيات النفع العام والاندية ــ الجمعيات والاندية المنظمة ، المستمرة لمدة معينة او غير معينة ، وتتألف من اشخاص طبيعيين او اعتباريين بغرض آخر غير الحصول على ربح مادى ــ وتستهدف القيام بنشاط اجتماعي او ثقافي او ديني او رياضى .

(مادة ٢)

لا تثبت الشخصية الاعتبارية للجمعية او النادى الا اذا اشهر نظامه وفقا لاحكام هذا القانون .

(مادة ٣)

تتولى وزارة الشئون الاجتماعية والعمل تسجيل الجمعيــات والاندية ــ وتشهر قيامها فى الجريدة الرسمية ، وتعاونها فى تحقيــق اهدافها فى خدمة المجتمع ، وذلك متى انطبقت عليها الشروط الواردة فى هذا القانون .

(مادة ٤)

يشترط لقيام أى جمعية او نادى ان تتوفر الشروط الآتية :

أ ــ الا يقل عدد المؤسسين عن عشرة اشخاص .

ب ــ الا يقل سن كل مؤسس عن ثمانية عشر عاما ، غير محكوم عليه فى جرائم مخلة بالشرف والامانة ، الا اذا كان قد رد عليه اعتباره .

(مادة ٥)

يجب لانشاء الجمعية او النادى ان يجتمع المؤسسون فى هيئــة جمعية تأسيسية لوضع نظــام مكتوب موقع منهــم ومشتمــل على البيانات الآتية على الاخص :

أ ــ أسم النادى او الجمعية ومقرها بالكويت .

ب ــ الغرض الذى من اجله انشأت الجمعية او النادى .

جـ ــ اسماء الاعضاء المؤسسين والقابهــم وسنهم وجنسيتهم ومهنهم .

د ــ شروط العضوية وحقوق الاعضاء وواجباتهم .

هـ ــ نظام مجلس الادارة والجمعية العمومية واختصاصات كل منهما ــ وطرق انتخاب الاعضاء الذين تتكون منهم ــ وطرق عزلهم ومن يمثل الجمعية او النادى قانونا .

و ــ موارد النادى او الجمعية ، وكيفية استغلالها والتصرف فيها ، وبداية ونهاية السنة المالية .

ز ــ طرق المراقبة المالية الداخلية .

ح ــ كيفية تعديل نظام النادى او الجمعية وكيفية ادماجها ــ او تقسيمها او تكوين فروع لها .

ط ــ قواعد حل النادى او الجمعية حلا اختياريا ــ والجهــة التى تؤول اليها اموالها عند الحل .

وتسترشد الجمعيات والاندية بالنظام النموذجي الذى تعــده وزارة الشئون الاجتماعية والعمل فى وضع نظمها الاساسية .

(مادة ٦)

لا يجوز ان تسعى الجمعية او النادى الى اى غرض غير مشروع او لا يدخل فى الاغراض المنصوص عليها فى نظامه الاساسي .

ويحظر على الجمعية او النادى التدخل فى السياسة او المنازعات الدينية ، او اثارة العصبيات الطائفية او العنصرية .

(مادة ٧)

ينشأ فىوزارة الشئون الاجتماعية والعمل سجل خاص لكلجمعية او نادى على ان يبين به اسم النادىاو الجمعية ــ ومقرها ــ واغراضها وسنتها المالية ــ وعدد اعضاء مجلس ادارتها ــ واسم رئيس المجلس وأمين الصندوق ــ ومن يمثلها قانونا وتتولى الوزارة شهر النــادى او الجمعية التى تم تسجيلها بنشر ملخص نظامها فى الجريدة الرسمية دون مقابل . وتسرى احكام هذه المادة على كل تعــديل يطرأ على النظام الاساسي .

(مادة ٨)

ينظر فى تسجيل الجمعية او النادى بناء على طلب يقــدم الى وزارة الشئون الاجتماعية والعمل فى خلال ثلاثين يوما من تأسيس الجمعية او النادى ــ ويرفق بالطلب المستندات الآتية :

أ ــ نسختان من النظام الاساسي بعد اقرارهما من المؤسسين

ب ــ نسخة من محضر جلسة الجمعية التأسيسية التى تم فيها اختيار اعضاء مجلس الادارة .

جـ ــ كشف بأسماء اعضاء مجلس الادارة .

د ــ شهادة من وزارة الداخلية بعدم اعتراضها على اى مــن المؤسسين .

(مادة ٩)

لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل رفض تسجيل الجمعيــة او النادى خلال شهر واحد من تاريخ تقديم المستندات المنصوص عليها فى المادة السابقة ، مع بيان أسباب الرفض ولها ان تدخل على اللائحة الداخلية من التعديلات ما تراه ضروريا للمصلحة العامة . وللجمعية او النادى التظلم من قرار الرفض او التعديل امام وزير الشئون الاجتماعية والعمل او اللجان التى يعينهــا لذلك ، ويعتبر القرار الصادر فى التظلم نهائيا غير قابل للطعن .

((البـــاب الثاني))

مجلس الادارة

(مادة ١٠)

يجب ان يكون لكل جمعية او نادى مجلس ادارة يبين نظــامه واختصاصه وطريقة انتخاب اعضائه وكيفية انتهاء عضويتهم ، ويجب الا يقل عدد اعضــاء مجلس الادارة عن خمســة والا تزيد مــدة عضويتهم عن اربــع سنوات • ويجوز تجــديد عضوية مــن تنتهي عضويتهم وفقا لنظام النادى او الجمعية •

(مادة ١١)

يشترط فى عضو مجلس الادارة ان يكون من اعضاء الجمعيــة او النادى الذين يحق لهم حضور الجمعية العمومية • ولا يجوز الجمع بين عضوية مجلس الادارة والعمل فى أى وظيفة فى الجمعية او النادى باجر او مكافأة •

(مادة ١٢)

يباشر مجلس الادارة ادارة الشئون للجمعية او النادى وتصريف اموره ، وتوفير مختلف السبل للاعضاء للقيام بنشاطهم على اكمل وجه•

((البـــاب الثالث))

الجمعيــات العموميــة

(مادة ١٣)

تتكون الجمعية العمومية مــن جميع الاعضــاء الذين أوفوا الالتزامات المفروضة وفقا لنظام الجمعية او النادى ــ ومضى على عضويتهم مدة ستة شهور على الاقل •

(مادة ١٤)

يجب دعوة الجمعية العمومية مرة كل سنة خلال شهرين مــن انتهاء السنة المالية للنظر فى الامور التالية :

أ ــ تقرير مجلس الادارة •

ب ــ الميزانية والحساب الختامي •

جـ ــ اقتراحات الاعضاء المقدمة فى الموعد الذى يحدده النظام الاساسي •

د ــ انتخاب اعضاء مجلس الادارة •

هـ ــ مشروع ميزانية العام التالي •

(مادة ١٥)

يجوز لمجلس الادارة دعوة الجمعية العمومية الى اجتماع غير عادى اذا دعت الحاجة ، كما يجب عليه ان يقوم بدعوتها اذا طلب منه ذلك ثلث الاعضاء الذين يحق لهم حضور الجمعية العمومية ــ بشرط ان يبينوا اغراض الاجتماع •

(مادة ١٦)

تختص الجمعية العمومية غير العادية بالنظر فى المسائل الآتية :

أ ــ المسائل الهامة والعاجلة التى يرى مجلس الادارة او الاعضاء عرضهـــا •

ب ــ البت فى استقالة رئيس النادى ، او الاستقالات المقدمة من اعضاء مجلس الادارة بعضهم او كلهم ــ بسبب امور تمس كيان الجمعية او النادى او المصلحة العامة •

جـ ــ اسقاط العضوية عن اعضاء مجلس الادارة كلهم او بعضهم•

د ــ تعديل النظام الاساسي للنادى •

هـ ــ حل النادى او اتحاده او ادماجه •

(مادة ١٧)

لا يجوز للجمعية العمومية العادية او غير العادية ان تنظر فى مسائل غير مدرجة فى جدول الاعمال •

ولا يجوز عقد جمعية عمومية غير عادية للنظر فى موضوع سبق ان اتخذ فيه قرار ــ الا بعد مضى سنة من صدور هذا القرار •

((البـــاب الرابع))

مالية الجمعية او النادى

(مادة ١٨)

اموال الجمعية او النادى بما فيها الاشتراكات والممتلكات الثابتة والمنقولة والهبات والتبرعات والاعانات وغيرها تعتبر ملكا للنادى او الجمعية ، وليس لاعضائها حق فيها ــ وليس للعضو المنسحب او المفصول اى حق فى هذه الاموال •

(مادة ١٩)

على الجمعية او النادى ان يودع امواله النقدية بأسمه لدى احدى المصارف فى الكويت • وينص فى اللوائح والنظم الاساسيــة للجمعيات على نظام الاحتفاظ بالسلف المستديمة وقيمتها لمواجهــة المصروفات العاجلة •

(مادة ٢٠)

لا يجوز للجمعية او النادى ان ينفق من امواله فى غير الاغراض التى انشىء من اجلها ولا يجوز له الدخول فى مضاربات مالية •

(مادة ٢١)

على مجالس ادارات الجمعيات والاندية المشهرة ان تقدم لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل صورة من الحساب الختامي للعام المنصرم ومشروع ميزانية العام الجديد فى ميعاد لا يتجاوز شهرا من انتهــاء السنة المالية للجمعية او النادى موقعا من أمين الصندوق ورئيس مجلس الادارة بعد موافقة المجلس ــ ولوزارة الشئون الاجتماعية والعمل اجراء المراجعة المستندية على الدفاتر والسجلات وايفاد من يمثلها فى اجتماعات الجمعيات العمومية •

(مادة ٢٢)

يجوز لأى جمعية او نادى تم تسجيله واشهاره ان يطلب التصريح له بجمع المال لتحقيق اهدافه مرة واحدة فى العام بشرط اتباع النظم والاوضاع المنصوص عليها فى قانون الترخيص بجمع المال للاغراض العامة .

(مادة ٢٣)

على النادى او الجمعية ان تحتفظ فى مقرها بالسجلات والدفاتر الآتية على الاخص .

أ ــ سجلات بأسماء الاعضاء المشتركين ــ وما يسددونه من اشتركات .

ب ــ دفاتر محاضر جلسات مجلس الادارة والجمعيات العمومية .

جـ ــ دفاتر حسابات الايرادات والمصروفات والتبرعات مدعمة بالمستندات المعتمدة .

(مادة ٢٤)

يخصص فى ميزانية وزارة الشئون الاجتماعية والعمل اعتماد لاعانة الاندية وجمعيات النفع العام . ولوزارة الشئون الاجتماعية والعمل صرف الاعانة المقررة دفعة واحدة او على دفعات بعد تقديم مشروع الميزانية للعام التالي معتمدا من الجمعية العمومية .

(مادة ٢٥)

يجوز لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل ان تساهم فى تمويل الجمعيات والاندية بالشروط التى تضعها اللجنة المختصة بالوزارة على ان يكون من بين اسس منح الاعانات الحكومية : ــ

١ ــ قيام الجمعية او النادى بمزاولة نشاط يسد فراغا فى وجوه الرعاية الاجتماعية او الثقافية للنهوض بالمجتمع .

٢ ــ نشاط الجمعية فى تحقيق اهدافها وزيادة عدد الاعضاء فيها وتسديدهم لاشتراكاتهم .

٣ ــ اذا اقدمت على تنفيذ مشروع اجتماعي مبتكر يخدم الاهداف الاجتماعية فى الكويت .

٤ ــ خدمة المجتمع المحلي من النواحي الاجتماعية او الثقافية او الرياضية او الدينية .

٥ ــ التقارير الدورية التى تعدها وزارة الشئون الاجتماعية والعمل عن نشاط النادى او الجمعية .

(مادة ٢٦)

لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل زيادة أو وقف الاعانة ــ طبقا لظروف الجمعية او النادى ولاعتمادات الميزانية السنوية للوزارة .

((البـاب الخامس))

حل الجمعية او النادى

(مادة ٢٧)

يجوز بقرار من وزير الشئون الاجتماعية والعمل حل الجمعية او النادى فى احدى الحالات الآتية :

١ ــ اذا تناقصت عضويتها الى اقل من عشرة اعضاء .

٢ ــ اذا خرجت عن اهدافها او ارتكبت مخالفة جسيمة لنظامها الاساسي .

٣ ــ اذا اصبحت عاجزة عن الوفاء بتعهداتها المالية .

٤ ــ اذا أخلت بالاحكام المبينة بهذا القانون .

ومع ذلك يجوز لوزير الشئون الاجتماعية والعمل ان يعين بقرار مسبب مجلس ادارة مؤقت يتولى اختصاصات مجلس الادارة المنتخب ــ بدلا من حل الجمعية او النادى اذا كان ذلك فى مصلحة الاعضاء ــ والاهداف الاجتماعية للمجتمع .

(مادة ٢٨)

يجوز حل الجمعية او النادى حلا اختياريا بقرار من جمعية عمومية غير عادية يحضرها اكثر من نصف الاعضاء وبموافقة أغلبية الحاضرين ، وان تخطر وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بموعد ومكان انعقاد هذه الجمعية بخمسة عشر يوما على الاقل .

(مادة ٢٩)

لا يجوز للقائمين على شئون اى جمعية او نادى صدر قرار بحله اختياريا او اجباريا ان يتصرفوا فى امواله ومستنداته الا بقرار من وزارة الشئون الاجتماعية والعمل يحدد طريقة التصفية وكيفية التصرف فى هذه الاموال والمستندات ــ والجهة التى تؤول اليها الاموال عند عدم النص عليها فى النظام الاساسي ــ او عند تعذر تنفيذ ما نص عليه فى النظام .

(مادة ٣٠)

لا يجوز لأى جمعية أو نادى ان ينتسب او يشترك او ينضم الى جمعية او هيئة او نادى مقره خارج دولة الكويت ــ قبل الحصول على ترخيص فى ذلك من وزارة الشئون الاجتماعية والعمل ، وكذلك يحظر على اى جمعية او نادى دون ترخيص من وزارة الشئون الاجتماعية والعمل ــ ان يستلم او يحصل مباشرة او بالوساطة أو بأى طريقة كانت على نقود او منافع فى صورة اشتراكات او اعانات من أى نوع من شخص او جمعية او هيئة او نادى مقره خارج دولة الكويت .

(مادة ٣١)

كل مخالفة لاحكام هذا القانون والقرارات المنفذة له ــ يعاقب مرتكبها بغرامة لا تتجاوز الخمسين دينارا وذلك مع عدم الاخلال

بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون الجزاء أو أى قانون آخر .

(مادة ٣٢)

يتولى اثبات المخالفات التى تقع لاحكام هذا القانون والقرارات المنفذة له الموظفون الذين يندبهم وزير الشئون الاجتماعية والعمل لهذا الغرض ، ويبلغونها للجهات المختصة .

(مادة ٣٣)

يجوز للجمعيات او الاندية المؤسسة طبقا لهذا القانون ان تكون فيما بينها اتحادات على ان تحتفظ كل منها بنشاطها وشخصيتها الاعتبارية .

ويكون لهذه الاتحادات الشخصية الاعتبارية متى سجلت وشهرت طبقا لاحكام هذا القانون .

(مادة ٣٤)

على جمعيات النفع العام والاندية القائمة وقت صدور هذا القانون ان تتقدم بطلب التسجيل والشهر ــ طبقا لاحكام هذا القانون فى خلال شهرين من تاريخ العمل به ــ والا اعتبرت منحلة وفى هذه الحالة تقوم وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بتصفية اموالها وتعيين الجهة التى تؤول اليها .

(مادة ٣٥)

يصدر وزير الشئون الاجتماعية والعمل القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون .

(مادة ٣٦)

على وزير الشئون الاجتماعية والعمل تنفيذ هذا القانون ويعمل به من يوم نشره فى الجريدة الرسمية .

امير دولة الكويت
عبد الله السالم الصباح

صدر في ٦ ربيع أول ١٣٨٢
الموافق ٦ اغسطس ١٩٦٢

* * *

قانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٢

بتعديل جدول الدرجات والمرتبات الملحق بالقانون رقم ٧\٦٠ الخاص بالوظائف العامة المدنية

نحن عبد الله السالم الصباح أمير دولة الكويت

وافق المجلس التاسيسي على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه واصدرناه .

المادة الأولى

يستبدل بالجدول رقم (١) ــ الوظائف العليا ــ الملحق بالقانون رقم ٧ لسنة ١٩٦٠م الخاص بالوظائف العامة المدنية الجدول الآتى :

الدرجة	المرتب الشهري فلس	المرتب الشهري دينار	العلاوة السنوية	المدة اللازمة كحد ادنى للبقاء فى الخدمة
درجة ممتازة (أ)	ــ	٤٠٠	مرتب ثابت	
درجة ممتازة (ب)	ــ	٣٥٠	مرتب ثابت	غير مقيدة بقيد زمني
وكيل وزارة	ــ	٣٣٠	مرتب ثابت	غير مقيدة بقيد زمني
وكيل وزارة مساعد	ــ	٣٠٠	مرتب ثابت	غير مقيدة بقيد زمني

المادة الثانية

على وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون ويعمل به من يوم نشره فى الجريدة الرسمية .

امير دولة الكويت
عبد الله السالم الصباح

صدرفي ٦ ربيع أول ١٣٨٢
الموافق ٦ اغسطس ١٩٦٢

مرسوم أميرى رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٢

بمنح الجنسية الكويتية

نحن عبد الله السالم الصباح امير دولة الكويت

بعد الاطلاع على المادة الخامسة من القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٥٩ الخاص بالجنسية الكويتية والمعدل بالقانون رقم ٢ لسنة ١٩٦٠ م .

رسمنا بالآتي

المادة الاولى

تمنح الجنسية الكويتية الى الاشخاص الاتية اسماؤهم : ــ

١ ــ حسين غلوم على النصر الله
٢ ــ سعدون ياسين عبد الله
٣ ــ غلوم محمد حسن غلوم
٤ ــ عبد العزيز احمد عبد العزيز النصار
٥ ــ محمد ابراهيم الشريج
٦ ــ غلوم محمد علي عوض
٧ ــ حمزة قمبر محمد علي حسين
٨ ــ محمد جاسم الشويكر
٩ ــ علي عبد الرحمن عبد الله
١٠ ــ حسين محمود احمد خلف
١١ ــ عبد القادر عبد الله على
١٢ ــ عبد الرضاء حسن غلوم شاه عباس
١٣ ــ محمد سليمان امبيريك
١٤ ــ عبد الحميد خضر حسن
١٥ ــ عبد الرحمن عبد الرزاق محمد القبيشي
١٦ ــ عبد الله احمد محمد
١٧ ــ محمد عباس محمد حاجيه
١٨ ــ محمد عبد الله ناشي الخريف
١٩ ــ عبد الله مذكور حسين
٢٠ ــ احمد حسن العوضي
٢١ ــ حسن محمد عبد الله
٢٢ ــ خليل ابراهيم عبد الله الدوسرى
٢٣ ــ عبد علي عبد الامير مهدى
٢٤ ــ على محمد رضا ملك
٢٥ ــ عبد الامير نجم عبد الله المزيدى
٢٦ ــ عبد العزيز عبد الرحمن عبد الله العوضي
٢٧ ــ عبد الله منصور عبد الله الغانم
٢٨ ــ عبد الله عبد اللطيف خميس
٢٩ ــ عبد الرحمن عبد الله حسين
٣٠ ــ عبد المجيد احمد زبير
٣١ ــ ابراهيم مزعل جابر الدوسرى
٣٢ ــ محمد احمد علي مراد
٣٣ ــ عبد الرزاق عبد اللطيف محمد البراهيم
٣٤ ــ محمد عبد الرحيم على عبد الرحيم
٣٥ ــ احمد ناصر عبد العزيز
٣٦ ــ على محمد على حيدر
٣٧ ــ علي احمد محمد الحربي
٣٨ ــ فواز حمد عبد الله العامر
٣٩ ــ عبد الحي مهادى عبد الحي الشاهر
٤٠ ــ عباس على كرم حيدر
٤١ ــ ذياب على عبد الكريم
٤٢ ــ اكبر حيدر محمد
٤٣ ــ عبد العزيز يعقوب محمد
٤٤ ــ على محمد ارشيد دهيش
٤٥ ــ يوسف عبد الله علي
٤٦ ــ محبوبة على اكبر محمد
٤٧ ــ فاطمة محمد حسين
٤٨ ــ نساء عبد الله علي
٤٩ ــ نوري عطية محمد الرشد
٥٠ ــ خليل محمود سليمان
٥١ ــ فاطمة محمد على سام
٥٢ ــ شريف مسفر عكاش جنديل
٥٣ ــ محمد احمد النورى
٥٤ ــ على عبد الله يوسف
٥٥ ــ جمعة على احمد
٥٦ ــ ابراهيم عبد الله كرم البلوشي
٥٧ ــ ابراهيم راشد الخيال
٥٨ ــ تركي سليمان الصالح
٥٩ ــ غلوم حسين على طهماسي
٦٠ ــ احمد محمد فتح الله

٦١ ـ صالح محمد ابراهيم المحيميد
٦٢ ـ حسين محمد راشد
٦٣ ـ راضي مجرن غياض الشمرى
٦٤ ـ علي محمد مبارك
٦٥ ـ سليمان غلوم حجي عبد الله
٦٦ ـ جاسم احمد شميس
٦٧ ـ محمود مندني حيدر
٦٨ ـ خالد عبد الرزاق الخباز
٦٩ ـ خالد عبد العزيز العمير
٧٠ ـ عبد الوهاب عبد العزيز الحمد الصالح
٧١ ـ محمد خميس المعلم
٧٢ ـ سيد حسين سيد على اكبر السيد ابراهيم
٧٣ ـ يوسف احمد محمد المؤمن
٧٤ ـ حسين غلوم علي
٧٥ ـ محمد سليمان حماد
٧٦ ـ طالب على محمد شهابي
٧٧ ـ محمد عبد الله حماد الرباح
٧٨ ـ خالد جراح ابرهيم
٧٩ ـ عبد الله على عبد الرحيم
٨٠ ـ عبد الله عبد الرحيم احمد
٨١ ـ سعد محمد السعد
٨٢ ـ سيد محمد سيد على اكبر السيد ابراهيم
٨٣ ـ جراح مهنا جراح
٨٤ ـ شيخة عبد الله حماد الرباح
٨٥ ـ احمد مبارك حبيب
٨٦ ـ محمد قاسم احمد
٨٧ ـ احمد سعيد علي
٨٨ ـ على محمد شريف احمد
٨٩ ـ ابراهيم محمد السالم
٩٠ ـ منيرة منصور عبد الله المنصور
٩١ ـ عبد الله علي عبد الله أبل
٩٢ ـ عبد الله علي الثويني
٩٣ ـ حسين محمد احمد الشطي
٩٤ ـ ابراهيم محمد عبد الله
٩٥ ـ محمد عبد الله قاسم
٩٦ ـ على عبد الله احمد
٩٧ ـ تركي ابراهيم الوزان
٩٨ ـ سيد احمد سيد على اكبر السيد ابراهيم
٩٩ ـ فلاح سند هواش العازمي
١٠٠ ـ علي بشير صنقور
١٠١ ـ ابراهيم عثمان الزامل
١٠٢ ـ محمد عباس حجي
١٠٣ ـ محمد علي يوسف
١٠٤ ـ حاجي محمد اكبر
١٠٥ ـ عبد الله حسن عبد الله محمد
١٠٦ ـ محمد زايد العميرى
١٠٧ ـ عبد الرزاق عبد اللطيف عبد الرزاق الحنيف
١٠٨ ـ جاسم على جاسم
١٠٩ ـ مندني قاسم غلام
١١٠ ـ موسى على محمد
١١١ ـ عبد الفتاح عبد الله اسماعيل
١١٢ ـ عبد الحسين خليل محمد بوشهرى
١١٣ ـ احمد حسن مهدى
١١٤ ـ سليمان برجس حمود الجبر
١١٥ ـ عبد الله شمس الدين مراد
١١٦ ـ محمد جمعة محمد هاشم
١١٧ ـ سويد عباس عبد المحسن عبد الله
١١٨ ـ احمد ابراهيم احمد
١١٩ ـ هبر ساكت محمد الشمرى
١٢٠ ـ ابراهيم اذياب علي
١٢١ ـ فهد سعود طامي الدوسرى
١٢٢ ـ سامي عبد الرزاق عبد السلام
١٢٣ ـ رجب عبد الله حسين
١٢٤ ـ عبد الصمد جابر الفارس
١٢٥ ـ احمد محمد حاجي احمد
١٢٦ ـ محمد على عبد الرحمن
١٢٧ ـ عبد الله كاظم شلش
١٢٨ ـ خميس حمدان سالم
١٢٩ ـ محمد امين اسد محمد العوضي
١٣٠ ـ عوض صقر الاحمد
١٣١ ـ قبلان حزوم صعب الشمرى
١٣٢ ـ يوسف حسن محمد
١٣٣ ـ محمد ابراهيم محمد
١٣٤ ـ محسن عبد الله نافع الحربي
١٣٥ ـ عبد الله سليمان البعيجان
١٣٦ ـ محمد شاكر شمس الدين

١٣٧ ــ عبد الزهرة فيصل فيروز
١٣٨ ــ عبد الله عبد اللطيف الجمعان
١٣٩ ــ حسين احمد عرشي
١٤٠ ــ مبارك عبد الرحمن مبارك
١٤١ ــ محمد عبد الله على
١٤٢ ــ اسماعيل عباس اسماعيل
١٤٣ ــ غلوم محمد غلوم اكبر
١٤٤ ــ محمد عبد العزيز الهاجري
١٤٥ ــ حسن احمد محمود الكندرى
١٤٦ ــ عبد الله محمد شريف العوضي
١٤٧ ــ ناصر عبد العزيز السلامة
١٤٨ ــ جلاب عودة محمد
١٤٩ ــ طاهر حبيب عيسى الحبيب
١٥٠ ــ محمد عبد الكريم محمد العبد الله
١٥١ ــ خالد محمد ابراهيم
١٥٢ ــ مجمد حسين على العطار
١٥٣ ــ طالب السماعيل الاحمد
١٥٤ ــ عبد الرحمن احمد عبد الرحمن
١٥٥ ــ احمد عبد العزيز اللهو
١٥٦ ــ احمد عبد الله محمد غلوم
١٥٧ ــ مصطفى السيد عبد الله الرفاعى
١٥٨ ــ ضيف حسن احمد
١٥٩ ــ على محمد عبد الرحيم
١٦٠ ــ على محمد حسن المهنا
١٦١ ــ ابراهيم احمد علي حسن
١٦٢ ــ محمد ابراهيم اسماعيل
١٦٣ ــ احمد عباس عبد الله الفارسي
١٦٤ ــ محمد على اكبر ميرزا
١٦٥ ــ محمد حسين محمد الجاسم
١٦٦ ــ جعفر محمد على الحمراني
١٦٧ ــ صالح محمد صالح الملا
١٦٨ ــ حاجيه حسين حيدر
١٦٩ ــ خير الله مالك مشارى
١٧٠ ــ ابراهيم محمد سليمان
١٧١ ــ هلال عبد السيد الدوحي
١٧٢ ــ محمد راشد علي
١٧٣ ــ عبد العزيز ملا عبد الله صالح الجاكي
١٧٤ ــ احمد على غلوم
١٧٥ ــ على مرزوق هيش
١٧٦ ــ فاطمة محمد عبد الكريم
١٧٧ ــ فاطمة محمد اسماعيل اسكندر
١٧٨ ــ نورة براك الجيعان
١٧٩ ــ بدران يوسف هاشم
١٨٠ ــ امينة علي محمد
١٨١ ــ كلثوم عبد الله يوسف
١٨٢ ــ حليمة راشد حمد
١٨٣ ــ عبد الرحمن عبد الله محمد العبيدلي
١٨٤ ــ امهاني السيد احمد السيد عبد الرحمن
١٨٥ ــ فلاح غيام سعود
١٨٦ ــ سمير عمار مجبل العنزى
١٨٧ ــ شداد دعيج خلف شنات
١٨٨ ــ عبد المجيد عبد الغفور فرج
١٨٩ ــ محمد ناصر عباس
١٩٠ ــ عبد المحسن محمد حمود
١٩١ ــ لولوة محمد ابراهيم
١٩٢ ــ محمد عبد الله مختار كريم
١٩٣ ــ عبد الله محمد حسين
١٩٤ ــ فهد عبد المحسن الطريجي
١٩٥ ــ فؤاد عبد الحسين حسن
١٩٦ ــ حسين علي سلمان
١٩٧ ــ عبد الله يحيي على القحطاني
١٩٨ ــ عبد الوهاب عبد الله بابطين
١٩٩ ــ ابراهيم عباس حيدر
٢٠٠ ــ هاشم السيد علي الطاهري

المادة الثانية

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم •

امير دولة الكويت
عبد الله السالم الصباح

صدر فى ٦ ربيع اول سنة ١٣٨٢ هـ
الموافق ٦ اغسطس سنة ١٩٦٢ م

لجنة المناقصات العامة

وقائع اجتماع لجنة المناقصات العامة رقم (٢٧٣) المنعقد فى قاعة اجتماعات مجلس الانشاء صباح يوم الاحد الموافق ١٩٦٢/٨/٥

الحضور السادة :

حمد الفارس	ــ الوكيل المساعد لوزارة الاشغال العامة
فوزان السابق	ــ مندوب بلدية الكويت
علي جمال الدين حسنين	ــ رئيس مهندسي وزارة الاشغال العامة بالوكالة
عبد الرحمن عثمان	ــ مندوب ادارة الفتوى والتشريع
نزار شاكر ابو غزالة	مندوب وزارة المالية والاقتصاد
محمد سعيد السمرة	ــ عن امانة سر لجنة المناقصات العامة

١ ــ مناقصة تقديم ٣٠٫٠٠٠ متر مكعب من الرمل الخشن الى مصنع خلط الاسفلت التابع لقسم الطرق (م ك/ت ــ ٩٢٩) .

تلي كتاب رئيس مهندسي وزارة الاشغال العامة بالوكالة مرجع ت / ٩٢٩ ــ ٥٢٠١ المؤرخ فى ١٩٦٢/٨/١ ، والمتعلق بنتيجة دراسة عروض المناقصة المذكورة اعلاه ، وبعد البحث قررت لجنة المناقصات العامة بقرارها رقم (٢٧٣/٨٧٣) احالة المناقصة الانفة الذكر على السيد عبد الخضر عبد الرحيم ، وذلك بمبلغ ثمانية الاف وستماية واربعين دينارا كويتيا (ــ/٨٦٤٠ دينار كويتى) .

٢ ــ مناقصة انشاء وانجاز مسجد نموذج (٤ أ) فى منطقة الشعب (م ك/ت ــ ٨٤٤) .

تلي كتاب رئيس مهندسي وزارة الاشغال العامة بالوكالة مرجع ت / ٨٤٤ ــ ٥٢٠٠ المؤرخ فى ١٩٦٢/٨/١ والمتعلق بقرار لجنة المناقصات العامة رقم (٢٧١/٨٦٤) القاضي بأحالة المناقصة الآنفة الذكر على السيد عبد الرحيم العوضي ، وتقرر بالقرار رقم (٢٧٣/٨٧٤) اضافة الجملة التالية الى السطر الاخير من القرار الانف الذكر :

« شريطة اعادة تسعير جداول كمياته ، على ان يكون مثل هذا التسعير معقولا » .

ديوان الموظفين

تعميم رقم ٦٢/١٢

استنادا الى المرسوم الأميرى رقم ١ لسنة ١٩٦٠ الخاص بالعطلات الرسمية .

يعلن ديوان الموظفين عن تعطيل الوزارات والدوائر الحكومية لاعمالها يوم الأحد ١٢ ربيع الأول الموافق ١٢ آب ١٩٦٢ لمصادفته عيد المولد النبوى الشريف .

وزير المالية والاقتصاد
(ديوان الموظفين)

مناقصة لتزويد آلات كاتبة

يدعو ديوان الموظفين لطرح مناقصة لتزويده بالمادة المذكورة اعلاه ويمكن الحصول على شروط المناقصة من مراقب ادارة التدريب بديوان الموظفين اثناء ساعات العمل الرسمي مقابل رسم قدره دينار واحد غير قابل للرد .

تقدم العطاءات فى موعد اقصاه يوم الاثنين الموافق ١٩٦٢/٨/٢٠ .

رئيس ديوان الموظفين

اعلان

ترغب وزارة البريد والبرق والهاتف فى تعيين ثلاثة موظفين يتمتعون بالكفاءات المبينة أدناه ، وتعطى الافضلية فى الاختيار للكويتيين أولا ومن ثم لابناء البلاد العربية الشقيقة على أن تقدم الطلبات مباشرة الى ديوان الموظفين فى مدة أقصاها ١٩٦٢/٨/١٥ ، وعلى أن ترفق بالطلبات صور مصدقة عن الشهادات العلمية والشهادات العملية .

أما الوظائف المطلوبة فهي :

١ ــ مدقق حسابات — بكالوريوس تجارة او ما يعادلها
٢ ــ كاتب حسابات — الثانوية العامة او ما يعادلها

رئيس ديوان الموظفين

المجلس البلدى

اعلان

يرجى من حضرات المذكورين ادناه مراجعة امانة سر المجلس البلدى اثناء اوقات الدوام الرسمية لاستلام رسائل مستعجلة لهم متعلقة بالاجراءات المفروض انجازها من قبلهم ضمن المدة المبينة ادناه :

الاسم	موضوع الاجراء	تاريخ انتهاء المدة	الاجراءات المترتبة على عدم استلام الرسائل وانهاء الاجراءات المطلوبة
مبارك القعود	القسيمة (٥٢) من القطعة (د) فى منطقة الشويخ الجديد	٦٢/١٠/٣	اعادة النظر فى أمر تأجيرها له
عبد الله جاسم عبد الله غانم	القسيمة (٣٣) من القطعة (٣) فى منطقة سكن الخالدية	٦٢/٨/٣٠	يعتبر التخصيص لاغيا
عبد الله ابراهيم الحلواجي	القسيمة (٤٢) من القطعة (٤) فى منطقة سكن الخالدية	٦٢/١٠/٣٠	اعادة النظر فى أمر تخصيصها له
هيا سعد الغانم	القسيمة (١٠١) من القطعة (٤) فى منطقة سكن الخالدية	٦٢/١٠/٢٤	اعادة النظر فى أمر تخصيصها لها
يوسف حمد الفياض	القسيمة (١٤٨) من القطعة (٢) فى منطقة سكن الدعية	٦٢/١٠/٢١	اعادة النظر فى أمر تخصيصها له
عبد الوهاب سالم بو قماز	القسيمة (١٨٧) من القطعة (٦) فى منطقة سكن كيفان	٦٢/١٠/٢٩	اعادة النظر فى أمر تخصيصها له

المجلس البلدي

إعلان

عن طرح قسائم للبيع في المزاد العلني العام في المنطقة السكنية النموذجية الثالثة داخل المدينة

١ ــ الموقع :

على شارع الهلالي في المثلث الواقع غربي سينما الحمراء والمحاط بشوارع الهلالي والمتنبي وجابر المبارك والمبينة على المخطط المنشور مع هذا الاعلان .

٢ ــ القسائم المطروحة للبيع هي التي تحمل الارقام التالية المبينة على المخطط المنشور مع هذا الاعلان وهي ١ ــ ٢ ــ ٣ ــ ٢٤ ــ ٢٥ ــ ٢٦ ــ ٢٧ ــ ٢٨ ــ ٣٨ ــ ٣٩ ــ ٤٠ ــ ٤١ ــ ٤٢ ــ ٤٣ ــ ٤٤ ــ ٤٥ ــ ٤٦ ــ ٤٧ ــ ٤٨ ــ ٤٩ ــ ٥٠ ــ ٥١ ــ ٥٢ ــ ٥٣ .

٣ ــ مساحة القسيمة الواحدة تبلغ (١٠٠٠) متر مربع بطول (٤٠) مترا وعرض (٢٥) مترا ، باستثناء القسيمة (٣٨) التي تبلغ مساحتها (٩٩١ر٤٣) مترا مربعا . والقسيمة (٥٣) وتبلغ مساحتها (٩٩٩ر٨٩) مترا مربعا .

٤ ــ نسبة البناء :

تبلغ مساحة البناء المسموح بها لكل من هذه القسائم ١٢٠٪ من مساحة القسيمة ، أي ثلاثة طوابق وسرداب ومطلع درج .

٥ ــ طراز البناء ونوع الاستعمال :

يسمح بالبناء على الطراز الغربي وللاغراض السكنية فقط ولا يسمح بانشاء دكاكين او محلات تجارية فيها اطلاقا .

٦ ــ حرية التصرف :

يحق لمشترى القسيمة أن يؤجر البناء الذى ينشأ عليها لاغراض السكن فقط ، وان يتصرف فيها بالبيع او الهبة او التأجير ... الخ .

٧ ــ اجراءات وشروط عملية المزاد :

أ ــ تبدأ جلسات مزاد بيع القسائم المقرر بيعها فى المنطقة السكنية التنظيمية الثالثة داخل المدينة بعد تاريخ ١/١٠/١٩٦٢ ، وسيعلن عن تاريخ ومكان أولى جلسات المزاد فى حينه .

ب ــ تباع كل قسيمة على حده ويرسو المزاد على صاحب السعر الاعلى .

جـ ــ يدفع من يرسو عليه المزاد حال رسو المزاد عليه مبلغ (٢٠٠٠) دينار بشيك موجه الى وزارة المالية والاقتصاد كتأمين ، ويدفع باقي الثمن الراسي المزاد بموجبه خلال (٣٠) يوما من تاريخ رسو المزاد .

د ــ اذا تخلف من يرسو عليه المزاد عن دفع بقية الثمن خلال الـ (٣٠) يوما المشار اليها فى (جـ) اعلاه ، يصادر التأمين (٢٠٠٠) دينار وتطرح القسيمة للبيع فى المزاد العلني مرة ثانية .

هـ ــ يباشر فى اجراءات اصدار وثيقة التملك بعد دفع كامل ثمن القسيمة .

رئيس البلدية

ملاحظة : يمكن مراجعة أمين سر المجلس البلدى للاستفسار عن أى شيء يتعلق بالقسائم المشار اليها فى هذا الاعلان .

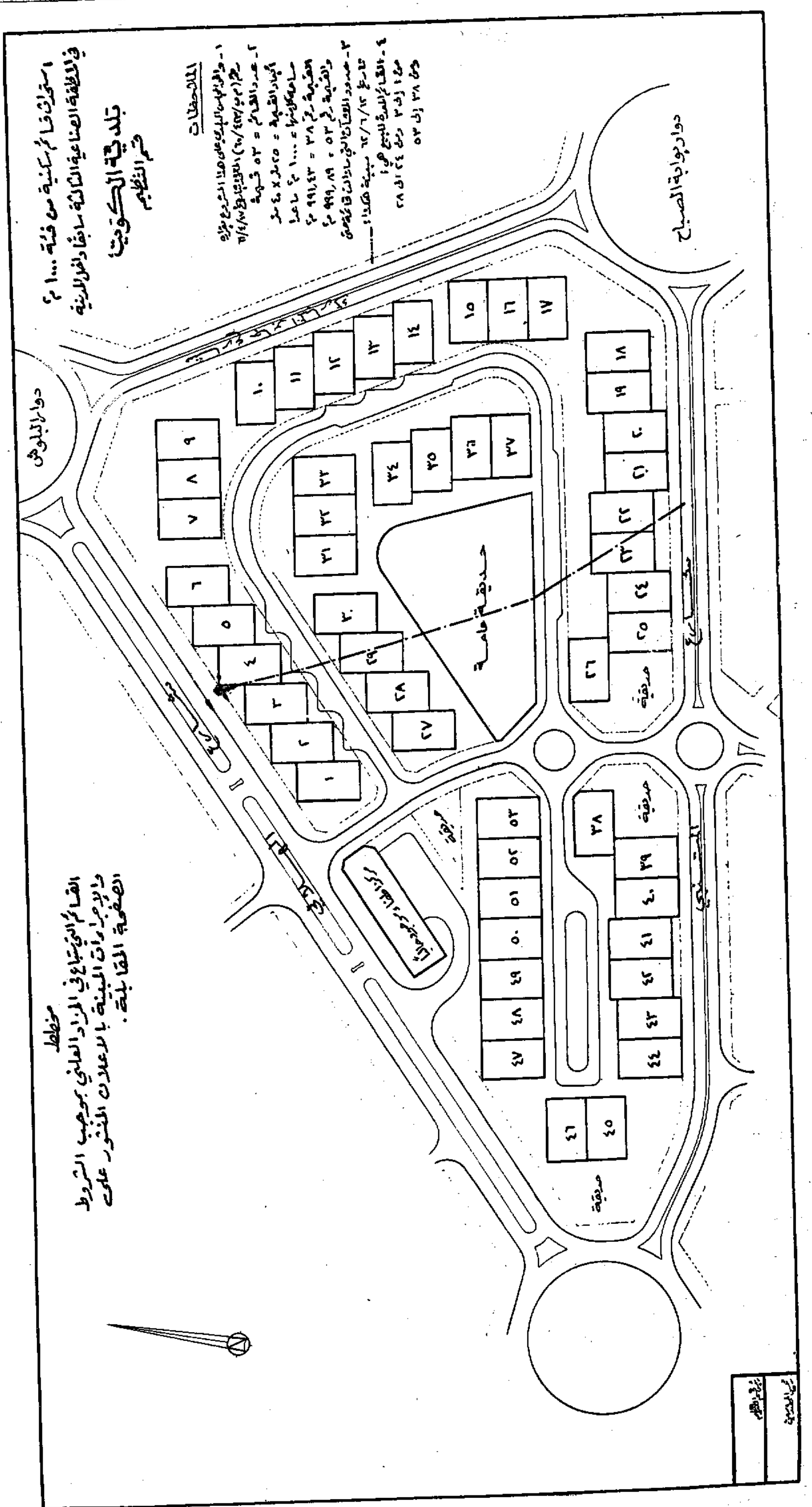
وزارة الارشاد والأنباء

عيد المولد النبوى الشريف

يصادف اليوم الاحد ١٢ ربيع الاول ١٣٨٢ الموافق ١٢ آب (اغسطس) ١٩٦٢ عيد المولد النبوى الشريف .

واحتفاء بهذه المناسبة الكريمة تعطل جميع الوزارات والمؤسسات الرسمية اعمالها .

واننا اذ نحتفل بذكرى مولد النبي محمد صلى الله عليه وسلم ، رسول الهدى والخير الى الناس كافة ، لنتقدم الى ابناء الوطن العربي والى الشعوب الاسلامية بأطيب التهاني واصدق الاماني داعين المولى القدير ان يعيد هذا اليوم العظيم عليهم وهم ينعمون جميعا بالامن والرخاء والسلام .


مخطط
القسائم التي تباع في المزاد العلني بموجب الشروط والإجراءات المبينة بالإعلان المنشور على الصفحة المقابلة.
استبدال قسائم سكنية من فئة ١٠٠٠ م٢
في المنطقة الصناعية الثالثة سابقاً داخل المدينة
بلدية الكويت
قسم التنظيم
الملاحظات
١ـ وافق المجلس البلدي على هذا المشروع بقراره رقم (م ب/٤٤٣/٦٠) المتخذ بتاريخ ٦١/٤/٧
٢ـ عدد القسائم = ٥٣ قسيمة
أبعاد القسيمة = ٢٥ متر × ٤٠ متر
مساحة كل منها = ١٠٠٠ م٢ ما عدا
القسيمة رقم ٣٨ = ٩٩١,٤٣ م٢
والقسيمة رقم ٥٣ = ٩٩٩,٨٩ م٢
٣ـ حدود المنشآت التي مازالت قائمة حتى تاريخ ٦٢/٦/١٣ مبينة هكذا :
٤ـ القسائم المعدة للبيع هي :
من ١ إلى ٣ ومن ٢٤ إلى ٢٨
ومن ٣٨ إلى ٥٣
دوار البلوش
دوار بوابة الصباح
حديقة عامة
حديقة
مركز إطفاء موجود حالياً
شارع الهلالي
شارع المتنبي

وزارة الأشغال العامة

اعــلان مناقصــة

انشاء وانجاز محطة حريق فى فيلكــا

تدعو وزارة الاشغال العامة الى تقديم العطاءات عــن طريق المنافسة لانشاء وانجاز محطة اطفاء حريق فى فيلكا ، وذلك بموجب وثائق العطاءات التى يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الاشغال العامة فى الكويت ، لقاء دفع رسم قدره ــ/١٠ دنانير كويتية (عشرة دنانير كويتية) غير قابل للرد •

هذا وستكون مخططات العقد ، كما هي مدرجــة فى وثائق المناقصة ، جاهزة للاطلاع عليها فى مكتب رئيس مساحي الكميــات وذلك خلال ساعات الدوام الرسمية •

ان هذه المناقصة مفتوحة لجميع المتعهدين المسجلين للاعمال الانشائية لدى وزارة الاشغال العامة •

ولكي يتسنى النظر فى أي عطاء ، فينبغي تقديمه قبل الســاعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاحد الموافق ٢٦ آب ١٩٦٢ وأى عطاء يستلم بعد الساعة العاشرة والنصف من صباح التاريخ الآنف الذكر سيبقى دون فض ولن ينظر فيه •

ستبقى العطاءات قائمة وصالحة للقبول لمدة ٣٠ يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادة العطاءات •

يسترعى انتباه المناقصين الى البنــد (٧) مــن « التعليمات للمناقصين » بشأن الاجراء الذى ينبغي اتباعه فى تقديم العطاءات •

ان مدة العقد هي ١٨٠ يوما (مائة وثمانون يوما) وغرامة التأخير ــ/٢٠ دينارا كويتيا (عشرون دينارا كويتيا) فى اليــوم الواحــد •

تبلغ قيمة الكفالة الاوليــة ــ / ١٫٢٥٠ دينارا كويتيا (الفــا ومئتين وخمسين دينارا كويتيــــا) وينبغي ان تكون صالحة لمــدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخ اعادة العطاءات • ويقتضي تقــديم الكفالة الاولية كما هو مبين فى المادة ١٠ (أ) مــن « التعليمات للمناقصين » •

ان وزارة الاشغال العامة لا تتقيد بقبول ادنى الاسعار او بأية مناقصة اخــرى •

يمكنكم الحصول على أية معلومات اخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال اى وقت من اوقات الدوام الرسمية •

وزير الاشغال العامة

اعــــلان

عطفا على الاعلان المنشور بالعدد رقم ٣٣٨ من « الكويت اليوم » بتاريخ ١٩٦١/٨/٦ بشأن عدم جواز استعمال مغلفات غير رسمية وذلك في الحالات التى تزود فيها وزارة الاشغال العامة المناقصين بمغلفات رسمية لاعادة العطاءات ضمنها •

تؤكد الوزارة حرصها على ضرورة التزام حضرات المناقصين ما توجبه كافة التعليمات التى تنص عليها شروط المناقصات • وأن لجنة المناقصات العامة لن تلتفت الى أى عطاء لم يستكمل شــكله القانوني السليم اعتبارا من تاريخ نشر هذا التنبيه النهائي •

وكيل وزارة الاشغال العامة

اعــلان

المؤتمر الهندسي العربي الثامن
الاسكندريــة

يعلــن وكيــل وزارة الأشغــال العامة ان اللجنة التحضيرية للمؤتمرات الهندسية فى البلاد العربية قــد اجتمعت فى بيروت يومي ٢٠ و ١٩٦٢/٧/٢١ ، وقررت تثبيت موعــد عقد المؤتمر الهندسي العربي الثامن وذلك فى الفترة من ٩ الى ١٣ سبتمبر ١٩٦٢ •

هذا ويعلن أيضا ان الموعــد النهائي لقبول تسجيل الاشتراك للراغبين فى عضوية المؤتمر قد تمدد الى ١٩٦٢/٨/١٤ •

وكيل وزارة الاشغال العامة

اعــلان

المؤتمر الهندسي العربي الثامن ــ الاسكندرية

يرجى من كافة المشتركين فى عضوية المؤتمر المذكور اعــلاه مراجعة مكتب المهندس السيد هشام الامام الحسيني فى رئاســة الهندسة بوزارة الاشغال العامة وذلك لملء النماذج الخاصة بالرغبات فيما يتعلق بالسفر والاقامة والحجز والرحلات •

وفيما يلي البيانات التى زودتنا بها الامانة العامة للمؤتمرات الهندسية فى البلاد العربية ننشرها لاطلاع من يهمهم الامر •

الاسكندرية .... سنة ٦٢

المؤتمر الهندسي العربي الثامن
الاسكندرية ــ سبتمبر سنة ٦٢

برنامج المؤتمر الهندسي العربي
الثامن المنعقد بالاسكندرية
من ٩ ـ ١٣ سبتمبر سنة ١٩٦٢

الايـــام	فترة الصبـــاح	فترة بعـد الظهـــر	فترة المســاء
السبت ٦٢/٩/٨	وصول الوفود والتسجيل توزيع المطبوعات		
الاحد ٦٢/٩/٩	تسليم المطبوعات والشارات والدعوات	حفلة الافتتاح الساعة ٥/٣٠ الى الســاعة ٧ بمدرج كلية الهندسة	حفلة عشاء
الاثنين ٦٢/٩/١٠	لجان المؤتمر زيارات للمرافقين	زيارات للمؤتمر	مهرجان رياضي وحفل ســاهر
الثلاثاء ٦٢/٩/١١	لجان المؤتمر زيارات للمرافقين	زيارات للمرافقين لجان المؤتمر	حفل ســاهر
الاربعاء ٦٢/٩/١٢	لجان المؤتمر زيارات للمرافقين	زيارات للمؤتمـــر	تســويق
الخميس ٦٢/٩/١٣	اجتماع رؤساء ومقررى اللجان تســويق ـ وزيارات للمرافقين	الختام ـ تلاوة المقررات بمدرج كلية الهندسة الساعة ٥/٣٠	حفل عشــاء
الجمعة ٦٢/٩/١٤	توديع الوفود ـ ثلاث رحلات		

الفنــادق

اسـم الفنــدق	غرفة بسرير واحد				غرفة بسريرين				ملاحظات
	بحمـــام		بدون حمام		بحمـــام		بدون حمام		
	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	
سان استفانو	٨٠٠	٢	٦٠٠	٢	٢٠٠	٥	ـــ	٥	
وينـدســـور	٧٨٥	٢		ـــ	١٨٠	٥			
سيســيل	٩٦٥	٢		ـــ	٤٢٠	٥	ـــ		
بوريفــاج	ـــ			ـــ	ـــ	٥	١٠٠	٤	
متروبــول	٣٩٠	٢		ـــ	٠٩٥	٤	ـــ	ـــ	

١ ـ القيمة المحددة بهذا الجدول تشمل الاقامة الكاملة ، كذا الـ ١٠ ٪ خدمة والضريبة .

٢ ـ الطلبات الاضافية ، الغسيل . المكوه . التليفونـات . البرقيات . تحصل قيمتها يوميا بمعرفة ادارة الفندق حسب التسعيرة المقررة من مصلحة السياحة .

الرحــلات

رحلة القاهرة	رحلة المحلة الكبرى	رحلة القنــال	رحلة اســوان
للفرد ١٦ جنيه	للفرد ٢ جنيــه	للفرد ٨ جنيــه	للفرد ٣٠ جنيــه
ثلاثة ايام	يوم واحــد	يومين	خمسة ايام
المبيت بفندق هيلتون وزيارة معالم القاهرة والعودة الى الاسكندرية	زيارة مصانع شركة مصر للغزل والنسيج وتناول الغذاء بها ـ والعودة الى الاسكندرية	زيارة قنال السويس ومدن بور سعيد والاسماعيلية والسويس والعودة الى الاسكندرية	زيارة مدينة اسوان والسد العالي ومدينة الاقصر وآثارها الخالدة والعودة الى الاسكندرية .

وكيل وزارة الاشغال العامة

وزارة المالية والاقتصاد

ادارة الشئون التجارية

قرار وزاري رقم (٣)

وزير المالية والاقتصاد ،

بعد الاطلاع على المادة الرابعة من القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٦١ الخاص بشركات ووكلاء التأمين والمعدلة بموجب القانون رقم ١٣ لسنة ٦٢ .

قرر ماياتي

(مادة ١)

يسمح لشركتي الشرق للتأمين والتأمين الاهلية المصرية التابعتين للمؤسسة المصرية العامة للتأمين بمزاولة أعمال التأمين فى دولة الكويت فى حدود القانون .

(مادة ٢)

على وكيل وزارة المالية والاقتصاد تنفيذ هـذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريده الرسمية .

وزير المالية والاقتصاد

ادارة الأسكان

اعلان ((مناقصة رقم ٦٢/٢١))

تعلن هذه الادارة عن طرح مناقصة لتزويدها بسجاد اوروبي ، بساط بدوى ، سرير حديد مفرد ، فرشة اسبرنج مفردة ، وجه مخدة ، مخدة ريش ، بطانية صوف ، فلتر شمعتين ، شولة ٣ عيون ، وفـرن للشولة .

يمكن الحصول على وثائق هذه المناقصة من ادارة الاسـكان الواقعة بالقرب من وزارة الاشغال العامة اثناء ساعات العمل الرسمية مقابل رسم قدره (٧٥٠) فلسا غير قابل للرد .

يجب تقديم العطاءات الى هذه الادارة فى موعد لا يتجـاوز الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين الموافق ١٩٦٢/٨/٢٧ ، وستفتح المناقصة بعد ذلك مباشرة .

الوكيل المساعد

اعلان ((مناقصة رقم ٦٢/٢٢))

تعلن هذه الادارة عن طرح مناقصة لتزويدها بكراسي موريس ، طاولات طعام ، طاولات شاى (اسكملات) ، سرير ديوان خشب ، كمودينة ، دولاب ملابس ودولاب ملابس لطالب داخلي .

يمكن الحصول على وثائق هذه المناقصة من ادارة الاسـكان الواقعة بالقرب من وزارة الاشغال العامة أثناء ساعات العمل الرسمية مقابل رسم قدره (٧٥٠) فلسا غير قابل للرد .

يجب تقديم العطاءات الى هذه الادارة فى موعدلايتجاوز الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين الموافق ١٩٦٢/٨/٢٧ ، وستفتـح المناقصة بعد ذلك مباشرة .

الوكيل المساعد

مراقبة السجل التجاري

اعـلان

تنفيذا لنص المادة (١١) من اللائحة التنفيذية للمرسوم رقم ١ لسنة ١٩٥٩ ، الخاص بنظام السجل التجارى تعلن مراقبة السـجل التجارى ان التجار والشركات والفروع المدرجة أسماؤها ادناه قد قيدت فى السجل التجارى بالرقم المبين امام اسمائهم التجارية وعلى كل تاجر او شركة ان يذكر فى المكاتبات والمطبوعات المتعلقة باعماله التجارية رقم القيد هذا ، كما يجب ان يثبت باللغة العربية على واجهة المحل اسمه التجارى مشفوعا برقم القيد .

رقم القيد فى السجل	تاريخ القيد فى السجل	الاسـم التجـارى	عنوان المحل التجارى	نوع التجارة	الملاحظات
٥٢٤	١٩٦٢/٧/١٨	خالد يوسف القبندى	شارع المعهد الديني القديم	الاقمشة والبطانيـات	له سجل سابق
١١٧٨	١٩٦٠/٧/٢٣	عبد العزيز ابراهيم القيضيب	الفحيحيـل	مطعم ومقهى	
١٢٧٧	١٩٥٩/٩/ ٦	صالح عبد الله الصالح حماده	منطقة القادسية	بقـالة	
١٥٥٠	١٩٦١/١/١٠	محلات عمر بك ــ حمد يوسف العيسى وابراهيم شكري شرورو ــ شركة تضامن	شارع فهد السالم	الادوات المنزلية والهـدايا والتحف والاسطوانات	راس المال ستون الف روبية
٢٩٠٤	١٩٦٠/٣/١٠	خياط ميدان حولي	حولي ــ ميدان حولي	خيـاط	
٢٨١١	١٩٦١/١/ ٢	عبد الله المهنا الدلامي	قرية جليب الشيوخ	البرسـيم	له سجل سابق
٣٤٦٧	٩٦٠/١٠/١٠	جراج زينـه	الفحيحيل ــ شارع العوضي	جـراج	
٣٤٦٧	٩٥٩/١٠/٢٢	بقالة علي مراد مبارك الشطي	النقرة ــ قرب مسجد الطوارى	بقـالة	
٣٥٤٩	٩٥٩/١٠/١٤	حمد نصير قمبر	خيطان ــ الشارع الشمالي	بقـالة	
٣٦٠٧	٩٥٩/١٠/١٧	جاسم حيدر علي	الفروانيـة	بقـالة	
٣٧٤١	١٩٦٢/٣/١٣	عبد الرزاق عبد العزيز الخلف	النقرة ــ شارع تونس	بقـالة	فرع لمحل رئيسي سبق تسجيله

رقم القيد في السجل	تاريخ القيد في السجل	الاسم التجارى	العنــــوان	نوع التجارة	الملاحظات
٣٦٧٢	٩٥٩/١٠/١٩	خادم حسين غلام محمد	قبلة ــ قرب المستوصف القبلى	خيــاط	
٤٢١٤	١٩٦٢/٧/١٩	عبد العزيز محمد العتيبي	شارع فهد السالم ــ عمارة الكرنك	تجارة ومقاولات وتعهدات وقومسيون	
٤٥٣٨	٩٦١/١٢/٢٦	الخليفي للتجارة والمقاولات ــ شركة تضامن	شارع عمر بن الخطاب	تجارة عامة وتعهدات ومناقصات	رأس المال خمسون الف دينار
٤٧٠٤	١٩٦٠/٢/١٤	مؤسسة الخرافي للمقاولات	شارع فهد السالم	مقاولات انشائية وهندسية واستيراد المواد الانشائية	
٤٧٠٤	١٩٦٠/٢/١٤	مصانع الخرافي	المنطقة الصناعية بالشويخ	انشاءات حديدية ومقاولات واستيراد وبيع الحديد والاصباغ	
٥٥٤٥	١٩٦٠/٣/٢١	خياط لندن	مدينة الاحمدى	خيــاط	
٥٦٦٦	١٩٦٢/٧/٢٤	فرع شركة عبد المجيد الفريللي	دروازة العبد الرزاق	الاثاث واللوازم المنزلية	فرع
٥٦٦٦	١٩٦٢/٧/٢٤	فرع شركة عبد المجيد الفريللي	شارع عبد الله السالم	الادوات الكهربائية والتمديدات	فرع
٥٦٦٦	١٩٦٢/٧/٢٤	فرع شركة عبد المجيد الفريللي	شارع عبد الله السالم	الاحذية ولوازم السفر	فرع
٥٦٦٦	١٩٦٢/٧/٢٤	فرع شركة عبد المجيد الفريللي	شارع فلسطين	الحقائب ولوازم السفر	فرع
٥٦٦٦	١٩٦٢/٧/٢٤	فرع شركة عبد المجيد الفريللي	شارع عبد الله السالم	الاحذية والحقائب وادوات التجميل	فرع
٥٦٦٦	١٩٦٢/٧/٢٤	فرع شركة عبد المجيد الفريللي	شارع عبد الله السالم	آلات التصوير ولوازمها	فرع
٥٦٦٦	١٩٦٢/٧/٢٤	فرع شركة عبد المجيد الفريللي	السالمية ــ الشارع الرئيسى	الاثاث والاحذية واللوازم المنزلية	فرع
٧٠٦١	١٩٦٠/٨/٢٠	عبد العزيز حمود التوحيد	الصالحية ــ مقابل المقبرة	بقالة	
٧٢٦١	٩٦٠/١٠/١٨	جاسم محمد الجاركي	فيلكا	مخبز عربى	
٧٢٦١	١٩٦٠/٩/١٥	جاسم محمد الجاركي	فيلكا	بقالة	
٧٣٢٠	١٩٦٠/٩/٢٥	راشد بنن عيد بن حديد	شرق ــ محلة البلوش	بقالة	
٧٤٥٧	١٩٦٠/١٠/١٨	محمد وعبد الله يوسف بودى	بجوار وزارة الدفاع	الملابس الجاهزة والخردوات ا	
٧٨٠١	١٩٦٠/١٢/٤	جمعان صقر الدويلة	الفروانية	بقالة	
٨١٦٧	١٩٦١/١/٢٩	مصنع عنتر	الشويخ ــ المنطقة الصناعية	حدادة فنية ومقاولات	
٨١٦٧	١٩٦١/١/٢٩	يوسف الجاسم اليعقوب	الشويخ ــ المنطقة الصناعية	مطعم	
٨٤١١	١٩٦١/٣/٢٩	مصبغة العلمين	شارع الشرطة والامن العام	تعهدات غسيل وكوى	
٨٤١١	١٩٦٢/٣/١٧	فرع مصبغة العلمين	شارع مبارك الكبير	مصبغة	فرع
٨٤٩٣	١٩٦١/٤/٢٩	معرض دجلة	السالمية ــ الشارع العام	التلفزيون والراديو والادوات الكهربائية	
٨٦٢٩	١٩٦١/٦/ ٥	انوار الخليج والمقاولات الكهربائية	الشارع الجديد	بيع ومقاولات الادوات الكهربائية	
٩١٦٠	٩٦١/١١/٢٢	سندويتش وفلافل النقرة	شارغ الفافقي ــ النقرة	سندويتش وفلافل	
٩٣٩٣	١٩٦٢/٧/ ٨	شركة العثمان وعسل للتجارة والمقاولات تضامن	سوق الشعير	تجارة عامة وتعهدات ومقاولات	راس المال عشرون الف دينار
٩٣٩٤	١٩٦٢/٧/٢٥	شركة شافي للتجارة والمقاولات ــ احمد عبد الشافي محمد وشريكه ــ تضامن	شارع فهد السالم	المقاولات والاعمال الهندسية والتجارة العامة	راس المال خمسة آلاف دينار
٩٣٩٥	١٩٦٢/٥/٢٨	منجرة العلم	نقرة الطوارى	نجارة يدوية	
٩٣٩٧	١٩٦٢/٧/١٠	محمد احمد العمر العلي	خلف شارع علي السالم	مقاولات بناء واصباغ	
٩٣٩٩	١٩٦٢/٨/٩	شركة مطاحن الدقيق الكويتية (س.م.ك)	شارع علي السالم	استيراد وطحن الدقيق والحنطة وتوزيعها وتصديرها	رأس المال مليونان من الدنانير
٩٣٩٨	١٩٦٢/٧/١٠	يوسف عبد العزيز الحميدى	شارع علي السالم	مقاولات بناء واصباغ	
٩٤٣٤	١٩٦٢/١/١٠	مصنع الجهاد للحداد الافرنجية	شرق ــ قرب محطة الحص	حدادة فنية	
٩٤٤٩	١٩٦٢/١/١٣	موسى حمود الموسى	حولي ــ مقابل مسجد الجابرية	جراج لتصليح السيارات	
٩٦٨١	١٩٦٢/٣/١٣	شافي شبيب دليج العجمي	الشعيبة	ملحمة	
٩٦٨١	١٩٦٢/٣/١٣	شافي شبيب دليج العجمي	الشعيبة	بقالة	
٩٧١٤	١٩٦٢/٣/٢٢	دار الترجمة	شارع فهد السالم	مكتب للترجمة والمراسلات والاستشارات وتعليم اللغات	
٩٧١٥	١٩٦٢/٣/٢٢	بقالة فلسطين ــ احمد ويوسف وعبد الله عبد فرحان ــ تضامن	حولي ــ شارع تونس	الاغذية والاطعمة المحفوظة	راس المال ثلاثمائة دينار
٩٧٤٤	١٩٦٢/٣/٢٩	مؤسسة العمار للانشاء (مواد البناء)	حولي ــ شارع تونس	مواد البناء ولوازمها	
٩٧٦٩	١٩٦٢/٤/ ٣	محمد مجاسم محمد العصفور	القادسية منطقة رقم ٣	بقالة	
٩٧٧٩	١٩٦٢/٤/ ٤	شركة ديكوتريد مهتار وشركاه ــ شركة تضامن	شارع فهد السالم	الاعمال التجارية والاستيراد والتصدير والمقاولات	راس المال خمسة عشر الف دينار
٩٨٣٥	١٩٦٢/٤/١٣	شركة التضامن للاستيراد والتوزيع ــ محمد حسن البغلي وشركاه ــ تضامن	شارع فهد السالم	استيراد وتصدير المنسوجات والملبوسات والنوفوتيه والمناقصات	راس المال ثلاثون الف دينار
٩٨٣٧	١٩٦٢/٤/١٩	صرافة الخليج ــ احمد اليوحه ومحمد رحمه الانصارى ــ شركة تضامن	شارع فهد السالم ــ عمارة المطوع	صرافة	راس المال ستة آلاف دينار
٩٨٧٤	١٩٦٢/٤/٢٤	مفلح فرحان النامي	الشعيبة	نجارة يدوية	
٩٨٩٨	١٩٦٢/٥/ ١	وكالة شركة التامين الملكية ــ رويال	شارع علي السالم	كافة اعمال التامين	وكالة لشركة مركزها الرئيسي فيليفربول بانجلترا
٩٩٩٩	١٩٦٢/٥/٣٠	شركة عبد الله يوسف العيسى وشركاه ــ مصنع المراتب	النقرة ــ الطوارى	صناعة ونجارة المراتب	راس المال ٣٧٠٠ دينار

كشف بالتعديل والمحو فى البيانات المدونة فى السجل التجارى

رقم القيد الاصلي	الاسم التجارى السابق قيده	موضـوع التعديل او سبب المحـو	تاريخ التاشير فى السجل
٤٢٢	مخزن الكـويت	اضافة اسم فيصل ابراهيم سليمان حسن وكيلا مفوضا وتعديل العنوان الى شارع فهد السالم ـ عمارة انوار الصباح	١٩٦٢/٧/٣١
٥٢١	حسن علي زينل قطـرى	تعديل نوع تجارة المحل الكائن فى سوق السبيل الى تجارة عامة وتعديل نوع تجارة الفرع الكائن فى شارع احمد الجابر الى مطعم باجـة	١٩٦٢/٧/٢٢
١٢٥٥	مرطبات الاحمـدى	الغي قيد المحل المذكور لتحويله الى شـركة	١٩٦٢/٧/٢٩
١٢٩٢	محمد عبد الرحمـن القطـان	الغاء قيد المحل الكائن فى النقرة بسبب وفاة صاحب القيد	١٩٦٢/٧/٢٣
١٢٩٢	محمد عبد الرحمـن القطـان	الغاء قيد المحل الكائن فى محلة الصوابر بسبب وفاة صاحب القيد	١٩٦٢/٧/٢٣
١٢٩٣	محمد عبد الرحمـن القطـان	الغاء قيد المحل الكائن فى المرقاب ـ شارع الوزان بسبب وفاة صاحب القيـد .	١٩٦٢/٧/٢٣
١٢٩٤	محمد عبد الرحمـن القطـان	الغاء قيد المحل الكائن فى حولي ـ بسبب وفاة صاحب القيد	١٩٦٢/٧/٢٣
٣٦٥٨	جورج برامكي (مهندس معمـارى	تعديل العنوان الى شارع علي السـالم	١٩٦٢/٧/٢٣
٣٧٤١	عبد الرزاق عبد العزيز الخلـف	تغيير نوع التجارة الى بقالة والعنوان الى الفحيحيل شارع الدبوس .	١٩٦٢/٦/٢
٤٧٠٤	محمد عبد المحسـن الخـرافى	التاشير باسم الوكيل المفوض الجديد جاسم محمد الخرافى والغاء اسم الوكيل القديم عيسى العثمان الحميدان .	١٩٦٢/٧/٢٦

شركة مطاحن الدقيق الكويتية

(شركة مساهمة كويتية)

تاسست بموجب المرسوم الاميري ٢١ لعام ١٩٦٢
رأس المال المصـدر ٠٠٠ر٠٠٠ر٢ دينار كويتي
رأس المال المدفوع ٠٠٠ر٠٠٠ر١ دينار كويتي

اعـلان

يسر شركة مطاحن الدقيق الكويتية (ش٠م٠ك) ان تعلـن للمساهمين الكرام انها قررت توزيع السندات المؤقتة اعتبارا من يوم الاثنين ١٣ ربيع الاول سنة ١٣٨٢ الموافق ١٣ اوغسطس سنة ١٩٦٢ فى مكاتب الشركة الكائنة فى الطابق الثالث من مبنى الغرفة التجارية شارع علي السالم ، خلال اوقات الدوام .

يرجى من حضرات المساهمين ان يصطحبوا معهم الوثائق التالية :

١ ـ شهادة الجنسية .
٢ ـ كتب التخصيص .
٣ ـ ايصالات البنك .

رئيس مجلس الادارة

جاءنا من مراقبـة الشركات بادارة الشئون التجارية فى وزارة المالية والاقتصاد ما يلي :

اعلان

يسر شركة مطاحن الدقيق الكويتية (ش٠م٠ك) ان تعلـن للجمهور الكريم بأنه تم ارساء المناقصتين رقم ١ و ٢ توريد اجهزة ومعدات صوامع الغلال والمطحنـة على شركة روبنسون بمبلـغ (٩٥٥ر٦٦٧) ستمائة وسبعة وستين الفا وتسعمائة وخمسة وخمسين دينارا كويتيا باعتبار اقل الاسعار ومطابقتها للشروط والمواصفات .

رئيس مجلس الادارة

بنك الائتمان

مؤسسة عامة انشئت بالقانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٦٠ م
رأس المال المقرر ٠٠٠ر٥٠٠ر٧ دينار كويتي

اعـلان

وردنا من وزارة المالية والاقتصاد الآتي : ـ

نظرا للطاقة الزائدة عن الحاجة للمطابع فى الكويت فقد تقرر ما يلي :

١ ـ كل من استورد آلات طباعة أو فتح اعتمادا لاستيرادها وتقدم بطلب الى بنك الائتمان للحصول على قرض لتسديد القيمة أو جزء منها فلا مانع لدى وزارة المالية والاقتصاد من الموافقة على طلبه شريطة التأكد من ان الاعتماد قد فتح قبل ابلاغكم قرارنا هذا ، أو ان الآلات قد استوردت قبل يوم ١٩٦٢/٦/١٧ .

٢ ـ يبلغ باقي طالبي قروض المطابع فيما عدا من يشملهم البند (١) بأن هناك طاقة زائدة فى الطباعة فى هذا البلد وسوف لايسمح باعطاء أى قرض لهذا الغرض فى الوقت الحاضر .

لذا فان بنك الائتمان يعلن بأنه لن يقدم قروضا بعد الآن الى أية مؤسسة لغرض انشاء مطابع جديدة أو توسيع مطابع قائمة حاليا فى الكويت .

المدير العام

جاءنا من مراقبة الشركات فى الجهاز التجارى بوزارة الماليـة والاقتصاد الاعلان التالي :

شركة البترول الوطنية الكويتية

(ش ٠ م ٠ ك)

اعـلان

يرجى من حضرات المساهمين بشركة البترول الوطنية الكويتية الذين لم يستلموا ارباح اسهمهم لعام ١٩٦١ مراجعة المكتب الرئيسي بشارع فهد السالم لاستلام شيكاتهم بأسرع فرصة ممكنة .

وزارة الدفاع

اعـلان

اشارة للمناقصة رقم ود/مت/١٩/٦٢ تاريخ ٢٥/٦/٦٢ الخاصة بتزويد وزارة الدفاع بادوات منزلية ، تعلن وزارة الدفاع انه نظرا لتحويل المناقصة من توريد داخلي الى توريد خارجي فقد تم تعديل الشرطين ٩ ، ١١ كما هو مدرج ادناه :

٩ ـ ينفذ المناقص التزاماته بتزويد مستودعات الجيش بالمواد في خلال ثلاثة شهور من تاريخ تبليغه بكتاب من وزارة الدفاع ويكون قسم التجهيز بالقيادة العامة هو الجهة ذات الاختصاص باستلام المواد .

١١ ـ اخر موعد لقبول العروض المقدمة بشأن هذه المناقصة هو يوم الثلاثاء الموافق ٤/٩/١٩٦٢ الساعة العاشرة صباحا ، ويهمل اى عرض يقدم بعد هذا التاريخ .

وكيل وزارة الدفاع

اعـلان

اشارة للمناقصة رقم ود/مت/٢٣/٦٢ تاريخ ٢٣/٧/٦٢ والخاصة بتزويد وزارة الدفاع بادوات رياضية والمذكور بها ان آخر موعد لقبول العروض هو يوم الاثنين الموافق ٢٠/٨/١٩٦٢ والتي نشرت بالجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ ٥/٨/١٩٦٢ .

تعلن وزارة الدفاع بانه قد تقرر تمديد تاريخ قبول آخر العروض الى يوم الثلاثاء الموافق ٢٥/٩/١٩٦٢ الساعة العاشرة صباحا .

وكيل وزارة الدفاع

شركة الخليج للتأمين

(ش . م . ك)

لقد وقع خطأ في التقرير الذى نشر في الجريدة الرسمية « الكويت اليوم » في العدد رقم ٣٨٧ الصادر بتاريخ ٢٩/٧/١٩٦٢ عن عمليات التأسيس وهو « بلغت مصروفات التأسيس حتى الآن مبلغ ٤٩٠١ دينار » والرقم الصحيح للمصروفات هو ٥٩٠١ « خمسة الاف وتسعمائة ودينار » .

كما وقع خطأ اخر في وقائع اجتماع الجمعية العامة التأسيسية المنشور في نفس العدد وهو « ثم القى السيد مندوب المؤسسين السيد بدر السالم » والاسم الصحيح لمندوب المؤسسين هو السيد بدر السلطان .

وزارة العدل

(ادارة التنفيذ)

اعـلان رسمي الرقم ١٢٠

تقدم الى المحكمة الكلية السيد يوسف عبد الوهاب البدر نيابة عن ورثة أخيه عبد الوهاب محمد البدر مدعيا فقدان الوثيقة المسجلة بالرقم النهائي (٥٧) تاريخ ٨ يناير ١٩٦١ ، المحدود قبلة أرض فضاء ـ ملك الحكومة ـ « وشمالا » بيت عبد العزيز المطوع ، « وشرقا » بيت عبد العزيز الصالح ، « وجنوبا » الشارع العام

لذا ـ يرجى ممن له علم بها أو يعلم ان ادعاء المذكور غير صحيح ان يتقدم الى سكرتير المحكمة الكلية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية مبديا اعتراضه ، والا فان المحكمة بعد مضي المدة المقررة ستحول المذكور الى الجهة المختصة لأعطائه نسخة من الوثيقة المفقودة .

وللبيان نعلن ،،،

وزير العـدل

اعلان رسمي الرقم : ١٢١

بناء على الكتاب الوارد من وزارة الاوقاف العامة بتاريخ ٢٨/٢/١٣٨٢ هـ الموافق ٣٠/٧/١٩٦٢ تحت رقم أ ف ـ ٤٦٤/٦٢ المتضمن فقدان الوثيقة الخاصة بوقف سعيد الغريب بمقتضى حجة الوقف المؤرخة ٣ ربيع الثاني ١٣٥٧ هـ ، والمحدودقبلة بيت مبارك الغريب ، وشمالا بيت فهيد الغريب ، وشرقا (الطريق النافذ) وجنوبا (الطريق النافذ) والذى اوقفه على زوجته فيضة بنت سعد الغريب لتعمل له ما يعمل الحي للميت من افعال الخير ـ من أضحية وغير ذلك .

لذا ـ يرجى ممن له علم بها ان يتقدم الى سكرتير المحكمة الكلية خلال خمسة عشريوما من نشر هذا الاعلانبالجريدة الرسمية ، والا فأن المحكمة بعدمضي المدة المقررةستحول الوزارة المذكورة الى الجهة المختصة لاعطائها نسخة من الوثيقة المفقودة .

وللبيـان نعلـن ،،،

وزير العـدل

اعلان رقم : ٦٢/٢٤

يرجى من السادة/ايتام المتوفى مهلي بن صفر النصافي ، أو من ينوب عنهم ، مراجعة ادارة الأيتام (القسم الفني) فى أقرب وقت ممكن •

وللبيان نعلن ،،،

نائب مدير عام ادارة الايتام

اعــلان

تعلن وزارة العـدل : ـ

علـى كل مـن له أو عليـه ديون عـلى المرحوم / حـزام ابن نازل المتوفى بضاحية (الفروانية) أن يتقدم لقسم «الحجوزات» بادارة التنفيذ/بمبنى ادارة الجوازات « سابقا » وذلك خلال شهر من تاريخه أثناء مواعيد العمل الرسمية ومعه المستندات او السندات التنفيذية المثبتة لتلك الديون وبعـد انقضاء هذا الموعد سـتقوم الوزارة بالبت فى أمر التركة وتوزيع الديون على المتقدمين خـلال الموعد المحدد دون أية مسئولية •

وزير العـدل

ادارة الايتام

اعلان رقم ٦٢/٢١

تعلن ادارة الأيتام ، بأنه قد انتقل الى رحمته تعالى ، عبد العزيز عبد الله العجمي الدويخ ، المراقب بالبلدية (سابقا) •

لـذا يرجى ممن لـه ، أو عليه ، دين للمذكور ، أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة ، أثناء الدوام الرسمي ، خلال ثلاثين يوما ، من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وللبيـــان نعلـــن ،،،

المدير العام

اعلان رقم : ١٩٦٢/٢٢

تعلن ادارة الايتام بانه قد انتقل الى رحمته تعالى المرحوم عبدالله محمد سعد المضاحكه ، المراقب بالبلدية سابقا •

لذا ، يرجى ممن له ، او عليه دين للمذكور ، او اية علاقة اخرى، الاتصال بهذه الادارة ، اثناء الدوام الرسمي ، خلال ثلاثين يوما من نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وهذا للعلم ،،،

ادارة التسجيل العقاري

يرجى من حضرات المذكورين أدناه الاتصال بادارة التسجيل العقارى (القسم الفني) لانهاء معاملاتهم •

الاســم
خليفه حيدر مراد
سردال حيدر مراد
يوسف عبد اللطيف احمد يوسف الثنيان

مدير ادارة التسجيل العقارى

اعــلان

يرجى من حضرات المذكورين ادناه الاتصال بادارة التسجيل العقارى (قسم مراقبة العقود) لانهاء معاملاتهم •

الاســم
جاسم احمد العمر العلي
حصه محمد الغرير
حصه بنت عبد الهادى الميلم وجاسم واحمد وطيبه أولاد حمد بن صقر آل زايد
خالد احمد العمر العلي
خليفه وحليمه ولدى احمد علي عرب
خليفه وصقر وحمد ابناء مبارك صقر الجيماز وموزه عبد الله عيسى الجبود
ساره الحمد العجران
عبد الوهاب احمد العمر العلي
علي وحسين ابني محمد حسن اشكناني
نوره عمر علي عمر البراك
هيا عبد العزيز الحسن

مدير ادارة التسجيل العقارى

وزارة التربية والتعليم

نتيجة المناقصة م ع/٨ الاشغال الفنية ووسائل الايضاح لعام ٦٢/٦٣

الحضور السادة :

أحمد العيسى السعد ـــ المعاون الاداري جلسة ١٩٦٢/٦/١٧
صالح بورسلي ـــ المعاون الاداري بالوكالة
عبد الله الحمد ـــ المعاون المالي
سليم الشريف ـــ مندوب وزارة المالية والاقتصاد
سيد عبد الوهاب سيد عيسى ـــ رئيس المستودعات والمخازن العامة
ابراهيم اسحاق ـــ رئيس التوريدات
خالد الحمد ـــ رئيس قسم المناقصات جلسة ١٩٦٢/٦/١٧
سالم بورسلي ـــ سكرتير اللجنة •

فضت لجنة المناقصات بجلستها المنعقدة فى الساعة العاشرة من صباح يوم الاحد الموافق ١٩٦٢/٦/١٧ مظاريف العطاءات المقدمة للمناقصة م ع/٨ مواد وأدوات الاشغال الفنية ووسائل الايضاح وبعد استلام التأمينات الاولية وتدقيق قانونية العروض تبين بعد ذلك أن كلا من عطائي شركة عبد المجيد الغربللي وشركة لطيف للتجهيزات غير مستوف الشروط فتقرر :

١ ـــ استبعاد عطاء السادة شركة عبد المجيد الغربللي استنادا للفقرة « ب » من البند السادس من الشروط العامة وذلك لوروده غفلا من التوقيع •

٢ ـــ استبعاد عطاء السادةشركة لطيف للتجهيزات استنادا للفقرة « أ » من البند السادس من الشروط العامة لان التأمين المرفق به ورد بشيك غير معتمد •

٣ ـــ احالة العروض لقسم المناقصات لتفريغها وترتيب النماذج •

وفى الساعة التاسعة من صباح يوم الاحد الموافق ١٩٦٢/٧/١ دعيت لجنة المناقصات لترسية المناقصة المذكورة حيث كانت جميع العينات والنماذج والكتالوجات معدة للمقارنة • وقد شرعت اللجنة بالمفاضلة بين العينات المتعددة فاستأنست برأي كل من السادة/عبد المحسن الرشيد رئيس قسم وسائل الايضاح ونزار القطب أمين مخزن الادوات الفنية • وبعد المداولة تقرر ترسية بعض المواد وارجيء البت فى الباقي للجلسة القادمة •

وفى الساعة الخامسة مساء من نفس اليوم استأنفت اللجنة اجتماعها بكل أعضائها للنظر فى الاصناف التى لم تتم ترسيتها وقد اختيرت بعض الاصناف للترسية • ولضيق الوقت ارجيء النظر في العينات المتبقية الى جلسة أخرى •

وفى الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين الموافق ١٩٦٢/٧/٢ عكفت اللجنة على دراسة العينات المتبقية معطية الاولوية للسعر الاقل فما يليه صعودا حسب العادة التى تتبعها فى جميع المناقصات مراعية بذلك الجودة والمتانة • وبعد التداول والدراسة الوافية تقرر ترسية المناقصة فكانت النتيجة على النحو التالي : ـــ

الرقم	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	اسم التاجر الفائز	سعر الوحدة فلس	سعر الوحدة دينار	سعر المجموع فلس	سعر المجموع دينار
١	الوان زيتية انبوب كبير	مجموعة	٥١١	علي العبد الوهاب واولاده وشركاهم	٦٥٠		١٥٠	٣٣٢
٢	الوان شمعية ١٥ لون	علبة	١١٠٠٠	خالد صالح الغنيم	٠٦٢		٠٠٠	٦٨٢٠
٣	الوان مائية للقماش صبغة	مجموعة	٢٠٠	مؤسسة بهمن التجارية	٩٢٥	٢	٠٠٠	٥٨٥
٤	فرشاة الوان زيتية	مجموعة	١٥٠٠	مكتبة التلميذ	١٥٣ ١/٢		٢٥٠	٢٣٠
٥	فرشاة الوان مائية	مجموعة	١٩٥٠٠	شركة عيسى وبلاكويل	٠٣٣		٥٠٠	٦٤٣
٦	فرشاة شعر عريضة	مجموعة	٢٥٠٠	عبد اللطيف صالح المسلم	٢٤٥		٥٠٠	٦١٢
٧	قلم رصاص للرسم نمرة ١	عدد	٣٥٠٠٠	أحمد محمد الوزان	٠٠٥		٠٠٠	١٧٥
٨	ممحاة رصاص كبيرة	عدد	٥٠٠٠٠	الرجيب وشريكه	١ و ٠١		٠٠٠	٠٥٥
٩	قلم فحم للرسم	عدد	٤٢٠٠	مكتبة التلميذ	٠١٢ ١/٢		٨٠٠	٠٥١
١٠	ورق باستيل ملون	عدد	٦٠٠٠	فرج العجيل وشركاه	٠٥ ٢/٥		٤٠٠	٠٣٢
١١	ورق كرتون أبيض سميك	عدد	١٥٠٠٠	محمود جاسم واخوانه	٠٣١		٠٠٠	٤٦٥
١٢	ورق مصمغ ملون	باكيت	١٠٠٠٠	علي العبد الوهاب واولاده وشركاهم	٠٩٧		٠٠٠	٩٧٠
١٣	ورق برستول ابيض	عدد	٦٠٠٠٠	مكتبة التلميذ	١٨ ١/٢		٠٠٠	١١١٠
١٤	ورق برستول ابيض	عدد	٨٠٠٠	مؤسسة بهمن	٠٣٨		٠٠٠	٣٠٤
١٥	الوان مائية ١٢ لون	علبة	٤٥٠٠	فرج العجيل وشركاه	٠٤٩		٥٠٠	٢٢٠
١٩	باسبرتو شفاف	لفة	٧٥٠٠	مكتبة التلميذ	١٠٢		٠٠٠	٧٦٥
٢١	خيش للاعمال عادي	ياردة	٤٥٠٠	فرج العجيل وشركاه	٠٥٢		٠٠٠	٢٣٤
٢٢	دبوس رسم	علبة	١٠٠٠٠	مكتبة التلميذ	١٢ ١/٢		٠٠٠	١٢٥
٢٣	دبوس رسم ملون	علبة	١٠٠٠	فرج العجيل وشركاه	٠٢٣		٠٠٠	٢٣
٢٤	طين بلاستسين ملون	باكيت	٨٥٠٠	أحمد محمد الوزان	٠٦٨		٠٠٠	٥٧٨
٢٩	حامل لوحة رسم	عدد	٧٥٠	سيد رجب الرفاعي	٨٤٠		٠٠٠	٦٣٠
٣٠	وعاء صفيح ٦ فتحات	عدد	٣٥٠٠	فرج العجيل وشركاه	٣٥ ١/٢		٢٥٠	١٢٤
٣١	وعاء صفيح ٩ فتحات	عدد	٢٨٠٠	فرج العجيل وشركاه	٠٥١		٨٠٠	١٤٢
٣٢	رول لينو ضيق	عدد	٤٥	سيد رجب الرفاعي	٢٧٦		٤٢٠	٠١٢
٣٣	رول لينو عريض	عدد	١٨٠	سيد رجب الرفاعي	٣٣١		٥٨٠	٥٩

الرقم	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	اسم التاجر الفائز	سعر الوحدة فلس	سعر الوحدة دينار	سعر المجموع فلس	سعر المجموع دينار
٣٧	ابرة حياكة للكنفا	عدد	٢٦٤٠	فرج العجيل وشركاه	٠٧ ١/٢		٨٠٠	١٩
٣٩	قماش كنفا ثقوب واسعة	ياردة	٣٣٠	فرج العجيل وشركاه	١٥٥		١٥٠	٥١
٤٠	قماش خام امريكي	ياردة	٤٠٠٠	مؤسسة بهمن التجارية	٠٦٠		٠٠٠	٢٤٠
٤١	قماش مخمل اسود	ياردة	٤٥٠	فرج العجيل وشركاه	٧٩١		٩٥٠	٣٥٥
٤٤	صوف مبروم سميك ملون	شلة	٧٥٠	فرج العجيل وشركاه	٢٣٦		٠٠٠	١٧٧
٤٩	صفائح نحاس رفيق أحمر	ياردة	٤٣٠	فرج العجيل وشركاه	٩٨٠		٤٠٠	٤٢١
٥٠	صفائح نحاس رقيق أصفر	ياردة	٤٤٠	فرج العجيل وشركاه	٨٥٥		٢٠٠	٣٧٦
٥٦	نشادر	لفة	١٤٠	فرج العجيل وشركاه	١٣٨		٣٢٠	٠١٩
٥٨	مقص سلك حديد	عدد	١٣٢	فرج العجيل وشركاه	١٩٧		٠٠٤	٠٢٦
٦١	ورق مخمل ملون	عدد	٤٠٠٠	علي العبد الوهاب واولاده وشركاهم	١٢٥		٠٠٠	٥٠٠
٦٢	قماش تجليد عريض ملون	ياردة	٥٥٠	مؤسسة بهمن التجارية	١٥٦		٨٠٠	٨٥
٦٣	ورق كرتون سميك أصفر	عدد	١٧٠٠	فرج العجيل وشركاه	١٠١		٧٠٠	١٧١
٦٤	ورق كرتون سميك أصفر	عدد	١٧٠٠	فرج العجيل وشركاه	٥١		٧٠٠	٠٨٦
٦٥	ملزمة ضغط كتب	عدد	٧٥	سيد رجب الرفاعي	٧٨٨	١	١٠٠	١٣٤
٦٦	قاطع ورق	عدد	١٤٥	حسين مكي الجمعة	١٥٠	٣	٧٥٠	٤٥٦
٦٧	ملزمة تجليدخشبية	عدد	١٨٠	سيد رجب الرفاعي	٥٩٤		٩٢٠	١٠٦
٦٩	كبسولة تجليد فتح وضم	علبة	٣٠٠	حسين مكي الجمعة	٣٥٠		ـ	١٠٥
٧٠	جلد حور ملون	قطعة	٤٥٠	حسين مكي الجمعة	٧٢٠		ـ	٣٢٤
٧١	جلد كوارى	قطعة	٤٠٠	حسين مكي الجمعة	٤٥٠	١	ـ	٥٨٠
٧٢	جلد باكتيه	كيلو	٥٠٠	فرج العجيل وشركاه	٠٠٠	١	ـ	٥٠٠
٧٥	أوراق زخرفية للجلد	مجموعة	٢٢٠	سد رجب الرفاعي	٥٤٧	٣	٣٤٠	٧٨٠
٧٦	زينة كبسولة تجليد	طقم	٤٠٠	فرج العجيل وشركاه	٢٥٢		٨٠٠	١٠٠
٧٧	عجل روليت للجلد	عدد	٨٠	سيد رجب الرفاعي	٢٥٠		٠٠٠	٢٠
٧٨	كباسة كبسولة تجليد	عدد	٢٢٠	مؤسسة بهمن التجلرية	٢٦٤		٠٨٠	٥٨
٧٩	مطرقة مبططة للجلد	عدد	٣٨٠	سيد رجب الرفاعي	٦٢٣		٧٤٠	٢٣٦
٨٢	مخرز خيزران	عدد	٧٢٦	سيد رجب الرفاعي	١٢٦		٤٧٦	٩١
٨٣	مقص خيزران	عدد	٥٤٠	سيد رجب الرفاعي	٤٥٦		٢٤٠	٢٤٦
٨٤	قواعد خشبية مخرمة منوعة	عدد	١٥٠٠٣	سيد رجب الرفاعي (السعر للوحدة)	٩٦٠	٥٤١	٩٦٠	٥٤١
٨٧	خيط مزوى قطني ابيض	رزمة	٢	فرج العجيل وشركاه	٨٥٠	٣	٧٠٠	٠٠٧
٨٠	زيت مسن	زجاجة	٩٠	فرج العجيل وشركاه	٠٦٨		١٢٠	٦
٩١	ريشة مقدح	مجموعة	١٤٠	مؤسسة بهمن التجارية	٠٨٨		٣٢٠	١٢
٩٢	سلاح منشار آركت كهربائي	درزن	٣٠٠٠	فرج العجيل وشركاه	٢٣٠		ـ	٦٩٠
٩٣	مسمار ١/٢ انـج	رطل	٦٠٠	فرج العجيل وشركاه	٠٥٤		٤٠٠	٣٢
٩٤	برغي خشب ١ انـج	علبة	٦٠٠	فرج العجيل وشركاه	٠٥٩		٠٥٩	٣٥
٩٥	برغي خشب ١/٢ انـج	علبة	١٣٠	فرج العجيل وشركاه	٠٣٢		١٦٠	٤
٩٦	برغي خشب ١/٤ انـج	علبة	١٨٠	فرج العجيل وشركاه	٠٣٢		٧٦٠	٥
٩٧	فايبر ٤ × ٦ قدم ١/٨ انـج	لوح	٥٠٠	فرج العجيل وشركاه	٢٨٤		ـ	١٤٢
٩٨	خشب معاكس	لوح	٩٠	فرج العجيل وشركاه	٩٥٨	١	٢٢٠	١٧٦
١٠٦	منشار صغير ساحقة	عدد	٤٣٠	مؤسسة بهمن التجارية	١٤٥		٣٥٠	٦٢
١٠٧	منشار اركت كهربائي للطاولة	عدد	٣٠	فرج العجيل وشركاه	٧٥٠	١٩	٥٠٠	٥٩٢
١١١	زاوية حديد	عدد	٢٠٠	فرج العجيل وشركاه	٠٩٦		٢٠٠	١٩
١١٢	زاوية خشب	عدد	٣٠٠	فرج العجيل وشركاه	١٦٨		٤٠٠	٥٠
١١٣	قدوم	عدد	١٦٠	عبد الله محمد الخليفي	٢١٠		٦٠٠	٣٣
١١٤	بانسة مبططة	عدد	١٠٠	حسين مكي الجمعة	٢١٤		٤٠٠	٢١
١١٥	شاكوش	عدد	٩٥٠	مؤسسة بهمن التجارية	١٣٥		٢٥٠	١٢٨
١١٦	بانسة مبرومة أ	عدد	٢٠٠	أ) فرج العجيل وشركاه	١٣٢		٤٠٠	٢٦
		عدد	١٠٠	ب) حسين مكي الجمعة	١٨٢		٢٠٠	١٨
١١٧	كماشة	عدد	٣٠٠	مؤسسة بهمن التجارية	١٣٠		ـ	٣٩
١١٨	ملزمة بنك نجارة	عدد	٢٢٠	حسين مكي الجمعة	٥٨٠	١	٦٠٠	٣٤٧
١١٩	ملزمة حداد	عدد	٢٢٠	مؤسسة بهمن التجارية	٥٠٠	٢	٠٠٠	٥٥٠
١٢٠	ملزمة لاعمال الاركيت	عدد	٤٣٥٠	فرج العجيل وشركاه	٢٠٨		٨٠٠	٩٠٤
١٢١	مزيتة حجم متوسط	عدد	٢١٠	فرج العجيل وشركاه	٢٥٠		٥٠٠	٥٢
١٢٢	مفك براغي صغير	عدد	٣٠٠	عبد الله محمد الخليفي	٠٥٥		٥٠٠	١٦
١٢٣	مفك براغي متوسط	عدد	١٥٠	عبد الله محمد الخليفي	٠٨٠		٠٠٠	١٢
١٢٤	مقدح يدوى	عدد	١٥٠	فرج العجيل وشركاه	٣٥٠		٥٠٠	٥٢
١٢٥	شنكار	عدد	٣٣٠	فرج العجيل وشركاه	٢١٠		٣٠٠	٦٩
١٢٧	سكين معجون صغير	عدد	٣٧٠	سيد رجب الرفاعي	٢٥٠		٥٠٠	٩٢
١٢٨	ازميل	طقم	٩٠٠	عبد الله محمد الخليفي	٧٨٥		٥٠٠	٧٠٦
١٣٠	أدوات خشبية للطين	طقم	٦٠٠	سيد رجب الرفاعي	٤٧٢		٢٠٠	٢٨٣
١٣١	أدوات نحاسية للفخار	مجموعة	٣٠٠	سيد رجب الرفاعي	٥٧٦		٨٠٠	١٧٢
١٣٤	أوكسيد الكوبالت	علبة	٢٥	سلطان عجيل واخوانه	٩٩٤		٨٥٠	٢٤

الرقم	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	اسم التاجر الفائز	سعر الوحدة فلس	سعر الوحدة دينار	سعر المجموع فلس	سعر المجموع دينار
١٣٥	أوكسيد النحاس	علبة	٢٥	فرج العجيل وشركاه	٤٠٠		٠٠٠	١٤
١٣٦	أوكسيد الكروم	علبة	١٩	فرج العجيل وشركاه	٤٢٥		٠٧٥	٨
١٣٧	أوكسيد الانتمون الابيض	علبة	١٤	فرج العجيل وشركاه	٣٤٥		٨٣٠	٤
١٣٨	أوكسيد الحديد	علبة	٨٠	فرج العجيل وشركاه	١٥٠		٠٠٠	١٢
١٣٩	أوكسيد المنغنيز	علبة	٩٥	فرج العجيل وشركاه	٢٠٠		٠٠٠	١٩
١٤٠	أوكسيد الرصاص الاحمر	علبة	١٠	فرج العجيل وشركاه	٢٢٥		٢٥٠	٢
١٤١	برميل معدني للطين	علبة	٢١٠	سلطان العجيل واخوانه	٣٤٤	١	٢٤٠	٢٨٢
١٤٥	سـلكا	علبة	٢٣	فرج العجيل وشركاه	٧٥٠		٢٥٠	١٧
١٤٦	طين أسواني	كيس	٦١٦	فرج العجيل وشركاه	١٥٠	٣	٤٠٠	١٩٤٠
١٦٠	أثـير	زجاجة	٧٠	فرج العجيل وشركاه	٣٧٠		٩٠٠	٢٥
١٦٢	بلسم كنـدا	زجاجة	٥	سيد رجب الرفاعي	٦٤٨		٢٤٠	٣
١٦٣	جلسرين	زجاجة	١٠	فرج العجيل وشركاه	١٨٠		٨٠٠	١
١٦٤	حامض الكروميـك	زجاجة	٥	فرج العجيل وشركاه	١٨٠		٩٠٠	
١٦٥	حامض النحليك	زجاجة	٥	فرج العجيل وشركاه	٠٩٨		٤٩٠	
١٦٧	زيت الكافور	زجاجة	١٨٥	علي العبد الوهاب واولاده وشركاهم	٥٠٠		٥٠٠	٩٢
١٧٠	صبغة الايوسبين	زجاجة	٥	سيد رجب الرفاعي	٥٩٤		٩٧٠	٢
١٧١	صبغة الاخضر الضوئي	زجاجة	٥	سيد رجب الرفاعي	٦٥٦		٢٨٠	٣
١٧٢	صبغة الهيما ثوكسلين	زجاجة	٥	سيد رجب الرفاعي	٤١٥	٢	٠٧٥	١٢
١٧٣	قنب	رطل	٦٠٠	سلطان عجيل واخوانه	٣٠٠		–	١٨٠
١٧٤	كافور	علبة	٢٤٠	فرج العجيل وشركاه	٩٧		٢٨٠	٢٣
١٧٥	كحـول نقي	صفيحة	٣٧٥	فرج العجيل وشركاه	٢٠٠	١	٠٠٠	٤٥٠
١٧٩	ملح طعام ناعم	كيس	٣٠٠	مؤسسة بهمن التجارية	٥٠		٠٠٠	١٥
١٨٣	كلوروفوم	زجاجة	١٨٥	فرج العجيل وشركاه	١٣٥		٩٧٥	٢٤
١٨٤	شمع برافين	كيلو	٢٠٠	فرج العجيل وشركاه	٣٥٥		٠٠٠	٧١
١٨٥	قفازات للتحنيط ربر	زوج	٢٩٠	علي العبد الوهاب واولاده وشركاهم	١٥٠		٥٠٠	٤٣
١٨٨	جلاتين رقائق	رطل	٠١٤	فرج العجيل وشركاه	٩٦٠		٤٤٠	١٣
١٨٩	حرير سويسري ١٢ × ×	ياردة	٢٠٠	فرج العجيل وشركاه	٩٨٠	١	٠٠٠	٣٩٦
١٩٠	حرير سويسري ١٤ × ×	ياردة	٤٠٠	فرج العجيل وشركاه	١٩٨	٢	٢٠٠	٨٧٩
١٩١	حرير سويسري ١٦ × ×	ياردة	١٠٠	فرج العجيل وشركاه	٢٠٠	٤	٠٠٠	٤٢٠
١٩٢	حبر طباعة للالة الناسخة	أنبوب	٢٥٤	أ) الرجيب وشريكه	٢٩٩		٩٤٦	٠٧٥
			١٢٧	ب) مكتبة التلميذ	٢٢٨		٩٥٦	٠٢٨
١٩٣	حبر ختامة أسود	زجاجة	٣٢٠	مكتبة التلميذ	٥٤		٢٨٠	١٧
١٩٤	ختـامة	عـدد	٣٢٠	مكتبة التلميذ	٣٧٦		٣٢٠	١٢٠
١٩٥	شريط قماش قطن	لفـة	١٠٠	فرج العجيل وشركاه	٠٨٠		٠٠٠	٠٠٨
١٩٦	كربون ملون للطباعة بالكحول	علبة	٤٥٦	مكتبة التلميذ	٨٥١١/٢		٥٨٤	٣٨٨
١٩٨	ورق نسخ للطباعة بالكحول	رزمـة	٤٠٠	فرج العجيل وشركاه	٦٣٢		٠٠٠	٢٥٢
١٩٩	كرتون للطباعة الحريرية	طبق	٥٠٠٠	فرج العجيل وشركاه	٠٣٦		٠٠٠	١٨٠
٢٠٠	ألوان مائية أنبوب	علبة	٥٠٠	علي العبد الوهاب واولاده وشركاهم	٩١٠		٠٠٠	٤٥٥
٢٠١	ألوان باستيل ١٢ لون	علبة	٣٣٠٠	مكتبة التلميذ	٠٢٠		٠٠٠	٠٦٦
٢٠٢	حبر شيني ملون	مجموعة	٣٠٠	حسين مكي الجمعة	٨٩٠		٠٠٠	٢٦٧
٢٠٧	بلاستيك شفاف	لـوح	٣٠٠	سيد رجب الرفاعي	٥٠٠	٦	٠٠٠	١٩٥٠
٢١٣	خشب معاكس	لـوح	٥٥٠	حسين مكي الجمعة	٥٦٣		٦٥٠	٣٠٩
٢١٤	خشب معاكس	لـوح	٨٥٠	حسين مكي الجمعة	٧٣٧		٤٥٠	٦٢٦
٢١٥	خشب معاكس	لـوح	٥٥٠	حسين مكي الجمعة	١٠٠	١	٠٠٠	٦٠٥
٤١٦	خشب معاكس	لـوح	٠٥٠	حسين مكي الجمعة	٦٨٥	١	٢٥٠	٨٤
٢١٧	خشب معاكس	لـوح	٠٥٠	حسين مكي الجمعة	٥٣٥	٢	٧٥٠	١٢٦
٢١٨	خشب معاكس	لـوح	٠٥٠	حسين مكي الجمعة	٨٠٠	٣	٠٠٠	١٩٠
٢١٩	زيت زينون	زجاجة	٢٠٠	فرج العجيل وشركاه	٥٥٠		٠٠٠	١١٠
٢٢٣	حامض أيدروكلوريك	زجاجة	٠٠٢	فرج العجيل وشركاه	١٥٠		٣٠٠	٠٠٠
٢٢٥	أدوات تشريح	مجموعة	٠٥٠	فرج العجيل وشركاه	٥١٢	١	٦٠٠	٧٥
	فقط ثمانية وثلاثون الفا وثلاثمائة وتسعة وتسعون دينارا وستمائة وواحد وتسعون فلسا لا غـير .					المجمـوع	٦٩١	٣٨٣٩٩

ملاحظة : جميع الاصناف التي لم تذكر أرقامها ، تقرر توفيرها بواسطة الوزارة .

وزير التربية والتعليم

وزارة التربية والتعليم

نتيجة المناقصة م ع/٢٠ ملابس مستخدمي قسم التغــذية

الحضور السادة :

صالح راشد بورسلي	المعــاون الادارى
عبد اللــه الحمــد	المعــاون المالي
سيد عبد الوهاب سيد عيسى	رئيس المستودعات والمخازن العامة
ابراهيم اســحاق	رئيس التوريدات
ســالم بورســلي	سكرتير اللجنــة

فضت اللجنة بجلستها المنعقدة فى الساعة العاشرة من صباح يوم الاربعاء الموافق ١٩٦٢/٧/٢٥ مظاريف العطاءات المقدمة للمناقصة م ع/٢٠ ملابس مستخدمي قسم التغذية وبعد اســتلام التأمينات الاولية وتدقيق قانونية العروض تبين ان عطاء السادة / فاضل العلي الشكرى غير مستوف الشروط فتقرر :

١ ــ استبعاد عطاء السيد فاضل العلي الشكرى استنادا للفقرة (أ) من البند السادس من الشروط العامة لان التأمين المرفق به ورد بشيك غير معتمد •

٢ ــ احالة العروض لقسم المناقصات لتفريغهــا ولتنسيق النماذج •

وفى الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين الموافق ١٩٦٢/٧/٣٠ استأنفت اللجنة اجتماعهــا لترسية المناقصة ، وأخذت بالمفاضلة بين العينات لمطابقتها بالمطلوب ، معطية الاولوية للسعر الاقل فما يليه صعودا مراعية بذلك الجودة • وبعــد التداول ودراســة النماذج والاسعار دراسة وافية تقرر ترسية المناقصة فكانت على النحو التالي :

الرقم	اســم الصنف	الوحــدة	الكمية	اسم التاجر الفائز	سعر الوحــدة فلس دينار	سعر المجموع فلس دينار
١	بنطلون أبيض	عــدد	١٤٣٠	مخزن الهلالي للاصباغ والمواد الكيمائية	٤٩٠/ـ	٧٠٠/٠٠٠
٢	بنطلون أزرق غامق	عــدد	٣٠٠	ســعد وخالــد الشريعان	٦٤٠/ـ	١٩٢/٠٠٠
٣	بنطلون أزرق سماوى	عــدد	٥٠	ســعد وخالــد الشريعان	٦٤٠/ـ	٣٢/٠٠٠
٤	صدرية بيضاء	عــدد	١٤٣٠	ســعد وخالــد الشريعان	٢٢٥/ـ	٣٢١/٧٥٠
٥	صدرية زرقاء غامقة	عــدد	٣٠٠	ســعد وخالــد الشريعان	٢٢٥/ـ	٦٧/٥٠٠
٦	صدرية زرقاء سماوية	عــدد	٥٠	ســعد وخالــد الشريعان	٢٢٥/ـ	١١/٢٥٠
٧	قميص أبيض نصف كم	عــدد	١٤٨٠	ســعد وخالــد الشريعان	٤٥٠/ـ	٦٦٦/٠٠٠
٨	قميص أزرق نصف كم	عــدد	٣٠٠	ســعد وخالــد الشريعان	٤٥٠/ـ	١٣٥/٠٠٠
٩	طاقية بيضاء للرجال	عــدد	٥٠٠	ســعد وخالــد الشريعان	١٥٠/ـ	٧٥/٠٠٠
١٠	طاقية زرقاء للرجال	عــدد	٢٥٠	ســعد وخالــد الشريعان	١٥٠/ـ	٣٧/٥٠٠
١١	طاقية بيضاء حريمي	عــدد	٥٠٠	ســعد وخالــد الشريعان	١٢٠/ـ	٦٠/٠٠٠
١٢	صدرية نايلــون	عــدد	٥٠	ســلطان العجيــل واخوانــه	٤٥٠/ـ	٢٢/٥٠٠
١٣	صدرية بيضاء حريمي	عــدد	٥٠٠	ســعد وخالــد الشريعان	٢٠٠/ـ	١٠٠/٠٠٠
١٤	طقم اكياس صغيرة للعجين	عــدد	٢	ســعد وخالــد الشريعان	١/٠٠٠	٢/٠٠٠

فقط/ألفــان واربعمائة واثنان وعشرون دينارا وخمسمائة فلس لا غير . ٢٤٢٢/٥٠٠

وزير التربية والتعليم

وزارة الصحة العامة

نتيجة المناقصة م خ/ع/٦٢/١٤ ــ لتوريد غذائيات (الجزء الثانى)

الرقم	الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة فلس	سعر الوحدة دينار	اسم المناقص الناجح
١	رز	رطل	٤٠٠ر٠٠٠	٠٣٠ ½	ــ	شركة الجديمي للتجارة والمقاولات
٢	سكر	رطل	٢٥٠ر٠٠٠	٠١٣	ــ	عبد علي رحيم
٣	عدس حب	رطل	٥ر٠٠٠	٠٣٢	ــ	فرج العجيل وشركاه
٤	عدس مجروش	رطل	٥ر٠٠٠	٠٢٧ ¼	ــ	عبد الله وحمود الجسار
٥	فاصوليا ناشفة	رطل	٥ر٠٠٠	٠٤٣	ــ	عبد علي رحيم
٦	شاى	رطل	١٥ر٠٠٠	١٦٣	ــ	حسين مكي الجمعة
٧	سكر ناعم	باكيت رطل	٥٠٠	٠١٩	ــ	فرج العجيل وشركاه
٨	لومي يابس	رطل	٢ر٠٠٠	٢٠٢	ــ	عبد علي رحيم
٩	هيل	رطل	٦٠٠	٤٤٢	ــ	عبد علي رحيم
١٠	زعفران	علبة رطل	٢٠٠	٦١٢	ــ	عيسى عبد الله بهمن
١١	كركم مطحون	رطل	٥٠٠	٠٥١	ــ	عيسى عبد الله بهمن
١٢	فلفل اسود مطحون	رطل	١ر٠٠٠	١٧٩	ــ	عبد علي رحيم
١٣	فلفل اسود	علبة ربع رطل	رطل ٢ر٥٠٠	٠٧٠	ــ	شركة الجديمي للتجارة والمقاولات

وزير الصحة العامة

نتيجة المناقصة م خ/ع/٦٢/١٥ لاستئجار سيارات

الرقم	نوع السيارة	العدد المطلوب يوميا	اجرة السيارة فلس	اجرة السيارة دينار	اسم المناقص الناجح
١	صالون	٢	٩٠٠	١	مؤسسة كليب للتجارة والمقاولات
٢	بوكس	٣٥	٩٠٠	١	مؤسسة كليب للتجارة والمقاولات
٣	وانيت كبير	٤	٩٩٥	١	مؤسسة كليب للتجارة والمقاولات
٤	لوري ٥ طن	٦	٦٥٠	٢	مؤسسة كليب للتجارة والمقاولات
٥	باص ٤٠ راكب	٣	٥٠٠	٣	عبد الرحمن حمد الملا
٦	جيب	١٣	٩٩٥	١	مؤسسة كليب للتجارة والمقاولات
٧	فان (مقاعد)	٤	٩٩٥	١	مؤسسة كليب للتجارة والمقاولات

وزير الصحة العامة

نتيجة المناقصة م خ/ع/٦٢/١٧ ــ لتوريد قوالب ثلج

الرقم	الصنف	الوحدة	الكمية المطلوبة	سعر القالب فلس	سعر القالب دينار	اسم المناقص الناجح
١	قالب ثلج	قالب	١ ــ ٣٠ قالب يوميا	٣٦٠	ــ	احمد محمد الغانم واولاده

وزير الصحة العامة

بلدية الكويت

الادارة الفنية

اعــلان

يرجى من السادة المذكورة اسماؤهم ادناه او من ينوب عنهم مراجعة سكرتارية الادارة الفنية (الصادر) لاستلام رسائل تخصهم وذلك باسرع وقت ممكن لانهاء الاجراءات المتعلقة بمعاملاتهم .

مندوب عن صاحب السعادة الشيخ مشعل احمد الجابر الصباح .
مندوب عن صاحب السعادة الشيخ ناصر الصباح الناصر الصباح .
مندوب عن صاحب السعادة الشيخ يوسف العذبي الصباح .
مندوب عن صاحب السعادة الشيخ سالم الحمود الجابر الصباح
مندوب عن صاحب السعادة الشيخ حمود الجراح الصباح .
مندوب عن صاحب السعادة الشيخ جراح ابراهيم الحمود الصباح .
السيد صغير الوطيان
صلبي الذيب
صالح جمال
صالح احمد الدعيج
ناصر السعيد
نايف وعبد العزيز خالد المخلد
ناصر وعبد الله ابني عبد الرحمن العيسى
ناصر وعبد الله ابنى محمد الكنعان
نوير بنت مطلق فالح الغريبة
ناصر بن جنعان (٢)
نايف الدبوس (٢)
نادر مطلب كرم
ناصر وعبد الله ابنى عبد الرحمن العيسى
ناصر ابراهيم النجران
ناصر حسين محمد علي الصائغ
نورة الصقر العدواني
ناصر بن جبرى
نورة صالح خلف
حسين عبد الله حسن ويوسف حجي حسين
حسين بن على الحربان
حمد وعلى منصور المبارك
حمدان بن غريبة
حمود بن مفدن
حمد بن سالم بن حير واخوانه
حسين بن مجلاد
حميد محمد البحيرى
حاج علي عبد الله لادى
حمود العلي الحوس
حمود عبد المحسن الضفيرى
حمد عبد اللطيف الفارس
حصة العيسى البحر
حمود وعثمان الخضر
حمد صالح الشايجي وعائشة الدلالة
حسين الفودرى
حسين عبد الله الحميد
حمود العبهول
حسين علي الشهاب
حامد بن ذياب
حمد الصنيتان المرزوق
حسين علي زينل
حسين علي باقر
حسين غلوم دشتي
حبيب مبارك الحبيب العازمي
حنيف بن جابر العجمي
حسن احمد السراج
حمد مشوط بن جنخير
حسين علي دشتي
حسين حجي علي الصفار
حسين الردعان
قاسم واحمد حسن بولند
قاسم عبد الرحيم محمد
شركة يوسف الصقر والخالد للتجارة والتعهدات العامة
شريفة وصبيحة ابنتي يوسف الصرام
شعوة حسين الشختلي
لولوه بنت على حسين
لافى وعبد الله صليبي العويفي
لافى بن صليبي العويفي
سلمان البدر
سعيد سالم العميرى
سعيد بلال العبد الله

سليمان خميس بو غيث
سعد محمد الحقان
سالم سعيد
سالم وسليمان وراضى البذالي
سعدون العبد الهادى العتيبي
سعد الدين فهمي مخمد التطاوى
سعود العبد العزيز الحسن العصيمي
سليم سعيد الهندى
سعد المزيعل
سالم وحمد وعبد العزيز ابناء عبد اللطيف المطوع
سعدة بنت حسن صعيب
سعد علي عبد الله العمير
سعد علي العمير
سليمان حمد الحشان
سعود سليمان الفاضل
سليمان السيد على السيد سليمان
سعد ومحمد ابني سلطان السيف
سروال حيدر مراد
سعد بن بجبر
سيد عباس بن يحى
سلطان فرحان محمد
سلطان بن نافع بن رجب
سالم العبد الوهاب المطوع
سلطان عبد الله جربي
سعيد بن عويضة العجمى
سالم بن فرحان بن جروان
سليمان عبد الله العتيقى
سالم الناصر الفرحان
سعود اليوسف البدر
سورة بنت مضحي بن غريب.
سليمان الصقر الغنيمان
فرج تابع صاحب السعادة الشيخ احمد الجابر الصباح
فاضل جاسم محمد
فهد بن عدهان الشايع
فهد وعبد الله وزايد ابناء الزايد
فهد الرمثان ـ تابع المرحوم الشيخ احمد الجابر الصباح
فيصل الزبن
فرحان عيد غريب
فهد محسن تابع مانع العجمى
فهد هدمول العدواني
فاطمة على احمد
فهد مشوح بو حقظة

فهد عبد الله الزومان
فاطمة محمد النقيمش
فراج عايض الجسار
فهد المشعان الخضر
فاطمة سعد المسليم
فضل عبد الله المسباح واحمد سالم المسباح
فهدناصر النجدى
فهد محمد القرينى
فليج العلي الفليج
فريح المهوس ومسمار المطيرى
جاسم محمد الجاسم المسباح
جاسم المسباح الجاسم
جاسم حسين بورحمة
جاسم محمد الربيعان
جمعة حجي فهد
جليعيد خلف الرشيدى
جوهر وسامي ابني احمد جوهر
جمعان صالح ونده
جعيديع فالح بن صفاق
جاسم الشاهين الغانم وأولاده
هيا فجرى المطلق
هيا خلف العنزى
هيا سليمان المسيعيد وأولادها
غانم عبد اللطيف الغانم
غلوم حسن هاشم علي
غريب بن جسار
غازى عقاب
طالب علي محمد
طيبه محمد سعود الوقيان
وكيل الشيخ مبارك الحمد الصباح
وكيل ورثة الشيخة موضي المبارك الصباح
وكيل الشيخ حمود السالم الصباح
ورثة يوسف مراد
ورثة علي بن شملان
ورثة راشد العليمي
وكيل ورثة الشيخ عظيه احمد الاثرى
رضيه بنت عبد الله الهران
راشد الدريعي
راشد وفرحان عيد الغريب
راشد التويم
راشد العلبان وشركاه
زينب احمد محمد وعبد الله محمد احمد

زيــد سعود العازمي
زينب حسين الزقاح
زهره ابراهيم سعيد شبيه
دحـيم محمـــد
دخيل احمد العقيلي
دعار وفرحان الفارس واولاده
دخيل ونشميه حجي جوهر
كويــدى بن حشــر
يوسف علي الخليفي
ياسين حسن يوسف حسن اسماعيل واخوانه
يوسف صالح العمـر
يعقوب احمـد اللوقاني
يوسف الجاسـم المبارك
يعقوب السيد يوسف الرفاعي
يعقوب غافل عريان واكبر حسن محمد رضا
يوسف فارس الوقيان
يوسف محمـد حســن
يحيى محمـد الايوب
يعقوب يوسف الشاهين
يوسف السيد عبد الله الحسينان
يوسف يعقوب المطوع وعبد الوهاب عيسى العبد اللطيف
يوسف راشد المـلا
يعقوب يوسف جمعـه واخوانه
يوسف حسن محمد علي
يوسف الناصر اللهـو
خليفـه الرســبان
خالد العلـي العليان
خلف حسين محمد واولاده
خليفـه حيدر مراد
خضران بن دعســان
خالد الزمـامي
خالد السيف الطشـه
خلف الحربـــي
خالد محمـد جعفر
خالد محمـد خميس
خالد وبدرية وشيخة ابناء عبد الله الفائز ومنيرة العبد العزيز الــورع
بتـلا بنت بشـير
برجس مفـــرج
ابراهيم حاجيه ابراهيم
ابراهيـم حاجيه
احمد عبد الله الشرهان

احمد عبد الله الشرهان
احمد محمد البدر
امجيريــن مناحــي
احمـد محمد امين
احمد عبد المحسن الرشيد
ابراهيم وعبد العزيز العبد الله الجناحي
احمد محمد صالح العوضي
احمد محمد الدوسري
احمـد عبد الهـادى
الياس نعوم صغير
امينة ولولوة ابنتي خالد العبد اللطيف الرقـم وداود سليمان الخميس
احمـــد الراشد
اسماعيل جمعة احمد
اسد محمد حسين علي
احمد محمد المرزوق وعبد المحسن المحمد المرزوق
احمـد النجـدى
ابراهيم عبد الرحمن التويجرى
ابراهيم القطـــــان
ابراهيم حمد معيوف بوقريص
احمد جاسم البالول
احمد الحمد الراشد الملا
احمد علي الهـولي
احمد هلال احمد هلال
احمد محمد عبـاس
احمد محمد القلاف
احمد الحمد البدر
ابراهيم سليمان المرجـان
امين الاحمد وعباس الربيع
احمد عبد الله العجمـي
ابراهيم الحمد الجاسر
عبد العزيز الهـديب
عبد العزيز وسليمان خلف الجاسم
عيـد علي الخميس
عبد الله سالم سعيد العماني
عبد الله محمد الحميدى
عبد العزيز العبد الله الاحمد
عبد الله التركي الرخيمي
علي جابر علي القلاف
عبد القادر محمد المسلم
عبد الله محمـد العمر

علي فهـد الدويلـة
علي خضر الهديدي
عبد المحسـن سـالم
عبد الرحمن البـدر
عبد الرزاق جاسم بودي
عيد حمدان الجراش
عبد الرزاق عبد الله النفيسي
عبد اللطيف كنيمش (٢)
عبد الرحمن محمد التركي
عبد الوهاب الاحمد المزيدي
عبد الله حسن عبد الله الجاسم
عفنان محسن العدواني
علـي السعد الخبيزي
عبد اللـه الصراف
عبد الوهاب عيسى القطامي
عبد الرحمن الزامـل
عبيد عوض الراجحي
عبد الله عبد اللطيف العثمان
عبد العزيز العلي العمر (٢)
عبد الصمد تقي عسكر الصفار
عبد الله منجـوت زمانان
عوض بـن نومـان
عبد النبي كمـال
عـلي حسين
عبد الرسول بدر عبد الرحمن ابوعباس
عبد الله سليمان العثمان
عبد الرحمن العتيقي
عبد الله حمـود الرشيد
عبد الله خلف المخيزيـم
عبد الرحمن محمد البحر
عبد اللطيف الطبطبائي ويعقوب الحميضي
عبد العزيز ابراهيم القضيبان
عبد الرحمن تركي حسـن الطراح
علـي مرزوق علي شديد
عبد الله حسين الصيرفي
عبد الرحمن زايد العبد الله الوايد
عبد العزيز الرندي
عبد الله السمكة وعلي الصانع
عبد الرحمـن الوقيـان
عبد العزيز محمد المهيني
عبد الرحمن الياقوت
عبد الرحمن عبد الله العياف
عبد الرحمن العطا الله
عبد الله ابراهيم القطان واولاده
عائشة صالح المطيري
عبد الرحمن السيد يوسف الرفاعي (٢)
عيسى علي محمد البلوشي
علي وعبد النبي ابني عباس علي عباس
عبد الله محمـد العارضي
عبد الله عثمان النـامي
عبد الله عبد العزيز البراك
عبد الله المسـعود
عبد اللـه السـعد
علي عبد الله اليوسف القلاف واخوانه
عبد الرحمن العلي الصالح
عبد الرحمن البشر وزيد الكاظمي
عبد اللـه العجيـل
المهندس عبد الرزاق مشهور
علـي محمد الجبران
عبد الكريم عبد الملك
عبد الله العمر الياقوت وعبد الله طه العلي
عبد اللـه المحسـن
عبد الكريم امان علي
عبد المحسن البرقش الادريس
عبد الله زيد هلال واحمد عبد الله العجيل
عبد الوهاب يوسف العيسى
علي محمد حسن كناني
عبد الرحمـن محمـد
عبد الله محمد جمال ومنصور علي جمال
عبد المحسن ويوسف احمد الصقر
عبد الله عبد الرحمن العسعوسى
عبد الرحمن خليفـة الذكير
عبد اللـه خميس احمد
عبد الرزاق عبد المجيد الرشيد الكاظمي
عبد الله رجب مبـارك
عبد الله احمـد حسـين
علي مبارك الحسـاوي
عبد الله سعد الشريدة
عبد الرحمن العلي العبد الوهاب الصالح واخوانه
عبد الرحمن خالد السـعدون

ثنيـان الغـانم (٢)
ثامر مرزوق الحريص
موضـي مرزوق العبدلي
مكي عبد الله مكي الطرف واخوانه
محمد وصالح النفيسي
مبارك ومرزوق ابني فرج المجبل وورثة اخيهما
مشارى سليمان الحبيب
محمود ومحمد الحمـود
مبارك سلطان المبروك
مبارك بـن مانـع
محمد سعيد حسين
مسفر الناصر العجمـي
محمد وايل حسن محمد حسين وعبد الله علي حسين
محمد عبد الله عبد المحسن الفارس
مسير عكاش وشريكه
محمد عبد الحميـد خلف
محمد ناصر الحمـاد
مريم عـلي الفداغي
محمد صالح العجيل
محمد حسن محمـد
محمد سعيد السيد حامد النقيب
مبارك عبد المحسن العنجرى
مسعود كـاجداس
محمود جواد الشيخ حبيب القريني
محمـد ناصر الحساوى
محمد الناصر العيد
مزعل وفالح ابني طينان
مطلق عبـيد حضينه
محمـد علـي
مرزوق بن صندل
منيره الشرفانيـه
محمود وجوهر حيـاة
مبروكة عيده السهول
مطلق شريدة المهنـا
موضي برجس السـور
محمد صالح السومالي

محمد خالد العدساني
محمـد التـوره
مبارك العـرو
محمد احمد حسين الطراح
مرزوق مضحي الغريب العازمي
منيره راشـد العبد الله
موسى شمسا حسن عبد الله
محمد بن ناشي بن عنزه
محمد وعبد العزيز ابني احمد الراشد الاحمد
مرزوق السعيد تابع الشيخ احمد الجابر
موضي بنت فرحان الشنيتر
محمـد حميـد خضران
مبارك مطلـق الردعـان
مطـران الرنـدى
محمد عبد الله الربيعة
مدير شركة صناعات الاسبتوس
المسئول القانوني لاعمال الشركة المعمارية للمقاولات العمومية
مبارك حمود الفنيني
مرزوق مرضي الغـانم
منصور زيد راشـد العازمي
محمد بن حاجيه مقيـم
محمد احمـد المنصور
محمـد عبد العزيز الوزان
مشارى محمد ارندي
محمـد غنيـم
محمد خالد اليوسف المطـوع
مبارك هادى المليفـي
محمد سليمان الحبيب
مطلق مبارك العازمي
مبارك الضحوي بن شيتان
مساعد سالم الزريج
محمد وصالح عبد الوهاب حسين
محمـد العوضي
محمد درويش الدرويش

بلديه الكويت

الادارة الفنيـــة

اعــلان

يرجى من السادة المذكورة اسماوهم ادناه او من ينوب عنهم مراجعة سكرتارية الادارة الفنية (الصادر) لاستلام رسائل تخصهم وذلك باسرع وقت ممكن لانهاء الاجراءات المتعلقة بمعاملاتهم .

١ ــ صالح حمد مخيدر .
٢ ــ صالح عبد الله المحرى
٣ ــ سعود ومحمد الزيد .
٤ ــ احمد محمد احمد .
٥ ــ عبد الله المحرى .
٦ ــ عبد الله عبد الرحيم تقي .

اعلان رقم ١٩٦٢/٩٩

يرجى من مالكي العقارات التي تقع املاكهم ضمن المناطقـــة المواجهة لوزارة الداخلية والمحددة قبلة شارع عبد الله السالم وشمالا شارع الهلالي وشرقا مسجد القصمة وجنوبـــا شارع السور ، ان يصطحبوا معهم صورا فوتوغرافية عن وثائق التملك للتصديق عليهـــا من قبل الادارة الفنية على أن يكون المالك قد تأكد من أن عقاره يقع ضمن المنطقة المذكورة أعلاه وذلك لمراجعة المسؤول عن مساحة المدينة فى مبنى البلدية القديم وذلك لاجراء مسح وتحديد هذه العقارات .

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٦٢/١٠٠

تقدم الى البلدية (قسم اجازات العمل) السيد / احمد سعود الحوال طالبا سحب كفالته من السيد / سامي علي احمـــد استيتية (اردني الجنسية) صاحب محـــل سندويش ومرطبات قرب وزارة الاشغال العامة فى ملك السيد / ابراهيم خليل القطان .

فيرجى ممن يهمهم الامر اخذ العلم بذلك .

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٦٢/١٠١

تدعو البلدية الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه للحضور الى قسم السجل العام لاستلام رسائل تتعلق بمعاملاتهم .

السيد صالح محمد الفهد .
السيد عبد الله السعد الحمود الرشيد .

مدير البلدية العام

اعلان رقم ١٩٦٢/١٠٢

ان بلدية الكويت وهي الحريصة على مصالح الاهلين فى كافة انحاء البلاد ، تعلن انه قد تبين لها اخيرا ان معظم اصحاب المحلات المعدة لبيع السندويش اخذت تتلاعب بسعر السندويش بعد التعديل الاخير لسعر ووزن الخبز .

لذا فان البلدية تعلن انه قد تقـــرر ان يكون سعر السندويش للرغيف الواحد باكمله كما يلي : ــ

٧٠ فلسا للسندويش باللحم (شورما) او الكباب .
٥٠ فلسا للسندويش بالكبدة او الكلاوى
٤٠ فلسا للسندويش من الاصناف الاخرى .

فعلى اصحاب هذه المحلات مراعاة ذلك بكل دقـــة ، كما ان البلدية لترجو من كافة المواطنين ان يتعاونوا معها باطلاعها على ايـــة مخالفة فى هذا الصدد .

هذا وستتخذ الاجراءات المشددة ضد المخالفين .

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٦٢/١٠٣

تقدمالى البلدية (قسم اجازات العمل) السيد محمد حبيـــب المتروك طالبا سحب كفالته من السيد موسى عبد الله سمرين (اردني الجنسية) صاحب محل حلويات ومطعم ومقهى فى قرية حولي قرب السينما فى ملك السيد راشد الهارون .

فيرجى ممن يهمهم الامر اخذ العلم بذلك .

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٦٢/١٠٤

تقدم الى البلدية (قسم اجازات العمل) السيد عبد الرحمـــن عبد العزيز الدعيج طالبا سحب كفالته من السيد مصطفى ابراهيم ابو مؤمن (مصري الجنسية) صاحب مكتب هندسة فى شارع فهد السالم فى ملك السيد عبد العزيز الزاحم .

فيرجى ممن يهمهم الامر اخذ العلم بذلك .

مدير البلدية العام

وزارة الشئون الاجتماعية والعمل

محضر الجلسة رقم (١٢) المنعقدة فى الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم الاحد الواقع فى ١٩٦٢/٨/٥

وبحضور الاعضاء السادة :

علي الجسار	محمود العصفور
محمد الوزان	جاسم الوزان
عبد الوهاب العثمان	عبد المحسن مرزوق
يعقوب النفيسي	محمد جواد معرفي
علي المواش	عبد العزيز محمود

وقد تغيب عن حضور الاجتماع الاعضاء السادة : ــ

عبد الله عمر الياقوت	حمد الحميدة
علي المناعي	بدر الشيخ يوسف
	عبد العزيز الصرعاوى

١ ــ درست اللجنة خلال عدة جلسات متتالية طلبات الاسر المتقدمة للحصول على بيوت ذوى الدخل المحدود والمستوفية لجميع اجراءاتها من حيث استكمالها للبحث الاجتماعي المتضمن البيانات التالية : ــ

١ ــ كثرة عدد افراد الاسرة المعولين •
٢ ــ حالة السكن الذى تعيش فيه الاسرة •
٣ ــ اقدمية الطلب بالنسبة لغيره من طلبات السكن فى البيوت الجاهزة •
٤ ــ مدى كفاية الدخل الشهرى الذى تعيش عليه الاسرة •

واستنادا الى الاسس الواردة بعالية فقد اختير بالاجماع من بين المستحقين الاسماء الآتية : ــ

١ ــ عبد الرحمن ابراهيم الجاسر
٢ ــ سعيد سليمان العدسانى
٣ ــ عبد الله عبد الرحمن النصار
٤ ــ خالد عبد الله صالح الرويشد
٥ ــ مضحي فهد المضحي
٦ ــ جاسم سعد عبد العزيز القهيم
٧ ــ احمد حسن محمد الشراح
٨ ــ عبد الله جابر احمد الجلاهمة
٩ ــ علي حاجيه محمد يوسف
١٠ ــ عيسى عبد الله الرويجح
١١ ــ مبارك مزعل محمد
١٢ ــ يعقوب يوسف ابراهيم الغريب واخوانه
١٣ ــ احمد جاسم المسباح
١٤ ــ محمد حبيب المتروك
١٥ ــ موسى حجى نصير محمد رضا
١٦ ــ عبد الرضا يوسف عبد الله الفيلي
١٧ ــ حمده محمود الناصر واولادها
١٨ ــ بيبي ابراهيم علي عبد السلام
١٩ ــ مرزوق زيد الجويدان واولاده
٢٠ ــ حمد علي ناصر العريفان
٢١ ــ عبد الوهاب ومحمد ابناء علي محمد المحطيب
٢٢ ــ سالم هجرس سالم
٢٣ ــ عاشور يوسف الصباغ
٢٤ ــ سعود عبد الرحمن سعود المشارى ووالدته واخوانه
٢٥ ــ ناصر جار الله العثمان الحميد
٢٦ ــ صالح ابراهيم سالم جحيل
٢٧ ــ علي حسن عبد الله الاستاذ
٢٨ ــ ناصر صقر الجيماز
٢٩ ــ ابراهيم عبد العزيز راشد الحوطي
٣٠ ــ مساعد نافل الفقعان واخيه مبارك محمد راشد الفقعان
٣١ ــ ابراهيم احمد مبارك الشرهان
٣٢ ــ شيخة عبد الرحمن محمد البطي
٣٣ ــ ناصر حمد الزوير
٣٤ ــ سالم خالد عبد الرحمن جحيل
٣٥ ــ احمد عيسى علي الوزان
٣٦ ــ سيد عباس سيد حسن علي
٣٧ ــ عبد الله طاهر عبد العالي الرامزى
٣٨ ــ حسين غلوم حسين
٣٩ ــ عبد الله السيد عبد العزيز الرفاعي
٤٠ ــ صقر فهد صقر العميره
٤١ ــ متعب عثمان عبد الله الرعيج
٤٢ ــ صالح ناصر الجار الله
٤٣ ــ مرزوق شيخان قرينيس
٤٤ ــ عبد المحسن علي ابراهيم الغريب
٤٥ ــ عبد الرحمن حسين الرويجح
٤٦ ــ جاسم عبد العزيز الورة
٤٧ ــ ناصر عبد المحسن المريشد
٤٨ ــ عبد الوهاب وعبد العزيز ابناء سنافي صالح العبد الله
٤٩ ــ حمزة عباس حسن السماك
٥٠ ــ حسين علي قمبر القلاف
٥١ ــ مرزوق عمر مرزوق
٥٢ ــ باقر عبد الخضر علي
٥٣ ــ فهد سيف فهد بن هبله

٥٤ ــ محمد حسين محمد طالب
٥٥ ــ عبد النبي غلوم حسن الكركو
٥٦ ــ سامي فهد علي الابراهيم
٥٧ ــ فهد سعد فهد العميرة
٥٨ ــ يعقوب يوسف عبد الله العبيدان
٥٩ ــ خليفة محمد عبد الله المتعب
٦٠ ــ عبد الله ابراهيم القليش
٦١ ــ خالد عبد الله السابر
٦٢ ــ محمد عبد الله النصر الله
٦٣ ــ فــرج جمعة فــرج
٦٤ ــ جمعة خميس البصيري واخيه محمد
٦٥ ــ سليمان محمد العلي السعيد
٦٦ ــ جوهر ســالم بشير
٦٧ ــ راشد راضي عبيد النصار بولبكه
٦٨ ــ حصة صالح حمود بوبابس وزوجها مصلح عبد الله
٦٩ ــ سعد رجعان ابراهيم المعوشرجي
٧٠ ــ راشد ســعد العبيان
٧١ ــ حصة فهــد الحماد
٧٢ ــ مكية بنت سعد تابعة الصقر
٧٣ ــ يعقوب يوسف المســلم
٧٤ ــ فهد خليل ابراهيم القطان
٧٥ ــ جاسم محمد حسين الحنفر
٧٦ ــ خالــد محمد احمد القبندى
٧٧ ــ حسن عبد الحسين محمد تقى
٧٨ ــ غالب محمد عبد اللطيف البصيري
٧٩ ــ حسين غلوم عبد اللــه
٨٠ ــ راشــد امان مســاعد
٨١ ــ احمد حجى محمد كندرى
٨٢ ــ علي حسين الفاضل
٨٣ ــ مختار حسن حاجيه علي
٨٤ ــ احمد محمد عبد الملك واخيه عبد الملك
٨٥ ــ ابراهيم يوسف على الخليفي
٨٦ ــ محمد حسين حسن
٨٧ ــ يوسف محمد عبد الله الراشد المفرج
٨٨ ــ محمود عيسى مبارك محمد
٨٩ ــ جاسم خلف العبيد الثنيان
٩٠ ــ سعد محمد سعد السويلم
٩١ ــ خالد خليفة عبد اللطيف الخضر
٩٢ ــ دعيج خلف احمد العطوان
٩٣ ــ محمد امين محمد تقى
٩٤ ــ محمد عبد العزيز المجبل العصيمي
٩٥ ــ عيسى ســند عــلي
٩٦ ــ يعقوب يوسف حسين خلفان
٩٧ ــ منصور محمد منصور المفرج
٩٨ ــ عيسى عبد الله عيسى الهولي
٩٩ ــ على ســعيد سيف بخيت
١٠٠ ــ لولوة احمد عبد الله البلوشي
١٠١ ــ عثمان ابراهيم قشاط عمر
١٠٢ ــ عبد الله سليمان الحسينان
١٠٣ ــ موضى مهنا الرقيعى وزوجها
١٠٤ ــ حجى رجا مطلق الخياط العازمى
١٠٥ ــ ايتام مرزوق الصقر المخانجي ووالدتهم
١٠٦ ــ محمد راشد جاسم الغيس
١٠٧ ــ سعود حبيب جامع العازمى
١٠٨ ــ صقر يوسف ابناء عبد الله محمد شاهين الغانم
١٠٩ ــ مصطفى الدرويش الدرباس
١١٠ ــ عبد العزيز عبد الواحد ابراهيم الرشود
١١١ ــ سلمان جوهــر ســالم
١١٢ ــ بدر احمــد حسين علي
١١٣ ــ محمد عبد علي حسن
١١٤ ــ عبد الله محمد حسين نصر الله معرفي
١١٥ ــ ابراهيم عبد الرسول احمد الاشوك
١١٦ ــ حسين عبد الخضر العلي
١١٧ ــ محمود عبد الرحيم عبد الجليل العنزي
١١٨ ــ على حسن حجى محمد
١١٩ ــ فاطمة محمد عيسى الشرف وزوجها
١٢٠ ــ محمد علي محمد العمران
١٢١ ــ سالم عبد الله عبد العزيز
١٢٢ ــ زيد هلال العتيبى
١٢٣ ــ عبد اللطيف احمد عبد اللطيف
١٢٤ ــ يعقوب خالد الشطي
١٢٥ ــ سعيد عبد الله حبش تابع مساعد البدر
١٢٦ ــ صالح سعد على تابع المانع
١٢٧ ــ محمد على حاجيه على وابنه حاجيه
١٢٨ ــ يوسف راشد المسيلم على ان يدفــع الفي دينــار تأمينا على البيت .

فعلى الاشخاص المدرجة اسماؤهم اعلاه مراجعة وزارة الشئون الاجتماعية والعمل (مراقبة الاسكان) اعتبارا من يوم الاثنين الموافق ١٩٦٢/٨/١٣ لانهاء معاملاتهم .

٢ ــ تقرر تخصيص (١٥) بيتا للوزارات التالية :

الصحة العامة ــ الداخليــة ــ الاوقــاف

وذلك بناء على طلب هذه الوزارات لاستعمال هذه البيوت كمرافق عامة لتأدية خدماتها .

اختتمت الجلسة فى الساعة الثامنة مساء

وزارة الداخلية

اعـلان بيـع رقـم (١)

تعلن وزارة الداخلية بأنها ترغب فى البيع بالمزاد العلني الأشياء التالية وذلك أبتداء من يوم الاربعاء المصادف ١٥/٨/٦٢ الساعـة الرابعة مساء بساحة مخزن الجمارك والميناء فى الشويخ منطقة رقم (١) فعلى الراغبين فى الشراء الحضور فى الموعد المحدد •

الكميـه	نـوع الصنـف
٥١١٥	حذاء عسكري واحذيه متنوعه
١١	أواني حديد
٣٠٠	قيطان ابيض (قطنيه وحرير)
٢٣٤	حزام وسط جلد ابيض
١٣	طاولات خشب
٤٠	برميل صـغير
٣٤	طماق جلد اسـود
٧٤	فانوس لوكس
١	تانكـي
٣٣٣	مكانس تنظيف
٧	شولة كبيرة بفرن
١١	مطارة ثلج
٨	صندوق حديـد
٥	مبردات ماء
٦٠	مغراف ماء معدن
٢	كنفات حديد
١	شولة بالكهرباء
١٤٧	قدر معدن ابيض كبير وصغير
٢٠	كرسي حديد عادى
٢٠	كرسي حديد لحب الماء
١٨٢	صينية كبيرة وصغيرة
١	كرسي دوار خشب
٢٦	طاولات مكتب حديد كبير وصغير
١١	مصفاة رز كبيرة وصغيرة
١٢	شباك خشب بالزجاج
٥	خزان حديد بدون باب برفوف
٢٤٥٨	بطاطين صوف عسكرية
٢	كشاف كهرباء
١٣	كاروف (شبل)
٢٨	مراوح سقف وارض كهرباء
٢٠	خيمة مع الاروقة والعمدان كبيرة وصغيرة

كمية من الملابس الصيفية والشتوية انواع مختلفة •
كمية من مفاتيح العلب ومرشاف الكوى وملاعق وشوك •

الكمية	نوع الصنف
٥٠٠	قيطان اسود للصفاره
٢٠٣٨	حزام وسط جلد اسود
٣٠	دفايات كهرباء
٢٤	طشت للغسيل كبير وصغير
٧٦٥	يرق جلد اسود لحمل الفشك
٣٤	دلة قهوه
٧	برميل متوسط
٢٠٦	طماق جلد ابيض
٥٩	شولة غاز كبيرة وصغيرة
١٦٢	غورى معدن وملبس كبير وصغير
٢٣	صندوق خشب
٦	كرسي خشب كبير لجلوس الامراء
٣٦	فلتر مـــاء
٢١	كنفات خشب
١	طابعة كتابة عربي
٦٣	ابريق دورة المياه
١٧٥	كرسي خشب عادى
٦	نجر للقهوه
٤٢	منقـــرية
١٧	كرسي دوار حديد
١٧	خزان حديد لحفظ ملابس الافراد
١٢٥	سراج عــادى
١٣٠	بروش للحذاء والملابس
١١	خزان حديد ذات بابين كبير برفوف
٨٠٠	طاسة معدن كبيرة وصغيرة
١٣	شباك خشب
٢٣	خزان حديد للملفات ذات اربعة ادراج
٢٣	مطحنة قهـــوه
٧٥	عقال راس
١	سخان كهربائي كبير (بويلر)
١٤٠	سطل مـــاء

وكيل وزارة الداخلية

اعــلان

ادارة الجنسية والجوازات والاقامة

تعلن ادارة الجنسية والجوازات والاقامة ان الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه ، يدعون فقدان جوازات سفرهم ويطلبون منحهم شهادات بذلك •

يرجى ممن له اعتراض ان يتقدم لهذه الادارة خلال اسبوع من

تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، والا فستمنح لهؤلاء الاشخاص الشهادات المطلوبة .

الاسم	الجنسية	رقم الجواز	التاريخ
على احمد	عماني	٢٨٧٦	٧٩/٤/٢٨ هـ
حسين حسن مصطفى علمي	اردني	٣٠٤٧٦٠	٦١/١٠/٩ م
محمد سيف	عماني	١٣٦٧	٧٨/١/١٨ هـ
كامل محمود حمدان	لبناني	٢٢٩٣١	١٩٦٠/١٢/٦ م
محمد حسن جعران	اردني	١٨٨٤٥٧	٥٨/١١/٢ م
عبد الله سعيد الموشرى	عماني	٤٨٧	٧٩/٦/٢ هـ
حمد سالم حمدان	عماني	٢٤٩٨	٧٩/٣/١٢ هـ
احمد علي المهرى	مهرى	١٣٩٩	٨٢/١/٢٠ هـ
احمد العيد حسين محمود مهنا	اردني	٢١٠٢٨٧	٥٩/٩/٢٤ م

مدير الجنسية والجوازات والاقامة

اعــلان

تعلن ادارة الجنسية والجوازات والاقامة ان السادة المدونة أسماؤهم وأرقام شهادات جنسياتهم أدناه قد فقدوا شهادات جنسياتهم الكويتية :

الاســم	رقم شهادة الجنسية
سعدون ناصر حسن السبيعي	١٨٤٤٣
عبد الله ابراهيم عبد الله الحداد	١٥٤١٢
سعود مرضي عبد الله المطيرى	٢٩٦٤٦

فيرجى ممن يعثر على ايها أن يسلمها الى هذه الادارة .

مدير الجنسية والجوازات والاقامة

اعــلان

تعلــن ادارة الجنسية والجوازات والاقامة ان السيد عبد الله ملا احمد القطان قد فقد شهادة جنسيته المرقمة ١٩٣٨٧ فيرجى ممن يعثر عليها ان يسلمها الى هذه الادارة .

مدير الجنسية والجوازات والاقامة

اعــلان

تعلن ادارة الجنسية والجوازات والاقامة ان السيد خالــد سلمان حمود محمد قد فقد شهادة جنسيته الكويتية المرقمة ١٢٦٧٢، فيرجى ممن يعثر عليها أن يسلمها الى هذه الادارة .

مدير الجنسية والجوازات والاقامة

وزارة الكهرباء والماء

اعــلان

بمناسبة عطلة عيد المولد النبوى الشريف الذى يصادف يــوم الاحد ٦٢/٨/١٢ قررت هذه الوزارة تأجيل فتح المناقصات المبينة تفاصيلها ادناه الى يوم الاربعاء الموافق ٦٢/٨/١٥ ، الساعة الحادية عشرة صباحا .

١ — وكم/٢٢/٢/٤٦—٦٢/٦٣ مصابيح G. L. S. فلورسنت ومصابيح اخرى

٢ — وكم/٢٢/٢/٤٧—٦٢/٦٣ مواد كيماوية

٣ — وكم/٢٢/٢/٥٠—٦٢/٦٣ سياج من حديد

٤ — وكم/٢٢/١/١٣—٦٢/٦٣ التمديدات الكهربائية لسبع شبرات لملحق مدرسة البنين فى الاحمدى .

وزير الكهرباء والماء

اعلان مناقصة وكم/٢٢/٢/٧٦ — ٦٢/٦٣

تدعو وزارة الكهرباء والماء لمناقصة « تزويد وتركيب مشروع تكييف مراكز الضواحي فى كل من السالمية والقادسية وحولي » .

يمكن الحصول على المواصفات والمعلومات الكاملة عن هــذه المناقصة من وزارة الكهرباء والماء خلال اوقات العمل الرسمية مقابل دفع ١٠ دنانير غير قابلة للرد ثمنا لمجموعة مولفة من ثلاث نسخ وذلك اعتبارا من ٦٢/٨/٢٠ .

يجب تقديم المناقصات الى هذه الوزارة فى موعد لا يتأخر عن الساعة الحادية عشرة من صباح يوم ٦٢/١٠/٢١ ، وستفتح المناقصة مباشرة بعد ذلك .

ستعلن نتيجة هذه المناقصة فى الجريدة الرسمية وعلى لوحــة اعلانات هذه الوزارة فور ظهورها .

وزير الكهرباء والماء

مناقصة وكم/٢٢/٢/٧٧ — ٦٢/٦٣

تدعــو وزارة الكهــرباء والمــاء لمناقصــة « تزويد وتركيب ١١ كي ، فى ٥٠٠ م ، فى ١٠ » « سويتشجير » .

يمكن الحصول على المواصفات والمعلومات الكامله عن هذه المناقصة من وزارة الكهرباء والمــاء خــلال اوقات العمل الرســمية مقابل دفع ١٠ دنانير لا ترد ثمنا لكل مجموعة مؤلفة من اربع نسخ وذلك اعتبارا من ٦٢/٨/١٢ .

يجب تقديم المناقصات الى هذه الوزارة فى موعد لا يتأخر عن الساعة الحادية عشرة من صباح يوم ٦٢/٩/٢٣ ، وستفتح المناقصة بعد ذلك مباشرة .

ستعلن نتيجة هذه المناقصة فى الجريدة الرسمية وعلى لوحــة اعلانات هذه الوزارة فور ظهورها .

وزير الكهرباء والماء

وزارة الجمارك والموانىء

مكتب مقاطعة اسرائيل

اعــلان

يرجى من وكلاء الشركات التالية ومن يتعاملون معها الاتصــال بمكتب مقاطعة اسرائيل فى اقرب فرصة ممكنة .

اسم الشركة	جنسيتها
KUNIYEL MAHDUMLARI	تركية
JANTZEN	اميركية
UNIVERSAL BERCUSSON FURLINE LTD. (CANADA)	كندية
FRITZ REU & CO.	المانية

وكيل وزارة الجمارك والموانيء

قرار رقم (١٢٠٨)

بنــاء على قرارنا رقــم « ١٣٠ » المؤرخ فى ١٩٥٧/٧/٢٨ ، والمنشور فى العدد « ١٣٥ » من الجريدة الرسمية الصادر بتــاريخ ١٩٥٧/٨/١١ ، المتضمن نظام المقاطعة .

وعملا بالقرار الصادر عن المؤتمر السابع عشر لضباط اتصــال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي :

مادة اولى ــ تدرج على القائمة السوداء الشركة الاميركية IMPORTED GLASS CO.

ويحظر التعامل معها وسائر فروعها وتلك التى تساهم معها ماليا او معنويا .

مادة ثانية ــ يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريــخ نشره فى الجريدة الرسمية .

وزير الجمارك والموانىء

قرار رقم (١٢٠٩)

بنــاء على قرارنا رقــم « ١٣٠ » المؤرخ فى ١٩٥٧/٧/٢٨ ، والمنشور فى العدد « ١٣٥ » من الجريدة الرسمية الصادر بتــاريخ ١٩٥٧/٨/١١ ، المتضمن نظام المقاطعة .

وعملا بالقرار الصادر عن المؤتمر السابع عشر لضباط اتصــال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي :

مادة اولى ــ تدرج على القائمة السوداء الشركة السويسرية HELVIS ويحظر التعامل معها وسائر فروعها وتلك التى تساهم معها ماليا او معنويا .

مادة ثانية ــ لن يرفع الحظر المفروض على التعامل مع هــذه الشركة وسائر فروعها .

مادة ثالثة ــ يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريــخ نشره فى الجريدة الرسمية .

وزير الجمارك والموانىء

قرار رقم (١٢١٠)

بنــاء على قرارنا رقــم « ١٣٠ » المؤرخ فى ١٩٥٧/٧/٢٨ ، والمنشور فى العدد « ١٣٥ » من الجريدة الرسمية الصادر بتــاريخ ١٩٥٧/٨/١١ ، المتضمن نظام المقاطعة .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : ــ

مادة اولى ــ تدرج الباخرة الايطالية MARIA TERESA G. على القائمة السوداء ، ويمنع رسوها فى جميــع موانىء الكويت ، وتحرم من التفريغ والشحن والتزود بالوقود والتموين .

مادة ثانية ــ يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريــخ نشره فى الجريدة الرسمية .

وزير الجمارك والموانىء

قرار رقم (١٢١١)

بنــاء على قرارنا رقــم « ١٣٠ » المؤرخ فى ١٩٥٧/٧/٢٨ ، والمنشور فى العدد « ١٣٥ » من الجريدة الرسمية الصادر بتــاريخ ١٩٥٧/٨/١١ ، المتضمن نظام المقاطعة .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : ــ

مادة اولى ــ ترفع الباخرة الايطالية MARIA TERESA G. من القائمة السوداء ويصرح لها بالرسو فى جميع موانىء الكويت ، ويسمح لها بالتفريغ والشحن والتزود بالوقود والتموين .

مادة ثانية ــ يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريــخ نشره فى الجريدة الرسمية .

وزير الجمارك والموانىء

وزارة الصحة العامة

التقرير الشهري لاعمال المحجر الصحي لشهر ابريل سنة ١٩٦٢

عدد القادمين والمغادرين بحرا حسب جنسياتهم

الجنسيات		كويتيون	لبنانيون	أردنيون	سوريون	سعوديون	عراقيون	بحرينيون	محميات	هنود	ايرانيون	انجليز	باكستانيون	قطريون	حضارمة	يماني	برتغاليون	مهاره	الماني	صوماليون		جنسيات اخرى	المجموع
بواخر ركاب	القادمون	٢١	١	٦		١٨٨		٥٤	٢٨٩	١٦٥	٥	٤	٣١٨	٧	٥		٦	٧٦	١				١١٤٦
ميناء الكويت	المغادرون	٨	١	١		١٠		٣٩	٤٢٩	١٩١			٢٨٥	١		١		١٣٣	١	٢			١١٠٢
زوارق تجارية	القادمون	٣٨	٤	٢		٣	١	٥	٥٤٦	١	١٦							٧٠٥					١٣٢١
ميناء الكويت	المغادرون	٢٠		٢٣	٤	٧	٦	٣	٢٩٣		٥٨							٨					٤٢٢
المجمـــوع	القادمون	٥٩	٥	٨		١٩١	١	٥٩	٨٣٥	١٦٦	٢١	٤	٣١٨	٧	٥		٦	٧٨١	١				٢٤٦٧
	المغادرون	٢٨	١	٢٤	٤	١٧	٦	٤٢	٧٢٢	١٩١	٥٨		٢٨٥	١		١		١٤١	١	٢			١٥٢٤

جنسيات القادمين والمغادرين على بواخر الركاب

اسم الباخرة	الوجهة	كويتي	انجليزي	لبناني	يماني	اردني	قطري	سعودي	هندي	صومالي	باكستاني	الماني	حضرمي	محميات	بحريني	مهري	برتغالي	ايراني			المجموع
دواركا	القادمون	٢				٥		٤٠	٣٦		٥٨			٧٤	١٢		١				٢٢٨
	المغادرون	٣						١	٧٧		٥٤			١٠٣	٨						٢٤٦
واي كيلو	القادمون		١										١	٢		٤٢					٤٦
	المغادرون																				
داريسا	القادمون	٦	١	١				٥٠	٣٩		٣٣			٣٥	١٥			٣			١٨٣
	المغادرون	١					١	١	٢٨		٤٣			٨٤	٨						١٦٦
دامرا	القادمون	٢	٢			١	٧	٣٦	٤٦		١١٤			٦٤	٩		١	١			٢٨٣
	المغادرون	٤		١		١		١	٣٥		٩٤			١١٠	١٠						٢٥٦
ونكابو	القادمون											١	٤			٣٤					٣٩
	المغادرون																				
سردانا	القادمون	١١						٦٢	٤٤		١١٣			١١٤	١٨		٤	١			٣٦٧
	المغادرون							٧	٥١		٩٣	١		١٢٩	١٣	١					٢٩٥
فان ربيك	القادمون																				
	المغادرون				١					٢	١			٣		١٣٢					١٣٩
المجموع	القادمون	٢١	٤	١		٦	٧	١٨٨	١٦٥		٣١٨	١	٥	٢٨٩	٥٤	٧٦	٦	٥			١١٤٦
	المغادرون	٨		١	١	١	١	١٠	١٩١	٢	٢٨٥	١		٤٢٩	٣٩	١٣٣					١١٠٢

عدد رحلات الطائرات

اسم الشركة	الوجهة	القاهرة	بيروت	الدوحة	البحرين	دمشق	القدس	عبادان	الظهران	بومبي	كراتشي	عمان	عدن	المدينة	لندن	فرانكفورت	جدة	الرياض	البصرة	بغداد	طهران	اصفهان	شيراز	روما	دلهي
الخطوط الكويتية	قادمة من	١٨	٣٠	١١	٥	١٠	١٦	١٣	٦	٧	٧														
	مغادرة الى	١٩	٣٠	١١	٥	١٠	١٦	١٣	٦	٧	٧														
الخطوط اللبنانية	قادمة من		٨	٥								٢													
	مغادرة الى		٨	٥					١			١													
عبر البلاد العربية	قادمة من	٥	٣٤			١١	١٥						٢	١											
	مغادرة الى	٦	٣٣			١١	١٤						١	١											
الطيران الشرق الاوسط	قادمة من		٢٤	٤	١٢				١	٨	١١														
	مغادرة الى	١	٢٢	٤	١٢					٩	١٢				٤	٢									
الطيران الدولي اللبناني	قادمة من		١٩	٤					٦																
	مغادرة الى		١٩	٥					٦																
العربية المتحدة	قادمة من	١٦										١													
	مغادرة إلى	١٦																							
العربية السورية	قادمة من			٥		١٧			٦																
	مغادرة إلى			٥		١٧			٩																
الاردنية	قادمة من						١١					١١													
	مغادرة إلى						١١					١١													
العربية السعودية	قادمة من								١١					٣			١٢	٥	٥	٥					
	مغادرة إلى								٧					٩			١٠	٥	٥	٥					
الخطوط الايرانية	قادمة من							١٢													١٢	١٢	٦		
	مغادرة إلى							١٢													١٢	١٢	٦		
الخطوط البريطانية	قادمة من	١	١٤		١١	٧		١		٧	٧				٢٣	٦								٩	٢
	مغادرة إلى		١٢		٩	٧		٤		٤	٧				٢٢	٥								٩	٥
شركة نفط الكويت	قادمة من							٢		٣	١				١										
	مغادرة الى							٢		٣	١				١										
طيران الخليج	قادمة من			١٢	١٩																				
	مغادرة الى			١٣	١٨				١																
عبر المتوسط	قادمة من		١١																						
	مغادرة الى		١١	١																	٢				
الهولندية	قادمة من	١	٣																						
	مغادرة الى	١	١	١																	١				
الايرانية تكسي	قادمة من							٢																	
	مغادرة الى							٢																	
السلاح الجوى الملايوى	قادمة من	١				٢														٢					١
	مغادرة الى				٢						١														
نادي الطيران الايراني	قادمة من							٢																	
	مغادرة الى							٢																	
بريستول هيليوكوبتر	قادمة من							٣																	
	مغادرات الى							٣																	
أرامكو	قادمة من								١																
	مغادرة الى								١																
المجموع	قادمة من	٤١	١٤٤	٤١	٤٧	٤٧	٤٢	٣٥	٣١	٢٥	٢٦	١٤	٢	٤	٢٤	٦	١٢	٥	٥	٧	١٢	١٢	٦	١٠	٢
	مغادرة الى	٤٣	١٣٦	٤٥	٤٦	٤٥	٤١	٣٨	٢٨	٢٣	٢٨	١٢	١	١٠	٢٧	٧	١٠	٥	٥	٥	١٥	١٢	٦	٩	٦

للبلـدان المختلفـة

بنكوك	سنغافوره	جاكرتا	داروين	سيدني	دصلدورف	زيوريخ	كلكتا	هونكونغ	طوكيو	أثينا	مدراس	نيقوسيا	سباح سراق	الشارقة	دبي													المجموع
																												١٢٣
																												١٢٤
																												١٥
																												١٥
																												٦٨
																												٦٦
																												٦٠
																												٦٦
																												٢٩
																												٣٠
																												١٧
																												١٦
																												٢٨
																												٢٨
																												٢٢
																												٢٢
																												٤١
																												٤١
																												٤٢
																												٤٢
١	٣	٨	١	١	٣	٨	٢	٢	٣		٣																	١٢٣
٤	١٠	٣	٦	٦	٤	٤	٤	٦	٦	١	٣																	١٤١
												٣	١															١٢
												٢	١															١٠
														٤	١١													٤٦
														٤	١٣													٤٩
																												١١
																												١٤
																												٤
													١															٤
																												٢
																												٢
												٢																٧
						١								١														٥
																												٢
																												٢
																												٣
																												٣
																												١
																												١
١	٣	٨	١	١	٣	٨	٢	٢	٣		٣	٥	١	٤	١١													٦٥٦
٤	١٠	٣	٦	٦	٤	٤	٤	٦	٦	١	٣	٢	١	٥	١٣												-	٦٨١

وجهـــة القادمين

اسم الشركة	الوجهة	القاهرة	بيروت	دوحة	بحرين	دمشق	القدس	عبادان	الظهران	بومبي	كراتشي	عمان	عدن	المدينة	لندن	فرانكفورت	جدة	الرياض	البصره	شيراز	روما	اصفهان	طهران	نيودلهي
الـكويتية	القادمون	١٥٧	٣١٧	٩٢	٣٥	١١٥	٥٤٥	٤٠٣	٤٢	١٤١	٩٤													
	المغادرون	١١٥	٧٨٤	٦٧		٤٤	٣١٥	٤٠٨	٨٦	٨١	٢٧													
اللبنــانية	القادمون		١٥٣									٧١												
	المغادرون		١٨٣																					
عــبر البــلاد العربية ...	القادمون	١٠٤	٣٤٨			٣٨٦	٦٥٦						١											
	المغادرون	٧٦	٥٨٧			١٤٩	١٧١						١٣٨	١٩										
طيران الشرق الأوسط	القادمون		٨١٤		٣٤					٩٤	٤٩													
	المغادرون	٢	٥٧٥		٣					١٢٩	٢٢				٥٠	١٤					١٧			
الطيران الدولى اللبناني ...	القادمون	٤٤٥																						
	المغادرون	٣٣٨	١																					
العربيــة المتحدة	القادمون	٢٥٢																						
	المغادرون	٣٠٨																						
العربية الســـورية......	القادمون					٨٢٨			٥١															
	المغادرون			١		١٤٣٦			٢٤															
الأردنيــة	القادمون						٢٣٢					٢٣٤												
	المغادرون						١٣٣					١٤٣												
العربية السعودية..........	القادمون								٤١					٥			٤٧	٦٩						
	المغادرون								٢٦					٥١٤			٨٥	١٢١	١					
الايــرانيــة	القادمون							٣٧١												١٥		٤	٥٧	
	المغادرون							٤٨٣												١٨		٢٤	٥٥	
الــبريطانيــة	القادمون		٣٠		١٥٧	٣٠				١٢٨	٢٥				١٧٧	١					٤			
	المغادرون		١٢		١١٩	١٨				٤٥	٢٠				١٧١						١٤			٥
شركة نفط الـكويت	القادمون									١٩														
	المغادرون							١٣		٤٢					١					٢٩				
طـيران الخليــج العربى	القادمون			٩٣	٢٣٨																			
	المغادرون			٦٢	٢٧٨																			
MECOM OIL Co.	القادمون																							
	المغادرون																							
بريستول هيليوكوبتر	القادمون							٦																
	المغادرون																							
نادى الطيران الايرانى ...	القادمون							١٧																
	المغادرون																							
	القادمون																							
	المغادرون																							
المجمـــوع	القادمون	٥٣١	٢١٠٧	١٨٥	٤٦٤	١٣٠٩	١٤٣٣	٧٩٧	١٣٤	٤٦٢	١٦٨	٣٠٥	١	٥	١٧٧	١	٤٧	٦٩		١٥	٤	٤	٥٧	
	المغادرون	٥٠١	٧٤٧٩	١٣١	٤٠٠	١٦٤٧	٦١٩	٩٠٤	١٣٦	٢٩٧	٦٩	١٤٣	١٣٨	٥٣٣	٢٢٢	١٤	٨٥	١٢١	١	٤٧	٣١	٢٤	٥٥	٥

والمغادرين بالطائرات

كلكته	دسلدورف	طوكيو	هونغ كونغ	نقوسيا	الشارقة	دبي	زيوريخ													الحمولة النازلة	المجموع
																					١٩٥٩ ١٩٢٧
																					٢٢٤ ١٨٣
																					١٤٩٥ ١١٤٠
																					٩٩١ ٨١٢
																					٤٤٥ ٣٣٩
																					٢٥٢ ٣٠٨
																					٨٧٩ ١٤٦١
																					٤٦٦ ٢٧٦
																					١٦٢ ٧٤٧
																					٤٤٧ ٥٨٠
٢	٢	٥٦ ٦	١ ٢				٤														٦١٣ ٤١٥
				٣٧ ١٢٠																	١٣٦ ٢٠٥
					١٦ ٣٠	٢٩٦ ٧٦															٦٤٣ ٤٤٦
					٤																٤
																					٦
																					١٧ ـ
		٥٦	١	٣٧	١٦	٢٩٦	٤														٨٧٣٥
٢	١	٦	٢	١٢٠	٣٤	٧٦															٨٨٤٣

عدد البواخر وناقلات الزيت حسب جنسياتها

	جنسية السفينة	يابانية	هندية	بلجيكية	امريكية	يونانية	دنماركية	بريطانية	نرويجية	سويدية	بنمية	برمودية	ايطالية	ليبرية	فرنسية	ألمانية	هولندية	لبنانية	بولندية	يوغوسلافية	اخرى	المجموع
بواخر حمولة	ميناء الكويت	٦	١	٢		٣	٦	٥	٥	١	٣		٦	١		٩	٥	٢	١	١	١	٥٨
	ميناء الأحمدى					١		٥						١	١		٢					١٠
بواخر ركاب	ميناء الكويت							٩									٣					١٢
	ميناء الأحمدى																					
ناقلات الزيت	ميناء الأحمدى الرصيف الشمالى	٨		١		٣	٢	٢٠	٧	٢	٥		٣	١٨	٦		٢	١				٧٩
	ميناء الأحمدى الرصيف الجنوبى	٥	١	٢		٥	٧	٣٥	٤٤	٦	٣		٩	٢٢	٦	١	٨	١	١			١٥٦
ناقلات الزيت	ميناء عبد الله	٣			١	٥		٤	٦	١	٣		٢	٦						١		٣٢
	رأس الخفجى	٧																				٧

عدد الزوارق القادمة والمغادرة حسب جنسياتها

الجنسية		كويتية	عراقية	ايرانية	هندية	باكستانية	سورية	بحرينية	عمانية	قطرية	صورية					المجموع
ميناء الكويت	القادمة	١٠		٩	١٠			١	٨		١					٣٠
	المغادرة															
المجموع	القادمة															
	المغادرة															

الحمولة النازلة من بواخر الشحن حسب جنسياتها

جنسية الباخرة	يابانية	هندية	بلجيكية	امريكية	يونانية	دنماركية	بريطانية	نرويجية	سويدية	بنمية	برمودية	ايطالية	ليبرية	فرنسية	المانية	هولندية				المجموع
الحمولة النازلة بالأطنان							١٢٠٢							١٩٣	٥٢٦					١٩٢١

احصائية التلقيح والتطعيم

المركز	الادارة	المطار	ميناء الكويت	ميناء الأحمدي رصيف شمالي	ميناء الأحمدي رصيف جنوبي	المفرق	المطلاع	الأطراف	ميناء عبد الله				المجموع
الجدري	١٤٤٠	١٠٨٣	١٦٨٨	٦٥	٢٦٧	٤٧	٢	٩٢٦	٢٠٢٨				٧٥٤٦
الكوليرا	٢١٢٨	٧	٢٠	٤	٧١	٢١		١٦٤	١٨٢٧				٤٢٤٢
الحمى الصفراء	٤				١٢								١٦

المجموع الاجمالي للحمولة النازلة فى المركز

بواخر شحن	الطائرات	الزوارق	السيارات	بواخر ركاب	المجموع
١٩٢١	٣٦٤	١٩٥٥	٤٣٦٠		٨٦٠٠

المقارنة السنوية بخلاصة الاعمال

الشهر والسنة	الطائرات	ناقلات الزيت	بواخر حمولة	بواخر ركاب	الزوارق	السيارات	القادمون والمغادرون	الدخل الشهري بالدينار	الحمولة النازلة بالاطنان
ابريل ١٩٥١	٨٨	—	١٥٩	١٥	—	١٦٠	١٢٩٥		٧٢٠٩
= ١٩٥٢	١٢٩	١٩٤	٢٤	١٤	٤٥٧	١٧٠	١٨٤٥٢		١٦٧٦٣
= ١٩٥٣	١٩٧	٢٢٥	٤١	١٨	١٢٧٠	١٠٣٣	٧٩٨٤		٦١٦٧٥
= ١٩٥٤	٢٦١	٢٠١	٤٦	١٥	٨٧٤	١٣٩	٣٦٠٦		٦٦٨٣٥
= ١٩٥٥	٣٠٠	٢٤٧	٣٧	١٠	٧٨٣	٥٤٤	١١٩٧٣	٨٤١٦ / —	٣٦٢٧٣
= ١٩٥٦	٢٧٢	٢٦٧	٤٧	١٣	٧٦٨	٤٥٥٦	١٨٦٥٨	٧٢٢١ / —	٤٢٦٢٨
= ١٩٥٧	٣٠٠	١٧٧	٣٦	٩	٧٩٩	٤١٧٢	٢١٤٤٦	٨٤٩١ / —	٥٦١٧١
= ١٩٥٨	٣٢٨	٢٣٠	٦٥	٩	٤٢٧	٤١٠٣	٣٨٧٩٨	٧٦٨٢ / —	٦٤٤٥٢
= ١٩٥٩	٣٨١	٢٥٦	١٠١	٨	٣٠٢	٤٤٥٩	٢٢١٢٢	٩٩٨٠ / —	١٨٣١٨
= ١٩٦٠	٤١٧	٢٤٢	٧٩	٧	١٤٧	٣٨٨٥	٣٧٢٣٦	١١٥٣٢ / —	١٢٦٩٥
= ١٩٦١	٤٢٢	٢٧٦	٧٥	١١	٥٥	٥٢٧٩	٤٢٣٨٤	٢٢٥ / ٣٧٠	١٥٧٤٤
= ١٩٦٢	٣٩٤	٢٧٤	٦٨	١٢	٣٠	١٨٩٣	٣٠٠٦٦	٨٩٦	٨٦٠٠

السيارات القادمة والمغادرة حسب جنسياتها

المركز	الوجهة	كويتية	سعودية	عراقية	سورية	أردنية	لبنانية	بريطانية	باكستانية	هندية	المجموع
المطلاع	القادمة										
	المغادرة	١٥١									١٥١
الأطراف	القادمة	٣١٢	٣٩		٤٤	٩٨			٢٠		٤٩٥
	المغادرة	٣٢٦	٣٣		٤٢	١٢٠					٥٢١
ميناء عبد الله	القادمة	١١٠	١٨٨							١	٢٩٩
	المغادرة	١٦١	١٨٣								٣٤٤
المفرق	القادمة	٣٣	٧								٤٠
	المغادرة	٣٩	٤								٤٣
المجموع	القادمة	٤٥٥	٢٣٤		٤٤	٩٨			٢	١	٨٣٤
	المغادرة	٦٧٧	٢٢٠		٤٢	١٢٠					١٠٥٩

خلاصة التقرير الشهري لاعمال المحجر الصحي لشهر ابريل ١٩٦٢

وسيلة النقل	المركز	عدد المركبات	القادمون	المغادرون	الحمولة النازلة بالأطنان
بواخر ركاب	ميناء الكويت	١٢	١١٤٦	١١٠٢	
بواخر ركاب	ميناء الأحمدي				
بواخر بضائع	ميناء الكويت	٥٨			
بواخر بضائع	ميناء الأحمدي	١٠			١٩٢١
الطائرات	مطار الكويت	٣٩٤	٨٧٣٥	٨٨٤٣	٣٦٤
السيارات	الطرق البرية	١٨٩٣	٤٤٨١	٤٠١٦	٤٣٦٠
ناقلات الزيت	ميناء الأحمدي: الرصيف الشمالي	٧٩			
	ميناء الأحمدي: الرصيف الجنوبي	١٥٦			
ناقلات الزيت	ميناء عبد الله	٣٢			
	رأس الخفجي	٧			
زوارق بخارية	ميناء الكويت	٣٠	١٣٢١	٤٢٢	١٩٥٥
	المجموع	٢٦٧١	١٥٦٨٣	١٤٣٨٣	٨٦٠٠

وزارة الجمارك والموانيء

بواخر موجودة فى الميناء

تيرانـا
مالكـاش
كورجستان

لدركـرك
جنس ميرسك
ليشتنفلس

تيجيو مارو
سردانـا

بواخـر منتظـرة

اسم الباخرة	تاريخ وصولها	الوكيـــل
هيرفورد بيكن	٨/١٢	عبد الرحمن البحر
لوكس فجـل	٨/١٢	الملاحة المتحدة
سمرفيل	٨/١٣	العربية للملاحة
سردانا	٨/١٤	كـرى مكنزي
لمبورج	٨/١٥	عبد الرحمن البحر
سولتـا	٨/١٥	شركة الراشد
دواركا	٨/١٧	كـرى مكنزي
فوجفودينا	٨/١٨	محمد البحر
يوتر خـت	٨/١٨	عبد الرحمن البحر
يوكي كاوا مارو	٨/١٨	الملاحة المتحدة
اهـرن فلس	٨/١٩	محمد البحر

وزارة الاشغال العامة ــ محطــة الابحاث ــ قسم الارصاد الجوية

معلومات جوية للاسبوع المبتدىء ب ٢ اغسطس ١٩٦٢

التاريخ اغسطس	درجة الحـرارة فى الظل اقصى	درجة الحرارة فى الظل ادنـى	درجة حرارة اشعاع الشمس القصوى	معدل درجة حرارة ماء البحر خلال ٢٤ ســاعة	الرطوبة النســبية اقصى	الرطوبة النسبية ادنـى	سطوع الشمس (بالساعات)	اقصى سرعة واتجـاه للريح ميل فى الســاعة	
٢	٤٦ر٦	٣٣ر١	٧٤ر٩	٣٥ر٢	٣٤٪	١٨٪	٠٩/١٨	١٨	شمال شمال غربي
٣	٤٥ر٠	٣٢ر٦	٧٥ر٠	٣٤ر٧	٤٤٪	١٥٪	١٠/٤٨	٢٢	غربي شمال غربي
٤	٤٤ر٧	٣١ر٧	٧٤ر٤	٣٤ر٤	٢٥٪	١٠٪	١٠/٢٤	٢١	غربي شمال غربي
٥	٤٥ر٤	٣٠ر٨	٧٤ر٨	٣٤ر٢	٤٥٪	١٢٪	١١/٢١	١٨	شرقي جنوب شرقي
٦	٤٣ر٥	٢٨ر٨	٧٣ر٧	٣٤ر٠	٦٩٪	١٥٪	١١/٠٦	٢٠	شرقي
٧	٤١ر٤	٢٩ر٧	٧١ر٨	٣٤ر٣	٨٢٪	٢٧٪	١١/١٨	٢٠	شرقي
٨	٤٣ر٢	٢٨ر٢	٧٤ر١	٣٤ر٣	٤٧٪	١٨٪	١١/٠٠	١٢	شرقي شمال شرقي

الخلاصـــة

متوسط اقصى درجة حرارة خـلال الاسبوع ٤٤ر٣
متوسط ادنى درجة حرارة خلال الاسبوع ٣٠ر٧
اقصى درجة حرارة خـلال الاسبوع ٤٦ر٦
ادنى درجة حرارة خلال الاسبوع ٢٨ر٢
درجة حرارة اشعاع الشمس القصوى خلال الاسبوع ٧٥ر٠

معدل درجة حرارة ماء البحر خلال الاسبوع ٣٤ر٤
متوسط اقصى درجة رطوبة نسبية ٤٩٪
متوسط ادنى درجة رطوبة نسبية ١٦٪
متوسط سطوع الشمس بالساعات ١٠/٣٦
اقصى سرعة واتجاه للريح خلال الاسبوع ٢٢/غربي شمال غربي

وزارة الصحة العامة

اطباء الخفر في المستشفى الأميري

من يوم الاحد ١٢ ربيع الاول سنة ١٣٨٢ الموافق ١٢ (اغسطس) ١٩٦٢
الى يوم السبت ١٨ ربيع الاول سنة ١٣٨٢ الموافق ١٨ (اغسطس) ١٩٦٢

اطباء الخفر للعلاج العام

الاحد ١٢ ربيع الاول ١٢ اغسطس
الدكتور سهيل خمار
الدكتور انيس مرشاق

الاثنين ١٣ ربيع الاول ١٣ اغسطس
الدكتور فايز السبع
الدكتور طوسون عبد السلام

الثلاثاء ١٤ ربيع الاول ١٤ اغسطس
الدكتور يوسف مهدي
الدكتور ابراهيم عبد الرزاق

الاربعاء ١٥ ربيع الاول ١٥ اغسطس
الدكتور وليد ابو العافية
الدكتور عدنان الريس

الخميس ١٦ ربيع الاول ١٦ اغسطس
الدكتور اديب ابو كميل
الدكتور ابراهـــــــام

الجمعة ١٧ ربيع الاول ١٧ اغسطس
الدكتور فائق الحسيني
الدكتور جسن زاهدي

السبت ١٨ ربيع الاول ١٨ اغسطس
الدكتور غانم جبوري
الدكتور عزيز تهذيب

اطباء الخفر للجراحة

الاحد ١٢ ربيع الاول ١٢ اغسطس
الدكتور علي الجـزار

الاثنين ١٣ ربيع الاول ١٣ اغسطس
الدكتور احمد يونس

الثلاثاء ١٤ ربيع الاول ١٤ اغسطس
الدكتور حسين امين

الاربعاء ١٥ ربيع الاول ١٥ اغسطس
الدكتور علي الجزار

الخميس ١٦ ربيع الاول ١٦ اغسطس
الدكتور احمـد يونس

الجمعة ١٧ ربيع الاول ١٧ اغسطس
الدكتور حسين امين

السبت ١٨ ربيع الاول ١٨ اغسطس
الدكتور علي الجـزار

اطباء الخفر لجراحة العظام

الاحد ١٢ ربيع الاول ١٢ اغسطس
الدكتور جمال حسني

الاثنين ١٣ ربيع الاول ١٣ اغسطس
الدكتور محمود كامل

الثلاثاء ١٤ ربيع الاول ١٤ اغسطس
الدكتور محمود كامل

الاربعاء ١٥ ربيع الاول ١٥ اغسطس
الدكتور جمال حسني

الخميس ١٦ ربيع الاول ١٦ اغسطس
الدكتور محمود كامل

الجمعة ١٧ ربيع الاول ١٧ اغسطس
الدكتور محمود كامل

السبت ١٨ ربيع الاول ١٨ اغسطس
الدكتور جمال حسني

اطباء الخفر للامراض الباطنية

الاحد ١٢ ربيع الاول ١٢ اغسطس
الدكتور احمد الغمراوي

الاثنين ١٣ ربيع الاول ١٣ اغسطس
الدكتور محمد ابو شوك

الثلاثاء ١٤ ربيع الاول ١٤ اغسطس
الدكتور بيتر ولسن

الاربعاء ١٥ ربيع الاول ١٥ اغسطس
الدكتور احمد الغمراوي

الخميس ١٦ ربيع الاول ١٦ اغسطس
الدكتور محمد ابو شوك

الجمعة ١٧ ربيع الاول ١٧ اغسطس
الدكتور بيتر ولسن

السبت ١٨ ربيع الاول ١٨ اغسطس
الدكتور احمد الغمراوي

اطباء الخفر للاطفال في مستشفى الصباح

الاحد ١٢ ربيع الاول ١٢ اغسطس
الدكتور حسام ابو غزالة
الدكتور يوسف نويهض

الاثنين ١٣ ربيع الاول ١٣ اغسطس
الدكتور رمسيس فرج الله
الدكتور نبيه فرحات

الثلاثاء ١٤ ربيع الاول ١٤ اغسطس
الدكتورة نيلي فرناندو
الدكتور موسى الحموري

الاربعاء ١٥ ربيع الاول ١٥ اغسطس
الدكتورة كوثر امين عامر
الدكتور يوسف نويهض

الخميس ١٦ ربيع الاول ١٦ اغسطس
الدكتور حسام ابو غزالة
الدكتور نبيه فرحات

الجمعة ١٧ ربيع الاول ١٧ اغسطس
الدكتور رمسيس فرج الله
الدكتورة نيلي فرناندو

السبت ١٨ ربيع الاول ١٨ اغسطس
الدكتور موسى الحموري
الدكتور يوسف نويهض

اطباء الخفر للولادة وأمراض النساء في مستشفى الصباح

الاحد ١٢ ربيع الاول ١٢ اغسطس
الدكتورة احسان حفناوى
الدكتور كمال فهمي عبد القادر

الاثنين ١٣ ربيع الاول ١٣ اغسطس
الدكتورة سحاب سرطاوى
الدكتور علي عوض

الثلاثاء ١٤ ربيع الاول ١٤ اغسطس
الدكتور رضا السباسي
الدكتور عبد المنعم أبو ذكرى

الاربعاء ١٥ ربيع الاول ١٥ اغسطس
الدكتور محمد حلمي عبد الحميد
الدكتور كمال فهمي عبد القادر

الخميس ١٦ ربيع الاول ١٦ اغسطس
الدكتور صلاح عصمت
الدكتور علي عوض

الجمعة ١٧ ربيع الاول ١٧ اغسطس
الدكتور عثمان صبري
الدكتور عبد المنعم ابو ذكري

السبت ١٨ ربيع الاول ١٨ اغسطس
الدكتورة احسان حفناوي
الدكتور كمال فهمي عبد القادر

اطباء الخفر في مستوصف البدوية

الاحد ١٢ ربيع الاول ١٢ اغسطس
الدكتور مصطفى فؤاد يوسف

الاثنين ١٣ ربيع الاول ١٣ اغسطس
الدكتور فهيم ناصر

الثلاثاء ١٤ ربيع الاول ١٤ اغسطس
الدكتور كمال الزناتي

الاربعاء ١٥ ربيع الاول ١٥ اغسطس
الدكتور ابراهيم ابو صبرة

الخميس ١٦ ربيع الاول ١٦ اغسطس
الدكتور محمد أمين عبد المالك

الجمعة ١٧ ربيع الاول ١٧ اغسطس
الدكتور جعفر مصطفى عزت

السبت ١٨ ربيع الاول ١٨ اغسطس
الدكتور محمد نهاد صادق

الكويت اليوم
الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها وزارة الارشاد والانباء
ثمن النسخة ٤٠ فلسا
الاشتراكات السنوية
* البريد العادى ثلاثة دنانير كويتية ونصف
* البريد الجوى للبلاد العربية سبعة دنانير كويتية ونصف
* البريد الجوى للبلاد الاجنبية عشرة دنانير كويتية
جميع المراسلات تعنون الى :
وزارة الارشاد والانباء
ص.ب (١٩٣)
هاتف (٣٩٤١١)
الكويت (الخليج العربى)

مطبعة حكومة الكويت

